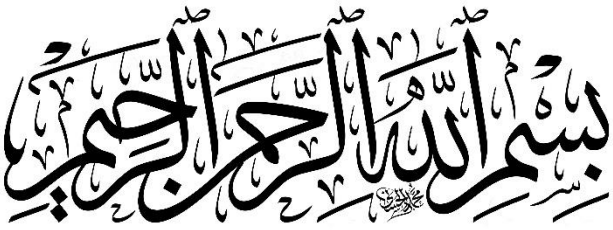
بسم الله الرحمن الرحيم

مصـدر الفـهرسـة : IQ-KaPLI ara IQ-KaPLI rda
رقـم تصنيـف LC : BP٤٠,٦٥ .H٨٥ ٢٠١٨
المؤلـف الشخـصي : الحلو، زيد محمد رضا، ١٩٧٤- ، مؤلف.
الـعـنـــــوان : الفكر الاقتصادي للامام الحسن (عليه السلام) /
بـيـان المسؤوليـة : تأليف السيد زيد الحلو ؛ تقديم كاظم السيد محمد جواد الخرسان.
بـيـانـات الطـبـع : الطبعة الاولى.
بـيـانـات الـنـشـر : النجف، العراق : العتبة الحسينية المقدسة، مركز الامام الحسن (عليه السلام) للدراسات التخصصية، ٢٠١٩ / ١٤٤٠ للهجرة.
الـوصـف الـمـادي : ٢٨٦ صفحة ؛ ٢٤ سم.
سـلـسـلـة الـنـشـر : (العتبة الحسينية المقدسة ؛ ٥٨٣).
سـلـسـلـة الـنـشـر : (مركز الامام الحسن (عليه السلام) للدراسات التخصصية ؛ ٦٧).
تبصرة ببليوجرافية : يتضمن ارجاعات ببليوجرافية.
موضـوع شخصي : الحسن بن علي (عليه السلام)، الامام الثاني، ٣-٥٠ للهجرة – نظرية في الاقتصاد.
مصطلح موضوعي : النظام الاقتصادي في الاسلام.
مصطلح موضوعي : الاقتصاد – نظريات.
مـؤلـف اضـافـي : الخرسان، كاظم – مقدم.
اسم هيـئة اضـافي : العتبة الحسينية المقدسة (النجف، العراق). مركز الامام الحسن (عليه السلام) للدراسات التخصصية – جهة مصدرة.

تمت الفهرسة قبل النشر في مكتبة العتبة الحسينية

الفكر الاقتصادي للإمام الحسن عليه السلام

السيد زيد الحلو

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة للمركز

العراق- النجف الأشرف
www.imamhassan.org
info@imamhassan.org
+964 7803358020

اسم الكتاب:.....الفكر الاقتصادي للإمام الحسن ﷺ

المؤلّف:.....السيد زيد الحلو

الطبعة:.....الأُولى

سنة الطبع:.....١٤٤٤هـ / ٢٠٢٣م

عدد النسخ:.....١٠٠٠ نسخة

الناشر:.....مركز الإمام الحسن ﷺ للدراسات التخصّصية

التصميم والإخراج الفني:.....وحدة الإخراج الفنّي

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية ببغداد ١٤٥٣ لسنة ٢٠٢٢

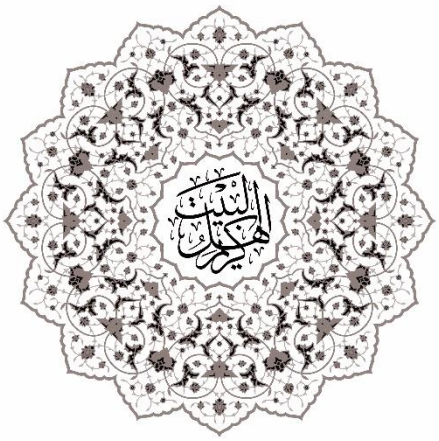
البيت الهاشمي

الإهداء

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُما كَما رَبَّيانِي صَغِيراً﴾

إلى أول من علمني إمساك القلم، وغذاني

بحب محمد وآل محمد، إلى روح والِدَيَّ

أهدي هذا الكتاب

مقدّمة المركز

بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام علىٰ أشرف الخلق أجمعين محمّد وآله الطيِّبين الطاهرين، واللعن الدائم علىٰ أعدائهم أجمعين إلىٰ قيام يوم الدين، آمين ربَّ العالمين.

أهل البيت عليهم السلام شخوصٌ نورانيَّة وأشخاصٌ ملكوتيَّة، منها ولأجلها وُجِدَ الكَوْن، وإليها حسابُ الخَلق، يتدفَّقون نوراً وينطقون حياةً، شفاههم رحمة وقلوبهم رأفة، وُضِعَ الخير بميزانهم فزانوه عدلاً، ونَمَت المعرفة علىٰ ربوع ألسنتهم فغذّوها حكمةً.

أنوارٌ هداة، قادةٌ سادات (ينحدرُ عنهم السيل ولا يرقىٰ إليهم الطير)، ألفوا الخَلق فألفوهم، تصطفُّ علىٰ أبوابهم أبناء آدم متعلِّمين مستنجدين سائلين، وبمغانمهم عائدين.

لا يُكرِهون أحداً علىٰ موالاتهم ولا يجبرون فرداً علىٰ اتِّباعهم، يُقيِّد حبُّهم كلَّ من استمع إليهم ويشغف قلبَ كلِّ من رآهم، منهجهم الحقُّ وطريقُهم الصدق وكلمتُهم العليا، هُم فوق ما نقول ودون ما يُقال من التأليه، هُم أنوار السماء وأوتاد الأرض.

والإمام الحسن المجتبى عليه السلام وأحد هذه الأسرار التي حار الكثير في معناها وغفل البعض عن وجه الحكمة في قراراتها وباع آخرون دينهم بدنيا غيرهم فراحوا يُسطِّرون الكذب والافتراءات عليه والتي جاوز بعضها حدَّ العقل ولم يتجاوز حدَّ الحقد المنصبِّ علىٰ بيت الرسالة.

وقد عُني مركز الإمام الحسن عليه السلام للدراسات التخصّصية بكتابة البحوث والدراسات وتحقيق المخطوطات التي تُعنَىٰ بشأن الإمام الحسن المجتبىٰ عليه السلام ونشرها في كتب وكتيّبات بالإضافة إلىٰ نشرها علىٰ مواقع الانترنت وصفحات التواصل الاجتماعي التابعة للمركز.

بالإضافة إلىٰ النشاطات الثقافيَّة والإعلاميَّة الأُخرىٰ التي يقوم بها المركز من خلال نشر التصاميم الفنّية وإقامة مجالس العزاء وعقد المحاضرات والندوات والمسابقات العلميَّة والثقافيَّة التي تثرىٰ بفكر أهل البيت عليهم السلام وغيرها من توفيقات الله تعالىٰ لنا لخدمة الإمام المظلوم أبي محمّد الحسن المجتبىٰ عليه السلام.

وهذا الكتاب الذي بين يديك عزيزي القارئ هو أحد تلك الثمار التي أينعت والتي لا تهدف إلَّا إلىٰ بيان شخصيَّة الإمام الحسن المجتبىٰ عليه السلام بكلِّ أبعادها المضيئة ونواحيها المشرِقة، ولرفد المكتبة الإسلاميَّة ببحوث ودراسات عن شخصيَّة الإمام الحسن المجتبىٰ عليه السلام ومن الله التوفيق والسداد.

العتبة الحسينية المقدَّسة

مركز الإمام الحسن عليه السلام للدراسات التخصّصية

كاظم السيد محمد جواد الخرسان

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

مر المجتمع الإنساني بمراحل تطور كثيرة منذ نشوئه إلى يومنا هذا، خاض فيه الإنسان التجارب، وأعمل فكره للوصول إلى حالة الكمال في جميع الأشياء، ولكن من دون وحي السماء لا يمكن أن يدرك الانسان حقائق الأمور وجوهرها، فالعقل البشري قاصر عن معرفة علل الاحكام الإلهية وفلسفتها؛ ولذا شهد التاريخ تنافساً بين التشريع الإنساني والتشريع الإلهي، وقدم أصحاب المشروع الإلهي التضحيات في سبيل إرساء نظامهم وإثبات أحقيته؛ لما فيه من مصلحة للبشرية جمعاء، ولعلمهم بأن النظام الإلهي لا يقبل الخطأ أو النقصان، وقد جرت محاولات إنسانية لسنِّ بعض القوانين لترتيب وتنظيم مسار الحياة من أجل العيش بسلام، لكنهم واجهوا مشاكل كثيرة عجزوا عن وضع الحلول لها، وعاشوا، وهم يخبطون خبط عشواء، واستنفدوا كل قواهم العقلية للوصول إلى الكمال، ولكن لم يستطيعوا.

هـذا هـو حـال الإنسـان وحقيقـة وجـوده المفتقـر إلى قـوة غيبيـة مرشـدة وموجهـة إلى طريـق الحقيقـة والصـلاح، فانقسـم النـاس قسـمين، الأول: مـن يـؤمن بـالله تعـالى، ويتبـع دينـاً أو رسـالة لأحـد الأنبيـاء، والثـاني مـن اعتمـد عـلى التجربـة في الوصـول إلى الحقيقـة، وهكذا سار القسمان على طول خط الحياة بين مؤمن وتجريبي مادي.

والعلـوم الحديثـة تطـوت، واتسـعت، وتعـددت مسـائلها، ومـن هـذه العلـوم علـم الاقتصـاد الـذي يعـدهُ بعضـهم فرعـاً مـن علـم الاجـتماع أو فرعـاً مـن الفلسـفة، لكنـه في الحقيقـة علـم قـائم بذاتـه وموضـوع مسـتقل، لـه ارتبـاط بـالمجتمع وبفلسـفة المعيشـة وإدارة شؤون البيت أو البلد.

ظهـرت بـوادر الاقتصـاد منـذ وجـد الإنسـان عـلى الأرض، فـلا يكاد يخلو مجتمـع مـن تنظـيم اقتصـادي يسـاعده في ترتيـب أوراق حياتـه واسـتمرارها، ومـن يطلـع عـلى تـاريخ الفكـر الاقتصـادي يشـاهد عـدة أفكـار في آليـة العمـل والانتـاج وتوزيعـه عـلى الأفـراد بالمسـاواة حيـث نظـر أفلاطـون وأرسـطو اللـذان يعـدهما الـبعض مـن الموحـدين مـن قـراءاتهم الفلسـفية، وقـد اشـتهرا بـأنهما مـن الفلاسـفة اليونـان الأوائـل نظـراً في مختلـف العلـوم، ومنهـا فلسـفة الاقتصـاد عـلى أنهـا فـرع مـن فـروع الفلسـفة، فنتجـت مـن أفكارهمـا المدينـة الفاضـلة التـي حملـت

ملامح المدنية المتكاملة، وكان محور اهتمامها هو اقتصاد المدينة، فهو أساس بنائها ومحور نظامها الاجتماعي ثم مر الفكر الاقتصادي بمراحل عدة اختلفت فيها النظريات الاقتصادية بسبب الظروف الخاصة بتلك الأمة أو بذلك البلد، فتعاملت مع واقع حال المجتمع آنذاك.

وقد سيطرت نظريتان على العالم هما من وضع الإنسان وبنات أفكاره، لم تنطلقا من مبدأ العدالة الاجتماعية، ولم تجعلا الإنسانية محور التنظير؛ ولذا فشلتا في أدائهما وتسببت هاتان النظريتان بتفكك المجتمع وانهياره وظهور الطبقية والإقطاعية والغبن للحقوق، ولم تصلا إلى نقطة التقاء الفرد مع المجتمع، فكانتا جزءاً من المشكلة لا جزءاً من الحل، وهما النظرية الرأسمالية والنظرية الاشتراكية، هاتان النظريتان اللتان سادتا العالم فكرستا الظلم والفقر والتنازع والصدام بين الشعوب والحكومات واضطراب الوضع الاقتصادي العالمي، فقسمتا الشعوب والأمم بحسب نموها الاقتصادي إلى عدة مراتب ضاربةً التكافؤ والعدالة الإنسانية عرض الجدار مع أنهما كانتا سبباً في تخلف وتأخر تلك الأمم بسبب مصادرة ثرواتها الطبيعية والبشرية مما أدى بها الحال إلى الركود الاقتصادي والفقر.

أما النظرية الإسلامية وما تحمله من معالجات لكل سلبيات النظريات السابقة وبنظام اقتصادي متكامل بل عمل النبي صلى الله عليه وآله وآل بيته عليهم السلام على تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي وتنفيذه عملياً بالأقوال والممارسة في أحداث كثيرة يذكرها التاريخ الإسلامي فقد أثبتت فاعلية الفكر الإسلامي الاقتصادي وسده لثغرات العمل الاقتصادي معتمداً على مبدأ الحلال والحرام أو النصيحة والإرشاد والتوجيه المباشر أو غير المباشر.

فشهد المجتمع الإسلامي استقراراً ملحوظاً وإشباعاً ذاتياً لحاجاته المعاشية الضرورية واستتباب الأمان الغذائي والقضاء على الفقر، ومن أبرز المراحل الخطرة التي مرّ بها المجتمع الإسلامي هي المرحلة التي عاصرها الإمام الحسن المجتبى عليه السلام ودخول الأمة في الفتن وسيطرة بني أمية على مقاليد الحكم وتهديد الناس ومحاربتهم سياسياً واقتصادياً، فكان للإمام الحسن عليه السلام مذهب اقتصادي واجه به تلك الفترة الحرجة من حياة الأمة وقد تجاوزها الإمام الحسن عليه السلام برسم خطة اقتصادية جاوز بها مكائد الأعداء، وحافظ على تماسك المجتمع وعدم استغلاله اقتصادياً، فكان له فكر خاص يتناسب مع ظروف تلك المرحلة.

عـرف الإمـام الحسـن عليه السلام بخصـلة الكـرم والجـود، واشـتهر بهـا، وتعـددت القصـص في كثـرة عطائـه ومقاسـمته أموالـه أكثـر مـن مـرة، وإن هذه التحركـات مـن الإمـام تكشـف عـن مـدى عنايتـه عليه السلام بالجانـب الاقتصـادي للنـاس، وتُـذكر هـذه القصـص والروايـات أو المقـولات عـلى نحـو الفضـائل والخصـال الحميـدة للإمـام عليه السلام، وهـي كـذلك، ولكـن لـو بحثناهـا مـن زاويـة أخـرى، واسـتنطقنا الروايـات لاسـتفدنا منها جانباً آخر بارزاً، وهـو أن الإمـام بتعـابيره هـذه كـان ينظـر لاقتصـاد إسلامي تنطوي عليه الأحكام والمواعظ والحكم.

فهـذا هـو تركيـب لغـتهم وتعـدد معـانيهم في ألفـاظ قلائـل تـدل على مـرادهم، فكلامهـم حمّـال لعـدة وجـوه قـد لا نـرى منهـا إلا وجهـاً واحـداً مـن موعظـة أو حكمـة أو سُـنّة أو آداب، لكننـا إذا أجلنـا النظـر في كلماتهـم، واكتشـفنا بُعـد النظـر فيهـا لوجـدنا كنـوز معـارفهم ومـا تحمـل كلماتهـم مـن مفـاتيح لأبـواب العلـم، وهـو أيضـاً كاشـف عـن زيف الادعـاءات بـأن الإسـلام لم يُعـنَ بالجانـب العلمـي، وإنـما اخـتص بـالأخلاق والمُثـل، فقـد خـاض أهـل البيـت عليهم السلام - وهـم الممثـل الشـرعي للإسلام الأصيل - في مختلف العلوم، وأسسوا لها.

فمن يبحث عـن جـذور أي علـم ومنبعـه سـيجد أن مـرده إلـيهم، ولا يخفـى هـذا الأمـر الـذي أقـر بـه المخـالف والمؤالـف، ولكـنْ لم يـتم العمـل عـلى هـذا الجانـب مـن أقـوالهم، إذن نحـن نحتـاج إلى قـراءة

جديدة للقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وروايات أهل البيت عليهم السلام واستنتاج معالم جديدة وآراء بكر وتوظيفها للجانب العلمي في علوم الطبيعة والاجتماع وغيرها من العلوم.

وما هذا الكتاب إلا محاولة لتسليط الضوء على كلمات أهل البيت عليهم السلام ودراستها بعمق معرفي والاستفادة منها في العلوم الحديثة، وقد جرى الخوض في هذا البحث في المذهب الاقتصادي للإمام الحسن عليه السلام وتأثيره في عالم الاقتصاد وبيان بعض الأفكار والآراء التي طرحها عليه السلام وقام بتفعيلها عملياً لما للاقتصاد من تأثير كبير في حياة الشعوب وتوجيهها إلى ممارسة حياتها بقوانين تضمن اكتفاء الكل بتضامنهم وتكافلهم وتحقيق العدالة الاجتماعية وإرساء مفاهيم القناعة والعمل والإنتاج وحفظ النفس وكرامتها، وهو ما أكد عليه الإمام الحسن عليه السلام وسعى إليه بالقول والعمل وإعطائنا أنموذجاً في إدارة حياتنا على المستوى الشخصي أو الاجتماعي ووضع القوانين العامة لضمان رفاهية الشعوب وتكريس مفهوم الدين على أنه القانون الأصلح والأكمل في إدارة شؤون الإنسان لما فيه خيره وصلاحه.

وفقنا الله تعالى للتمسك بنهج الإمام الزكي الحسن المجتبى الذي اجتباه الله لنا رحمة ولطفاً ونوراً نستضيء به من ظلمات الجهل.

والحمد لله رب العالمين.

تاريخ الفكر الاقتصادي:

وجد الاقتصاد مع وجود الإنسان على الأرض على أنه حالة اجتماعية لا تنفك عنه ترتبط بأسلوب حياته وطريقة معيشته، فمن طبيعة الإنسان أن يعمل على نسق من الحياة يلائم متطلباته ومعطيات الواقع المفروضة عليه من حيث نوع العمل والمنتج باعتبار الاختلاف البيئي من مكان لآخر وعملية ترتيب نمط الحياة بحسب التكوين الجغرافي ونوع السكان، فيكون الفرد أو المجتمع هو من يقدر المنهج الذي يراه مناسباً للعيش في يسرٍ وأمان، محققاً كفايته بما يضمن وجوده وديمومة حياته مجتنباً كل ما يكون من شأنه التقليل من فرص تعاطي الأفراد حقوقهم المعيشية مخططاً للإطار العام الذي يقوم بإدارة علاقات أفراد المجتمع الذين هم أنفسهم من يؤدي أدوار توزيع المنتج من الثروة، سواء كان زراعياً أو صناعياً أو تجارياً على وفق منظومة مرسومة ومتفق عليها، فتشمل الحقوق والواجبات القانونية فيما بينهم، فالملكية إما أن تكون مشاعة أو شخصية.

وكيفية تمازج الملكيتين يحتاج إلى جهد عقلي يوائم بين الحالتين كي يحقق أنموذجاً منطقياً يتعامل به الكل على حدٍ سواء وبغض النظر عن مقدار الملكية أو قيمتها.

ولكن مع هذا يبقى العقل البشري الذي يكون بطبيعته ميالاً إلى الاستحواذ قاصراً عن إدراك النظام الكامل في التسوية بين الناس راغباً وبغريزة الأنا وحب التملك إلى جمع أكبر قدرٍ من الملكية الخاصة لإشباع نهمه وتعلقه الدنيوي بالأشياء.

والاقتصاد في حقيقته هو تلبية حاجات البشر على المستوى الفردي والاجتماعي، وهو تابع لنزعات الإنسان، فإن حب الإنسان للمال والتملك هو أمر فطري فيه، وفي الوقت نفسه هو دافع له نحو الإنتاج والتنمية، فهو من جانبٍ حرٌّ في التملك، وفي جانب آخر ملزم مع أفراد محيطه الاجتماعي.

وقد اختلفت الأفكار من فرد لآخر، ومن مجتمع لثانٍ؛ نظراً لاختلاف التنوع البشري والثروات والصنائع ا لمؤثرة على طريقة تفكيرهم.

وعلى أساس الاقتصاد قامت حضارات، وسادت، واندثرت أخرى، فالاقتصاد أحد أركان قيام أي حضارة واستمراريتها، وكان

للفلسفات الإنسانية الأثر الأكبر في تنشيط العقلي البشري وتحفيزه للبحث عن سياسات التعامل في الثروات وتقسيمها والمبادلات التجارية وتقنينها، وهي تتبع أيديولوجية رجل يعيش في مجتمعه عارفاً بالحاجات وكيفية إشباعها، وارتبط ارتباطاً وثيقاً بالدين والسياسة كما لم يستطع ان يفصل البحث في الاقتصاد عن بقية العلوم والمعارف.

إن دراسة الاقتصاد مرتبطة مع الكائن الإنساني بوصفه كائناً تاريخياً، والحاضر عنده مرتبط بالماضي؛ ولأجل فهم الحاضر لا بد من دراسة تاريخ نشوء هذا الفن -أي فن الاقتصاد- وفهم مراحله وسلسلة تطوره ووصوله إلى الشكل الحالي والاستفادة من الماضي في معالجة الأزمات الاقتصادية التي واجهها والاجتناب عن السلبيات التي مر بها خلال مراحل التطور للوصول إلى أفضل صيغة ممكنة للتعامل الاقتصادي.

وقد انقسم الفكر الاقتصادي إلى قسمين، الأول منها: ما كان للسماء دخل في تكوينه عن طريق الشرائع الدينية، والآخر ما كان العقل البشري هو منبعه وتشريعه، وقد تناصف المبدآن الحياة الاقتصادية للشعوب مخلفين أنماطاً مختلفة في هيأة ومضمون الفكرة

القائم على المصالح المشتركة، فالفكرة الدينية تقدم على أنها مجموعة التشريعات الإلهية الموحى بها إلى الأنبياء والمرسلين، وهي قديمة بقدم الوجود البشري على الأرض، أما الفكرة الإنسانية المحضة، والتي استفادت من التجربة البشرية وسد حاجاته الآنية فهي معالجة وقتية لضرورة اجتماعية وبغض النظر عن مدى تطبيق الفرضيتين، إلا أنهما النظريتان اللتان سادتا العقل البشري عبر التاريخ.

وقد ازدهرت حضارات قديمة رفدت الاقتصاد بأفكار كانت ضمن سلسلة الأطوار الاجتماعية التي مرت بشعوب الأرض وإن لم توجد وثائق كافية نستطيع منها التعرف على الفكر الاقتصادي السائد في تلك الحضارات.

**

الفصل الأول

التطور الفكري الاقتصادي

لم يتوقف التطور الفكري على ابداع العقل البشري فحسب، بل كان للتسديد الإلهي أثر في بيان وتوجيه الإنسان إلى مفاصل بارزة في حركته الاقتصادية، فمن المعروف أن الإنسان محكوم بنوعين من القوانين، الأولى تشريعية، والأخرى وضعية على الصعيد الاجتماعي أو السياسي أو الخُلقي، ولكل منهما أنصاره العقائديون المؤمنون بأحقية ما ينتمون إليه من مبدإ، وأنه الأصلح على مستوى التنظير أو الممارسة.

ومن القوانين المنظمة لشؤونهم هي القوانين الاقتصادية وإن لم تكن قوانين بالمفهوم الاقتصادي المعروف لدينا اليوم، إلا أنه كان موجوداً بعناوين أخرى عبّر عنها الفريق الأول بالتشريعات، والفريق الثاني على أنها مجموعة نشاطات تتعلق بالحِرَف التي احترفوها لمعيشتهم.

أولاً: الفكر الاقتصادي الإنساني:

شكل الجانب الاقتصادي مرحلة بارزة في حركة التجدد الإنساني وانتقاله في مراحل التمدد المجتمعي، وعُني الإنسان به لكونه حاجة ملحةً لقيام مجتمع ناضج، وارتبط الفكر الاقتصادي بالفلسفة وصياغة الأفكار الاقتصادية بحسب الزمان والمكان وعلى وفق الوضع المادي السائد في ذلك العصر الذي وُجدوا فيه، فكانت أغلب الأفكار الاقتصادية تستمد قواعدها الأساسية من التحليل الفلسفي، فلم يكن هناك مفهوم واضح وصريح لعلم الاقتصاد، بل هو يدخل ضمن علم الاجتماع أو الفلسفة أو السياسة.

وقد ظهرت حضارات قديمة في الشرق كان لها أنظمة اقتصادية مثل الحضارة البابلية والمصرية والصينية والهندية التي كانت تتعامل مع واقعها الاقتصادي بمجريات واقع الحال، موفرةً القدر الممكن من أساليب التعامل المعيشي، فازدهرت حضاراتها، وذاع صيتها، وسادت الأمم بفعل تنظيمها لشؤون البلاد وتدوير الموارد والثروات وتوزيعها على شعوبها واستغلال طاقاتها البشرية لتعزيز مكانتها الوجودية وتقوية نظام الملك لديها، لكنها لم تصل إلى حالة الاستقرار الذي يضمن بقاءها بسبب الطبقية واستعباد العامل لمصلحة الدولة، ولعل أول خطوة خطاها الاقتصاد كانت إبّان الحضارة الإغريقية.

الفكر الاقتصادي اليوناني:

تميزت الحضارة اليونانية بظهور الفلسفة، فكانت المرحلة الأولى للفكر الاقتصادي، وبدأت الفلسفة اليونانية بالخوض في مختلف العلوم الطبيعية والإنسانية حيث كان البحث عن المشاكل والظواهر الاقتصادية، ولكن بشكل ضئيل ومحدود، ولم يدرس الاقتصاد بشكل مستقل على أنه فرع من فروع المعرفة، فلم يكن واضحاً ومتميزاً، وكانت تعتمد على وجود المدينة التي كانت تشمل عندهم الريف، أيضاً فالمدينة كانت وحدة مركزية، فكانت عبارة عن تنظيم سياسي واقتصادي واجتماعي، شملت الزراعة والحرف والتجارة.

أما من حيث طبيعة المجتمع اليوناني فكان على ثلاث فئات هي: المكون السكاني لها، وهم طبقة الرق والعبيد، حيث كانت العبودية سمة رئيسة للمدن والممالك في العالم القديم، وكانت هذه الفئة هي اليد العاملة المسلوبة الحقوق، وطبقة السادة وملاك الأراضي الإقطاعيين وأصحاب الحرف والتجار، وكان هذا التمايز الطبقي أمراً طبيعياً حتى أن أفلاطون وأرسطو كانا ينظران للعبيد على أنهم أمر طبيعي وتقسيم منطقي، وأن العبيد في ذاتهم قوى عاملة لخدمة باقي الطبقات، وهو مفهوم خاطئ، لكنه بالنتيجة كان أساساً لنظرياتهم الاقتصادية.

الاقتصاد الأفلاطوني ٤٢٧-٣٤٧ ق.م:

يعد أفلاطون من أساطين الفلسفة والفكر اليوناني، ومن المنظرين الذين ساهموا في نشوء العلوم وتقنينها وانطلاق مرحلة جديدة من الفهم والإدراك والتحليل لقضايا العلم والمعرفة التي يستند إليها العالم الغربي الآن.

كان أفلاطون إمام المثالية في دنيا اليونان، يدعو إلى فكرة ثورية تتجسد في نظام شيوعي مطلق، ويشجب الملكية الخاصة بكامل أنواعها[1] مكوناً مدينته الفاضلة التي جمع فيها أفكاره الفلسفية محاولاً رسم صورة للمجتمع المتكامل الذي كان يؤمن به، ويتأمله منتهجاً المثالية التي عاش أجواءها، ونظر على أساسها قائلاً: إن الإدراك عملية استذكار للمعلومات السابقة مقيماً هذه النظرية على فلسفته الخاصة عن المثل[2]، ويعد أفلاطون المؤسس للمثالية الفلسفية، فسميت نظريته (المثل الأفلاطونية)، وهذا لا يعني انفصاله عن عالم الماديات والإدراكات الحسية، فقد حاول

---

(١) اقتصادنا، محمد باقر الصدر، شريعت، قم، ١٤٢٤هـ.ق، ص١٤٣.

(٢) فلسفتنا، محمد باقر الصدر، مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر، شريعت، قم، ط١، ١٤٢٤هـ ،ص٥٣.

أفلاطون بمدينته الفاضلة المبنية على المثالية تأسيس نظام اقتصادي متكامل يرزح جميع أفراد المجتمع فيه تحت ظله مستفيدين من جميع حقوقهم المعيشية على مبدإ الشياع الذي كان يؤمن به، وايصال المجتمع إلى حالة من الا كتفاء الذاتي الذي يحصل بقيام كل فرد بوظيفته بأكمل وجه، ويعد أفلاطون أول من نظر للمدنية الفاضلة، فكانت الأنموذج الأول والذي استأنس به من جاء بعده، وحاول التنظير لها حسب فلسفته.

رسم أفلاطون صورة مدينته الفاضلة في أنها دولة قوية متجانسة وقائمة على مبادئ تسلطية، وهي منسجمة مع قانون الطبيعة التي أوجدت بعض البشر ليكونوا حكاماً، وبعضهم الآخر ليكونوا محكومين حيث يقول «إن الحقيقة التي أقرتها الطبيعة هي أن المريض -سواء أكان غنياً أم فقيراً- ينبغي له أن ينتظر على باب الطبيب، وأن كل إنسان يحتاج إلى أن يكون محكوماً، فيجب عليه أن ينتظر على باب القادر على الحكم»[1].

والحاكم طبعاً لا يتم اختياره على اساس النسب أو الثروة بل لاشتماله على خصال وصفات تؤهله للقيام بهذا الدور وان يتمتع

(١) جمهورية أفلاطون، محمد مظهر سعيد، نضلة الحكيم، مطابع بيروت الحديثة، بيروت لبنان، ٢٠١٣م، ط١.

بسلامة البدن والعقل الراجح والسلالة الطيبة، وهو ذو تربية حسنة، وكذلك بالنسبة للحراس حسب تصنيف مدينته، فالحراس يجب أن يتميزوا بالفلسفة الحقيقية، وهم من يرشح الطبقة الحاكمة للشعب، وأن الفيلسوف هو من يجب أن يحكم، والذي يقوم هو باختيار الحراس الأمناء للمدينة، فيقسم الوظائف على عمال المدينة وتسييرها بنظام اقتصادي يوفر المؤنة والراحة للجميع وبعدالة وتساوٍ وبلا اضطهاد لأحد.

ويمكن تلخيص فلسفة أفلاطون الاقتصادية بما يأتي:

١. تتكون المدينة من ثلاث طبقات عاملة من السكان، وهم الأوصياء والمحاربون والمزارعون، وكلٌّ حسب وظيفته التي يقوم بها، فالأوصياء هم الإداريون الذي يقومون بإدارة شؤون المدينة وسن القوانين لها وتمشية أمورها، والمحاربون والحراس، وهم من يقوم بحماية أمن المدينة، أي القوى الأمنية للمدينة، وواجبهم حفظ السكان من الأخطار التي يمكن أن تهدد المدينة، والمزارعون الذين يقومون بزراعة الأرض وتوفير المنتوج للسكان، أي اليد العاملة والمنتجة للمدينة، ويكون العمل تكافلياً وتضامنياً فيما بينهم، حيث يعتمد عمل كل منهم على الآخر مثل سلسلة مترابطة الحلقات،

يسند بعضها بعضاً مكونة بمجموعها خطاً إنتاجياً وإدارياً وأميناً متكاملاً، أي أنه وحدة ادارية متكاملة.

٢. أما ما يخص الملكية فإن كل الممتلكات والأشياء الموجودة في المدينة تكون ملكية عامة مشاعة بين سكان المدينة، ولا يوجد ملكية خاصة للأفراد، فالأملاك يشترك الجميع فيها، ويكون توزيع الثروات على نحو عادل يضمن الرفاهية للجميع من خلال تعاونهم في وظائفهم، فالحاكم لا يملك إلا ما يملكه باقي أفراد سكان المدينة، ولا يميزه منصبه الذي هو أصلاً تكليف يقوم به مقابل توفير الأمن والمنتج، ولا الحراس يملكون ما يزيد عن حاجتهم مقابل قيامهم بوظائفهم الحربية والأمنية، ولا يملك الزارع ما يزرع؛ لأنه يؤدي جزءاً من أعمال المدينة وهو توفير المنتج، فلولا الحاكم والحارس لما استطاع الزراعة، فيتبين لنا أن السكان لا يعملون بمزاجية خاصة، بل يحكمهم قانون خُلقيّ، يوفر بتطبيقه السعادة للجميع، فالملكية الخاصة تؤدي إلى حصول طبقة محددة بامتياز زائد عن حقوقها الاجتماعية، وهو لا يحقق العدالة الاجتماعية المطلوبة «فالثروة تنتج الترف والكسل والابتداع، والفقر

يحدث الوضاعة والصناعة الرديئة، وكذلك الابتداع»[1]، فتجمُّع الثروة عند فرد معين لا يحقق العدالة، فكل شيء ملك مشاع بين الأصدقاء يجب أن يتبع على قدر المستطاع[2]، فالاعتدال يوجد في طبقة الحكام والرعايا، وهو نوع من الانسجام، ويحدث تآلفاً بين الأضعف والأقوى.

٣. لم يرتض أفلاطون في مدينته المفترضة معاملة الربا بإباحته عدم سداد المال الذي يتم اقتراضه بفائدة؛ لأنه سيكون سبباً في تغيير موازين العمل بانخفاض الإنتاج وتخلف القوى المنتجة مستلهماً من الظروف الاقتصادية التي كانت سائدة آنذاك حيث يقول «ما دامت قوة الحكام في الدولة ترجع كليه إلى ثروتهم الكبيرة، فهم لا يرغبون بوضع الشبان المستهترين تحت أي قيد ما داموا يأملون أن يجعلوا أنفسهم أكثر غنى وأكبر شرهاً بشراء ممتلكات هؤلاء الشبان وإقراضهم النقود، ومن الجلي أنه يستحيل

(١) جمهورية أفلاطون، محمد مظهر سعيد، نضلة الحكيم، مطابع بيروت الحديثة، بيروت لبنان، ٢٠١٣م، ط١. ص٧٣.

(٢) المصدر السابق.

على مـواطني الدولـة أن يكرمـوا الثـروة، ويكونـوا في الوقـت نفسـه عـلى جانب مناسب من الاعتدال»[١].

ويقول أيضاً «حينما تتـاح لهـم فرصـة وقـوع أي واحـد مـن البقيـة في أيديهم فـإنهم يجرحونـه، فيسـري في دمـه مـالهم المسـموم، ويحصـلون عـلى أربـاح أضـعاف أضـعاف المبلـغ الأصـلي، وبهـذا يتضـاعف عـدد المتسولين»[٢].

فالربا يفقد المدينة توازنها، ويكدس الثروة عند أشخاص معينين، فإن الطمع وحب المزيد من الترف هي العوامل التي تدفع بعض الناس للتعدي على الجيران وأخذ ممتلكاتهم أو التزاحم على الأرض وثرواتها ممـا سـيؤدي إلى التنافر والكراهية، فيفقدون السعادة المبتغاة.

«فالدولـة السـعيدة لا تقـوم باختيـار عـدد قليـل مـن أعضـائها فتجعلهم سعداء، ولكنها تجعل الكل كذلك»[٣].

---

(١) جمهورية أفلاطون، محمد مظهر سعيد، نضلة الحكيم، مطابع بيروت الحديثة، بيروت لبنان، ٢٠١٣م، ط١، ص١٤٠.

(٢) جمهورية أفلاطون، محمد مظهر سعيد، نضلة الحكيم، مطابع بيروت الحديثة، بيروت لبنان، ٢٠١٣م، ط١، ص١٤١.

(٣) جمهورية أفلاطون، محمد مظهر سعيد، نضلة الحكيم، مطابع بيروت الحديثة، بيروت لبنان، ٢٠١٣م، ط١، ص٧٢.

إذن فتنظيم التصرف بالأموال والحفاظ على مستوى واحد من الرفاهية يكون بمعرفة كل عامل واجبه في الدولة، فالفلاح يفلح الأرض، والحرفي يقوم بصناعته والتاجر بتجارته بحماية الحراس وتدبير الحكام من غير سلب للحقوق أو تعدٍّ من شخص على الآخر، فتنمو المدينة كلها وتصبح ذات نظام مزدهر، فالغنى والفقر يحطان إنتاج الصناع، وتنحط سياسة الدولة.

فكان المال عند أفلاطون وسيلة للتبادل، وليس له قيمة ذاتية، بل قيمته صورية، فالقيمة الحقيقية للعمل والإنتاج، والمال واسطة تحصل بها عملية التعاطي بين طبقات المدينة، وليس غاية للعمل، فتراكم الثروة مفسدة للمجتمع.

٤. العدالة: فالعدالة في نظر أفلاطون هي إدارة الأمور، ليس بما هو مفيد لنفسها، بل لما هو مفيد للرعية في مساواة الأضعف بالأقوى، فتدفع المال لمن يقوم بوظيفته على أفضل وجه، أو عقوبته إذا رفض العمل الطوعي.

يقول أفلاطون في جمهوريته «إن كل حكومة ما دامت قائمة كحكومة تنظر فقط لمصلحة المحكومين الذين تهيمن عليهم»[1]،

(١) جمهورية افلاطون، محمد مظهر سعيد، نظلة الحكيم، مطابع بيروت الحديثة، بيروت لبنان، ٢٠١٣م، ط١، ص٣٧.

فالعدالة تحقق السعادة، لأنها لا تميز بين الحاكم والمحكوم، فكل منهم له وظيفة يؤديها من أجل الآخر مما يحقق إنتاجية أكثر وتوزيعاً عادلاً للثروة من غير تسلط لفرد أو أسرة أو جماعة، فالاقتصاد لا يقوم على الاستبداد والاستئثار بالثروات مما يضيع حق العامل عليها، فالثروة حق للجميع، فلا يحق لأي شخص التعدي على الثروة العامة «فالأفراد ليسوا مستقلين بأنفسهم، ولهم حاجات كثيرة فكل منهم يلتمس المعونة من الآخرين على قضاء حاجاته المتنوعة، ويقيم الرفقاء المتعاونين في مكان واحد، ويسمون هذا المكان المشترك المدينة»[1].

فالدولة والفرد في عملية تكامل، فينبغي أن يكون في المدينة أرباب حرف ومهن أخرى من منتجين وتجار، وسيكون بها سوق وعملة متبادلة وأجراء بطريقة عادلة ومتوازنة بحيث توفر المدينة لسكانها الرفاهية والعيش الرغيد.

---

(١) جمهورية افلاطون، محمد مظهر سعيد، نظلة الحكيم، مطابع بيروت الحديثة، بيروت لبنان، ٢٠١٣م، ط١، ص٥٠.

النتيجة:

تحصَّل لدينا مما سبق أن أفلاطون الذي عاش في فترة صراع عسكري واقتصادي وسياسي حاول التنظير لحلم المدينة الفاضلة وأبرز ما يقوِّم هذه المدينة هو العدالة الاقتصادية وإعطاء كل ذي حقٍ حقه حسب تقسيمات إدارية ووظيفية ناظرة إلى كفاءة الشخص وإمكانياته الذاتية، وهو في فلسفته هذه المولعة بالمادية الديالكتيكية منطلق من واقع متعسف، فحاول الهرب إلى المثالية التي تحقق العدالة الاجتماعية والرفاهية المعيشية لمجتمع يعج بالعبودية واضطهاد الحقوق وممارسات غير خُلقية وظلم ذوي الملكيات الإقطاعية والتجارية.

وقد وضع الفيلسوف على رأس هرم المجتمع وأنه الشخص المؤهل للحاكمية، وتمثل فلسفته الاقتصادية نظرية شيوع الملكية وهي عين الاجحاف بحق الفرد المنتج الكفوء، بل إنه استطرد في المصلحة العامة على حساب المصلحة الخاصة إلى حد سلب حقوق الأفراد في تقدير رغباتهم وحقهم في اختيار طريقة معيشتهم والتعسف في ممارسة الحريات الاقتصادية في العمل والمساواة بين

العادل والظالم في الحقوق، وعليه تبقى تنظيراته الاقتصادية استجابة لمرحلة محددة كان يمر بها المجتمع آنذاك وبالقدر الذي يراه أفلاطون حلولاً لمشاكل اقتصادية كانت تعصف بالشعب الأثيني المنكسر بعد حربه التي خاضها ضد إسبارطة، فكان تأثر أفلاطون بهذا الواقع كبيراً مؤسساً أن القوة في النظام هي محور نجاح الدولة للوصول إلى أفضل صيغة للتعايش بفضيلة وكفالة اجتماعية.

الاقتصاد الأرسطي / ٣٨٤-٣٢٢ ق.م:

يعد أرسطو من ألمع فلاسفة اليونان، فقد برع في تأسيس كثير من الأفكار والنظريات، وهو أحد أشهر تلامذة أفلاطون، بل هو تلميذه الأوحدي مع أنه خالفه في كثير من الأفكار والمباني، لكنه كان يشكل المرحلة الثانية من تطور الفكر الفلسفي اليوناني، فقد تميز أرسطو بتحليلاته الفلسفية الواقعية، على خلاف استاذه المثالي، فكان أرسطو واقعياً مستفيداً من مثالية أفلاطون في إيجاد مساحة للتوافق بين المصلحة الفردية والمصلحة العامة، وأن الدافع الشخصي هو من أقوى الدوافع لتحقيق المصلحة العامة، وظهرت لديه أفكار جديدة في الاقتصاد في تفسير بعض الظواهر الاقتصادية، فاق فيها أستاذه من قبيل التفريق بين الثراء الطبيعي وغير الطبيعي وأن النقود غير منتجة في ذاتها؛ لذلك اعتبر أن

الفوائد من الرذائل، وقد اشتهر من كتبه في الاقتصاد كتابي الاخلاق والسياسة.

وهو أول من عرّف الاحتكار بأنه موقف أو انفراد بائع وحيد ببيع سلعة في السوق، وهو استغلال غير عادل، وكان يرى أن النظام الجماعي يؤدي إلى منازعات، فانتقد من نادى بإلغاء الملكية الخاصة، ولذا يعد أرسطو هو من بذر البذرة الأولى للاقتصاد الذي تطور عبر التاريخ، وهو المؤسس للنظريات الاقتصادية التي جاءت فيما بعد، وسنحاول تلخيص أبرز الأفكار الاقتصادية التي أسس لها أرسطو، وتبناها منهجاً علمياً رائداً في مجال الاقتصاد.

١. يرى أرسطو أن الاقتصاد هو علم تدبير المنزل وإدارته، فالأسرة في ذاك الوقت كانت تمثل وحدة اقتصادية ومركزاً للفعاليات الاقتصادية للظروف التي تمثلها تلك الحقبة. «فالأسرة هي الوحدة الرئيسية، وليست الفرد كما فعل أفلاطون»[1]، ويرى أن في الأسرة روابط ثلاثاً رئيسة، الأولى بين الزوج والزوجة، والثانية بين الآباء والأبناء، والثالثة بين العبيد والسادة، وهذه الأسرة تكفي نفسها مؤقتاً فيما يتصل بالحاجات اليومية أما إذا ارتفعت إلى ما بعد الحاجات اليومية، فإنها تكون مع غيرها من الأسر «القرية»، وإذا

(١) أرسطو/ عبد الرحمن بدوي/ مكتبة النهضة المصرية القاهرة/ ١٩٤٤م/ ط٢.

تعددت حاجات القرية، فاحتاجت إلى غيرها من القرى تكونت عن ذلك «دولة» فالدولة، كائن عضوي يجمع في نفسه خلايا عديدة، هي الأُسر»[١]، إذن فأرسطو يبني الدولة ابتداء من الأسرة، ويتدرج بحسب حاجة الأسرة إلى غيرها في الاكتفاء المعيشي، وهو تدرج منطقي ينسجم مع أفكار أرسطو الخُلقية والسياسية منطلقاً من واقع التكامل الاجتماعي المبتني على وحدة الأسرة والفرد في تلبية حاجاتهم الإنسانية والحصول على السعادة المبتغاة من وراء هذا التنظيم، واجتماع الأفراد في الدولة هو أمر طبيعي، فالأسرة نواة المجتمع والخلية الأولى فيها، لكنْ أعطى للدولة القيمومة على الفرد والأسرة أو المجتمع، والدولة بدورها يجب أن تنظم الحياة بالقوانين وتحقق العدالة بين الجميع، ويقول أرسطو: «العدل ضرورة اجتماعية؛ لأن الحق هو قاعدة الاجتماع السياسي»[٢].

٢. من أبرز محاور قيام الاقتصاد في الدولة هو وجود الثروة الطبيعية، سواء كانت زراعية أو حيوانية أو معدنية، وكذلك

---

(١) أرسطو/ عبد الرحمن بدوي/ مكتبة النهضة المصرية القاهرة/ ١٩٤٤م/ ط٢ ص٢٦٥.

(٢) أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان/ فاروق عبد المعطي، بيروت، لبنان/ دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م ط١، ص٦٠.

التجارية التي تعد من مصادر الثروة، ويجب أن يكون توزيع الثروة على أفراد المجتمع على نحو عادل؛ ولذا منع عملية الاحتكار، لأن الاحتكار يفيد الفرد ولا يفيد الدولة، فيكون الفرد قوياً، والدولة في حالة ضعف، وكذلك لا يجوز للدولة الاحتكار والإثراء على حساب الفرد والأسرة، فأنها ستفقد معنويتها ومصداقية تقنينها وتسلطها على فئات الشعب[1].

فالدولة من واجبها تهيئة الأسباب المادية والأدبية للحياة الفاضلة للأفراد، وتتعهدهم بالتربية والتعليم، فيتعاونون على اكتساب الفضائل والعلوم وتحقيق إنسانيتهم[2].

فالهرمية الاجتماعية ابتداءً من الفرد وانتهاءً بالدولة هي تصنيف راقٍ في بناء أي مجتمع مدني فاضل في العلاقات المتعددة، فقيمة المدينة تقاس بقيمة أفرادها من حيث العلم والخلق، وقد فسر الحرية والعبودية باستخدام العقل أو البدن فمن يستخدم قواه العقلية يرتقي عن الآخرين باعتباره المنظم والممهد لقيام النظام والدولة، بينما العبد هو الذي يعتمد على قواه البدنية فقط فهو كالآلة التي تساعد في تدبير شؤون الحياة، وهو نوع من التقابل الطبيعي،

---

(١) المصدر نفسه ص٦١.

(٢) أرسطو/ مصطفى غالب/ دار مكتبة الهلال، بيروت، لبنان، ص١٤٣.

وهو من تقسيماته الاجتماعية، والأسرة بحاجة للثروة، وتتوفر هذه الثروة بطريقين، الأولى: طبيعية، وهي جمع النتاج الطبيعي للحياة، وينقسم ثلاثة أقسام، تربية الماشية والقنص والزراعة والنمو، الأخرى صناعية وهي المبادلة، وتنقسم إلى التجارة البرية والبحرية والقرض والأجر، وتنشأ المبادلة من قلة الإنتاج في أشياء، وزيادته في أشياء، فتضطر الحال إلى الاستيراد والتصدير، ومن هنا تمس الحاجة للنقد.

٣. النقد عند أرسطو وسيلة ورمز للمبادلة، ولكنّ الناس لا يلبثون أن يتخذوا النقد غاية، فيصير الإنتاج غاية أيضاً لا وسيلة لإرضاء الحاجات، فتضطرب الحياة الاجتماعية؛ إذ تبطل غايتها، وهي أن تكون السعادة بالفضيلة، وتنقلب الغاية إلى لذة، فتصير الغايات وسائل لتحصيل الثروة[1].

إذ إن مبادلة الأشياء أمر طبيعي، فهي وسيلة لتلبية الحاجات الحياتية.

أما مبادلتها بالتجارة فهو أمر سيّئ، بل هو أسوأ شيء في كسب النقود وأبغضه، وهو الربا؛ لأن النقود جعلت للتبادل لا أن تزداد عن طريق الفائدة.

---

(١) أرسطو/ مصطفى غالب/ دار ومكتبة الهلال، بيروت، لبنان، ص١٥٠.

إن الفائدة تنتج من حقل أو من ماشية، أما المعدن فلا يمكن أن ينتج أو أن يلد، والربا نقد ناتج عن مولود من نقد هو في الحقيقة عقيم، وهذا مخالف للطبيعة[1].

فالنقود مجرد سلعة تشغل دور الوسيط في التبادل بسبب قابليتها للتقسيم وتحملها وتوفرها بقدر كافٍ.

فالنقد ليس له فضيلة بحد ذاته، أما جعله فضيلة فإنه سيغير من قيم المجتمع، ويجعله مادياً لا يؤمن بالإنتاج والعمل، بل يكون مبتغاه زيادة الثروة بطريق غير مشروع، يفسد التوازن الاجتماعي، ويلغي الدور الاقتصادي في المهيمن على طبيعة المدينة السعيدة الفاضلة، ويخلق قاعدة فاسدة، همّها الاستيلاء على حقوق الآخرين وقهرهم وتكريس طبقية مقيتة قائمة على رؤوس الأموال وتغليب منطق القوة.

وهو يبين نفوره من الطمع في اكتساب الثروة وإيثاره معيشة قدماء اليونان القائمة على الملكية العقارية؛ لأنها أقرب إلى الطبيعة وأدعى لاحتفاظ المدينة بالأخلاق الفاضلة وأنفى لأسباب النزاع في الداخل والحرب في الخارج[2].

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) أرسطو/ مصطفى غالب/ دار ومكتبة الهلال بيروت، لبنان، ص١٥١.

٥. عزا أرسطو للفلاحة أفضلية معنوية باعتبارها أبرز مصادر الإنتاج والثروة للمدن حيث كانت الفلاحة في تلك الحقبة هي العمل السائد والأشهر ولعمل غالبية الناس به، ولكن كيف يمكن أن تضمن أن يعمل الجميع بقدر متساو حتى توزع الثمار على الجميع؟ فإن بعض الأفراد يحاول الحصول على أكبر قدر من الفائدة بأقل قدر من العمل، وهو ضد شيوعية الملكية، فلكل شخص البحث عن مصلحته الخاصة كما يبحث عن المصلحة العامة، وعناية أرسطو بالزراعة يرجع إلى أن أحد مقدمات المدنية عند أرسطو هو الغذاء الذي يسد حاجة الناس المعيشية، فالمواد الغذائية أساس وجود الحياة بالمجتمع المدني «ويقرر أرسطو أن بقاء الدولة مرتبط ببقاء سكانها»[1]، وكان اشترط وفرة المياه في المدينة بكثرة الينابيع الطبيعية ووجود صهاريج لحفظ مياه الأمطار، وكذلك أن تكون مساحات المدينة شاسعة لتوفير مساحات للزراعة عالية، فهو يقول «إن سعة الأرض وخصبها ينبغي أن يكون بحيث يستطيع جميع المواطنين أن يعيشوا فيها حياة كريمة»[2].

---

(١) أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان/ فاروق عبد المعطي، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م ط١، ص١٢٦.

(٢) المصدر نفسه: ص١٣٣.

إذن فقد عالج أرسطو الأخطاء التي وقع فيها أفلاطون في التنظير لمدينته الفاضلة من حيث تفسير العبودية والرق ورفض مشاعية الملكية والناس والأطفال ونظام الحكم في المدينة، فكانت أفكار أرسطو أكثر نضوجاً من أفكار أستاذه أفلاطون خصوصاً أنه امتاز بالواقعية في فلسفته على عكس فلسفة أستاذه المثالية، فكان حقاً واضع مقدمات علم الاقتصاد والمنظر الحقيقي له، فهو لم يكن ينظِّر إلى أساس حكم المدينة كما فعل أفلاطون، بل كان يفكر في وضع الحلول المناسبة لمشاكل اقتصادية يعيشها في واقعه المعاصر محاولاً فك الارتباط الارستقراطي والمجتمع والتحول إلى الحكم الديمقراطي الذي يكون فيه الفرد حراً في ملكيته، على أن لا تتعارض مع الملكية العامة، فكانت دفة الاقتصاد في العصر اليوناني بيد فلاسفته، وخصوصاً أرسطو، حيث بدأ أولى مراحله التطورية، والتي أصبحت فيما بعد المرتكز والمعتمد لعلم الاقتصاد في العصور اللاحقة وبداية لإفراز علم الاقتصاد في أنه علم مستقل في البحث والتنظير بعد أن كان في ضمن الفروع الفلسفية في الأخلاق والسياسة، وبهذا انتهت مرحلة الفكر الاقتصادي اليوناني الذي أثرى الساحة الفكرية بأفكاره الاقتصادية.

العصور الوسطى:

إن كل الحضارات والدول التي جاءت بعد عصر اليونان كانت عيالاً على فكرهم المعرفي، ولم يضيفوا شيئاً إلى الأعمال الفكرية التي امتازت بها فترة اليونانيين، ولعل من أشهر الحضارات التي ظهرت إبّان العصور الوسطى هي الحضارة الرومانية وإن لم يذكر شيء عن فلسفة تلك الحضارة التي بنت حضارتها على التوسع العسكري والحروب، فكان الاقتصاد منصباً على الحالة الحربية السائدة، وصار تحول الاقتصاد المدني إلى أوضاع جديدة بسبب توسع المدن وتنوع الحرف وزيادة الثروات بسبب توسع نفوذها الاستعماري الذي شمل أجزاء من أوربا ومصر وتوجهوا إلى صناعة الأسلحة وعدد الحرب واستيلاء الإقطاعيين على الأراضي الزراعية، فوجدت الرأسمالية في عهدهم.

«ويكاد كل الذين كتبوا عن تاريخ الأفكار الاقتصادية أن يجمعوا على أن إسهام الرومان كان محدوداً بل جديراً بالإهمال، فقد أطالوا في الثناء على

الزراعة بحيث أصبحت أنشودة يشجون بها»[١]، أي أن الرومان عُنوا بالزراعة أكثر من غيرها للظروف الواقعية للدولة.

وربما كانت إضافة الرومان الأبرز هي تقنين الملكية الخاصة والعامة «فقد تجلت عبقرية الرومان في تعريف مؤسسة الملكية الخاصة وإعطائها الشكل الذي سيكون أكثر من أي شيء آخر محورياً للإرضاء الشخصي والتنمية الاقتصادية»[٢].

«وقد كان لقانون الشعوب أثر كبير في فكرة القانون الطبيعي التي أثرت بدورها في تطوير الفكر الاقتصادي»[٣]، وقانون الشعوب هو مجموعة من القوانين المشتركة التي كانت تسود في الإمبراطورية الرومانية.

كما عُني الرومان بمفاهيم النقود وخاصة التأكيد على ارتباط وظيفتها النقدية بقيمها السلعية، أي اعتبار الطبيعة السلعية للنقود أساس وظائفها النقدية، أي أن قيمة النقود تتبع السلعة في مقدارها،

---

(١) تاريخ الفكر الاقتصادي، جون كينيث، ترجمة أحمد فؤاد بليغ، عالم المعرفة، الكويت، ص٣١.

(٢) المصدر نفسه: ص٣٢.

(٣) دراسات في تاريخ الاقتصاد والفكر الاقتصادي: إبراهيم كبة، ح٢، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ط٢، ٢٠٠٥م، ص١٠٦.

فبعض السلع ذات قيمة عالية، فترتفع قيمة النقود المقابلة لها وبالعكس إن لم يكن للسلعة قيمة عالية.

أما بالنسبة للفكر الاقتصادي الروماني فيرى البعض أنه وإن لم يضف الكثير للفكر الاقتصادي إلا أنه على الأقل حافظ على استمرار الفكر الاقتصادي، إضافة إلى المؤسسات التي أوجدها الرومان، وخاصة المؤسسات القانونية عن طريق تطور النظم الاقتصادية التي أدت إلى ظهورها، فكان للصيارفة جمعيات تنظم عملهم، وكذلك التجار والامراء الإقطاعيون كان لهم تنظيم هرمي ينظم عمل المزارعين والعبيد، فأدى ذلك إلى ظهور طبقات اجتماعية متفاوتة تتفاوت في تقسيم المنتج والمحاصيل، وتستأثر الطبقات المالكة بالقدر الأكبر منها، فلم تتوفر العدالة الاجتماعية التي هي طموح الاقتصادي لإعطاء الفرد الحرية في التنمية الذاتية وتكوين الملكية الخاصة بها وزيادتها، وهي بداية ظهور الرأسمالية.

هذا مختصر الحياة الاقتصادية في العصور الوسطى في أوربا، وخصوصاً في الدولة الرومانية باعتبارها كانت متسيدة على الدول الأخرى والحاكمة لها، وقد أخرجت لنا هذه الحضارة آراء اقتصادية جديدة، مع أنها كانت عيالاً على الحضارة الإغريقية، وقد كرست مفهوم الرق والعبودية، وأعطت للفرد مساحة أكبر للملكية، فظهرت الطبقية، وشاعت الرأسمالية، واتخذت من النقود وسيلة

للإثـراء معطيـة إياهـا قيمـة أكثـر مـن كونهـا وسـيلة تبادليـة، فـأفرزت مجموعـة مـن المنتفعـين مـن الإقـراض بالفائـدة وإن كانـت قوانينهـا تحـارب الربـا، إلا أن الواقـع المفـروض كـان أقـوى مـن تطبيقاتهـا وتشـريعاتها، فلـم تخلـف الحضـارة الرومانيـة شـيئاً مـن الأفكـار الاقتصـادية يـذكر سـوى بعـض التقنينـات والتنظـيمات في العمـل وتوزيع الثروات غير العادل.

التجاريون:

وتبدأ هـذه المرحلـة مـن نهايـة القـرون الوسـطى مـن بدايـة القـرن السـادس عشـر ومنتصـف القـرن الثـامن عشـر مـع نشـوء الـدول القوميـة في أوربـا الغربيـة، حيـث بـدأت مرحلـة الاسـتعمار والحصـول على أوسـع منـاطق نفـوذ تعـود عليهـا بمـردودات اقتصـادية أكـبر، فهـي تـؤمن بـأن مقـدار قـوة الدولـة يقـاس بـما لـديها مـن ذهـب ومعـادن نفيسـة، ولـيس في قـدرتها عـلى إنتـاج السـلع والخـدمات، واعتمـدت على بنـاء جيـوش قويـة وإقامـة شركـات احتكاريـة، وهـو نظـام يكـرس الرأسـمالية؛ ولـذا صـار لـه قبـول مـن قبـل النفعيـين التجـاريين عـلى حساب باقي الصـناعات والزراعـة التـي كانـت فـيما سـبق رأس الحركـة الاقتصـادية، حيـث نـادوا بضـرورة تقليـل كلـف المنتجـات الزراعيـة من أجل تقليـل أجـور العـمال ممـا تسـبب بكثـرة البطالـة وفقـدان فـرص

العمل وعودة مبدأ الاسترقاق عن طريق تشغيلهم في مناجم الذهب والفضة التي كانت تعتبر أبرز المعادن التي يحاولون استثمارها وإدخالها للبلاد.

لذلك تعد مرحلة التجاريين من أكثر المراحل انتقاداً من الاقتصاديين؛ لأنها فقدت مبدأ العدالة الاجتماعية، وآثرت ذوي الثروات على باقي طبقات المجتمع «كان الماركنتيليون يعبرون عن مصالح البرجوازية التي كانت تنمو في أحضان النظام الإقطاعي، وتسعى إلى تكديس الثروات بشكل ذهب وفضة عن طريق تطور التجارة الخارجية ونهب المستعمرات وشن الحروب التجارية واستعباد الشعوب المتأخرة في تطورها»[1].

كان التاجر يمثل دور الوسيط في المبادلات التجارية للسلع بين أصحاب الحرف والمزارعين، ثم صار محتكراً للشراء من المنتجين الصغار، فسيطر على أولئك المنتجين الصغار عن طريق تسليفهم الأموال مقابل التعهد له بسعر رخيص متفق عليه مقدماً

(١) دراسات في تاريخ الاقتصاد والفكر الاقتصادي: إبراهيم كبة، ح٢، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ط٢، ٢٠٠٥م، ص٢٢١.

ثم انتقل التاجر إلى دور الموزع للمواد الأولية للمنتجين الصغار مقابل مبالغ باهظة، فتحول التاجر إلى رأسمالي صناعي بعد سيطرته على السوق المنتج، وكذلك الحال بالنسبة للقطاع الزراعي.

ويصح أن نقول: إنه عصر الإقطاعية التجارية التي استحوذت على كل شيء واحتكار السلع والمنتج، فهو من أسوأ فترات الاقتصاد الذي سلب العدالة الاجتماعية والاقتصادية وحقوق الفرد في العيش برفاهية حيث سلبت الثروات، وساء توزيعها على فئات الشعب، فهي فترة مظلمة مر بها الاقتصاد في تلك الحقبة الزمنية.

«كان الاعتقاد الطبيعي عند التجار والحكام والمفكرين في ذلك العصر أن جمع المال أو المعادن التي يصنع منها بصفة رئيسة - وهي الذهب والفضة- يجب ان يكون الهدف الرئيس للسياسة القومية»[1].

---

(١) المذاهب الاقتصادية الكبرى، جورج سول، ترجمة راشد البراوي، مؤسسة فرانكلين القاهرة، مكتبة النهضة المصرية القاهرة، ص٣٥.

الاقتصاد الكلاسيكي:

تعد الكلاسيكية الإطار الفكري للثورة الصناعية، وهي مدرسة اقتصادية نشأت في أوربا في القرن الثامن عشر حيث اعتمدت هذه المدرسة على التحليلات المنطقية بعيداً عن الدوافع الشخصية والخُلقية، فاكتسبت صفة العلمية الحديثة أو علم الاقتصاد، وهو تحول من المذهبية إلى العلمية وتطور في الفكر الاقتصادي وطفرة نوعية في سياقات العمل الاقتصادي.

وهي تعتمد على قانون السوق، وهو ما يعرف بقانون (ساي)، وينصرف هذا القانون إلى أن العرض يساوي الطلب عند جميع مستويات التشغيل، أي أن العرض هو المتغير الكلي الأساس، والطلب هو المتغير التابع، بمعنى أن المنتجات تتبادل مع المنتجات، وأما دور النقود فهو أنها واسطة لنقل المنتجات.

وهذه السياسة تعطي حرية للفرد في العمل والكسب بغض النظر عن المصلحة العامة ومدى تأثر المجتمع اقتصادياً بإطلاق العنان للأفراد في أن يكوّنوا ثرواتهم الشخصية، فالدولة هي بمثابة الراعي للعمل لا للعامل؛ لأن النظرة المادية هي التي سادت في الفكر الاقتصادي الكلاسيكي أو الطبيعي، ففقدت العدالة في توزيع الثروات وعدم توفر ما يلزم للفرد من مؤونة العيش بسعادة.

عُنيت المدرسة الكلاسيكية بالسلوك الإنساني وكيفية السيطرة عليه بطريقة علمية، واكتسبت اسم الكلاسيكية لوضعها القواعد والأسس في الإدارة، وهي حالة جديدة، شهدها الفكر الاقتصادي بسبب تطور الحركة الإنتاجية وتوسعها في اقتصاديات العالم، فهي إذن تقنين للسلوك الانساني استناداً إلى المفاهيم الطبيعية التي نمت في ذلك الوقت.

«وهذه الدولة يجب أن تنتهج سياسة عامة تشجع على المنافسة وعلى تحقيق المصلحة الخاصة، لكنْ يتوجب عليها بالمقابل فرض النظام وإقامة طرق المواصلات وتنظيم الصناعة، وقد تم تصنيف المذهب ضمن المذاهب (الرأسمالية الإدارية) في إشارة إلى الدور التدخلي الكبير للدولة في النشاط الاقتصادي»[1].

وممن نظّر لهذا المذهب في هذا العصر - وهم الذين كانوا منطلقاً لثورة اقتصادية، وكان لهم الأثر البارز في إنضاج الفكر الاقتصادي ونقله من مرحلة الكلاسيك إلى مرحلة الاقتصاد النامي التطبيقي ونقدهم لمساوئ الأنظمة السابقة- آدم سميث وديفيد ريكاردو وجون ستيوارت مل وكينز.

---

(١) تاريخ الفكر الاقتصادي، لبيب شقير ص١١٥.

آدم سميث:

إن معظم الاقتصاديين الحاليين يعدون آدم سميث أبا الاقتصاد الحديث؛ فلقد بنى مذهبه الاقتصادي على بعض المبادئ والأفكار الخاصة بالفيزوقراطيين، ولكنه كان يمتلك فهماً أفضل لكثير من الأنشطة الاقتصادية «وتجمعت طائفة من الظروف بشكل غير مألوف لتكوين الوسط الذي هيأ لآدم سميث أسباب النجاح»[1].

عاش آدم سميث إبان حقبة الثورتين الأمريكية والفرنسية، وتوافق تشديده على الحرية الاقتصادية مع الاعتقاد المتزايد بالحرية السياسية الذي كان سائداً، وأصبح الناس يتقبلون أفكار سميث كما جرى تطوير النظريات الجديدة عن اقتصاد السوق الحر، وقد أطلق على آدم سميث وأتباعه مصطلح الاقتصاديين الكلاسيكيين»[2].

تتجلى فلسفة آدم سميث الاقتصادية في كتابه الذي يعد أشهر كتاب في القرن الثامن عشر، وهو كتاب (بحث في طبيعة وأسباب

---

(١) المذاهب الاقتصادية الكبرى، جورج سول، ترجمة راشد البراوي، مؤسسة فرانكلين القاهرة، مكتبة النهضة المصرية القاهرة، ص٦٣.

(٢) الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة، الرياض،ط٢، ج٢، ص٤٢٠.

ثروة الأمم) ويعرف اختصاراً بـ (ثروة الأمم) عام ١٧٧٦م، وهو انطلاقة جديدة في عالم الفكر الاقتصادي، ولقي نجاحاً باهراً، واحتوى كثيراً من الأفكار التي لا يزال الاقتصاديون الحاليون يقبلونها أساساً للسوق الحر، بل هو عمدة أفكارهم، وكان له بالغ الأثر في توجيه السياسة الاقتصادية حيث أصّل سميث الأسس العلمية الأولى للاقتصاد السياسي الحديث معتمداً على المنهج العلمي في البحث حيث أصبح الاقتصاد علماً من العلوم مستقلاً بذاته غير تابع للفلسفة.

وقاد في هذا الكتاب ثورة على الأفكار التي سبقت هذه المرحلة التي حولت المجتمع إلى إقطاعيات زراعية وصناعية وتجارية، صار الفرد فيها آلة لخدمة مصالح الفئات الحاكمة والمسيطرة على السوق، وهي وجه آخر للعبودية التي سادت في العصور السابقة، وتعد نظرياته وأفكاره مؤسسة للحالة الاقتصادية العشوائية التي لم ترتكز على حقائق ومعطيات ثابتة، بل كانت تمثل رد فعل للوضع الاجتماعي الذي فرضته الظروف العسكرية والفلسفات النفعية، وأيضاً جاءت أفكار سميث استجابة للتطور الصناعي والاجتماعي إبان الثورة الفرنسية التي حدثت في أوربا وما يلزمها من أفكار توائم الوضع الجديد.

وقد كتب ثلاثة من الاقتصاديين البريطانيين الذين عاشوا في أواخر القرن الثامن عشر بعضاً من أكثر الأعمال نفوذاً أو تأثيراً في الفكر الاقتصادي، فقد ذكر ديفيد ريكاردو حججاً قوية تدعم التجارة الحرة بين الدول، أما توماس روبرت والتوس فقد تحدى بعضاً من أفكار سميث، ولكنه طور بعضها الآخر لمدى أبعد.

ويمكن قراءة أفكار سميث الاقتصادية في كتابه (ثروة الأمم) الذي يعد خلاصة فكره الاقتصادي ومن مظاهر اقتصادياته:

١- يقدم آدم سميث قراءة جديدة لتوزيع الثروة بين أفراد الأمة وكيفية زيادة هذه الثروة، وهما موضوعان محوريان في علم الاقتصاد الحديث، والثروة هي المنتج سواء كان من الموارد الطبيعية أم من العمل وعملية موازنة الدخل الحقيقي للفرد مع ما يقوم به من عمل وكيفية تطوير إمكانية العامل وكفاءته التي بواسطتها يتطور العمل، ويزداد المنتج، وأيضاً باستخدام الآلات الميكانيكية وتقسيم العمل على نحو التخصص، وكلما اتسع السوق ازدادت الحاجة إلى التخصص كما أن تحسين وسائل النقل تساعد على نمو التجارة والصناعة.

ومن فوائد التخصص الكشف عن مواهب الأفراد بتنوع المهن وأن نفس الإنسان ميالة إلى المقايضة والتجارة، فهو يقول:

«يبدو أن أعظم تطور لقوى العمل الإنتاجية والقسط الأكبر من البراعة والمهارة وسداد الرأي الذي تسير على هديه أو تسخّر في أي مكان قد تأتي عن تقسيم العمل»[1].

إذن الثروة ووسائل زيادتها هي موضوع دراسة علم الاقتصاد عند آدم سميث، ولا يكترث سميث إلى إنتاج الأرض بقدر اهتمامه بنوع الإنتاج كما ساد في الاقتصاديات الأولى، بل إن العمل والآلة وكفاءة الفرد هي من يحدد قوة الاقتصاد فـ«تطور مهارة العامل يزيد بالضرورة كمية العمل الذي يمكنه القيام به، كما أن تقسيم العمل -إذ يختزل مهمة كل رجل إلى مجرد عملية بسيطة واحدة، ويجعل هذه العملية شغله الشاغل طيلة حياته- يحتم تطوير مهارة العامل بشكل كبير»[2].

٢- المنافسة في العمل تؤدي إلى جذب رأس المال، وهو يؤدي بمرور الزمن إلى خفض الثمن، وقد يؤدي في بعض الأحيان إلى

---

(١) ثروة الأمم، آدم سميث/ ترجمة حسين زينة، معهد الدراسات الستراتيجية ط١، ٢٠٠٧م، بيروت، ص١١.

(٢) المصدر نفسه: ص١٦.

تذبذب سعر السلعة أو قد يؤدي إلى أن تكون أقل من قيمتها الأصلية.

فإن القيمة الطبيعية للمنتج لا تتوقف على الزمان اللازم لصنعه فقط، بل على دقة العمل ومهارة العامل في إنجازه؛ ولذلك فإن القيمة السوقية لا تكون بالضرورة مساوية للقيمة الطبيعية؛ لأن التبادل يكون بالنقود، وهي لا تمثل القيمة الحقيقية، بل هي اعتبارية تتبع جودة الصنع والعرض والطلب على السلعة، وعليه تجري الأمور ضمن السوق الحرة التي يستفيد منها الجميع بالحصول على حاجته بالسعر المناسب.

إذن فلكل سلعة قيمتان، قيمة تحددها طبيعة السلعة المنتفع بها نفسها، وقيمة مبادلتها السوقية.

٣- اليد الخفية، وهي تعبير عن مبدإ ذكره سميث في كتابه، ويعبر عن اهتمام الشخص بمصلحته الشخصية، فإنه يساهم في ارتقاء المصلحة العامة للمجتمع ككل باعتبار أن المجتمع هو مجموع الأفراد المنتجين، وزيادة الإنتاج لكل منهم سيكون سبباً في زيادة الإنتاج العام، وهو ما يعبر عنه بالفطرة الإنسانية نحو الكسب والرفاهية.

إن الدافع للفرد للعمل هو الكسب المباشر، فإن المزارع أو الحرفي عندما يعمل، فإن غايته جلب المنفعة، ولا ننتظر منهم أن يبادروا إلى خدمة الصالح العام، بل إن تبادل المصالح بينهم هو ما يدفع إلى تنوع العمل والإتقان فيه؛ لأنه فرد منتج ومستهلك في الوقت نفسه، فهو جزء من نظام اقتصادي قائم على احتياج الكل إلى الكل، لكن خدمة الكل ليس الهدف الحقيقي، إنما أسلوب معيشته يقتضي التفاعل مع باقي أفراد المجتمع للتكامل الاقتصادي.

٤- النقد والقيمة: يرى سميث أن الدافع للإنتاج والتوزيع هو النقود المستحصلة من الأجور والأرباح، وقد أتاح سميث الفرصة للعامل في زيادة الثروة وتكوين رأس المال واستثماره، وهي وسيلة مبادلة مقابل مقدار السلعة وقيمتها الطبيعية، ولكنه يولي للدولة الأهمية في فرض السلطة في منع الاحتكار والربا وفرض الضرائب على السلع الواردة من الخارج كي تتساوى قيمتها مع المنتج المحلي، وأن للنقد قيمتين، قيمة استعمالية، وقيمة تبادلية، فالقيمة الاستعمالية غالباً ما تكون لها قيمة تبادلية قليلة، وبالعكس بالنسبة للتبادلية، فمثلاً الماء له قيمة استعمالية، ولكن ليس له قيمة

تبادلية، بينما الجوهرة ليس لها قيمة استعمالية، ولكن قيمتها التبادلية عالية[١].

وإن الغنى والفقر يعتمدان على مقدار استمتاع الفرد بضروريات الحياة، وإن القيمة الحقيقية هي للعمل الذي يجمع القيمتين الاستعمالية والمبادلية؛ لأنها القيمة الثابتة للشيء «فالعمل كما يبدو بوضوح هو المقياس الشامل والدقيق الأوحد للقيمة، أو المعيار الوحيد الذي يمكننا بواسطته مقارنة قيم مختلف السلع في كل الأزمنة والأمكنة»[٢].

يطرح سميث عدة تعابير للمال، وهي السعر الحقيقي والسعر الاسمي والقيمة الطبيعية والقيمة التبادلية، وبالنتيجة يرجع إليه القيمة الحقيقية للعمل، واصطلاحاً هو عبارة عن أجر أو ريع أو ربح بحسب نوع المعاملة إن كانت زراعية أو تجارية أو صناعية.

ويذكر سميث تسلسلاً تاريخياً لتطور صناعة النقود من الذهب والفضة والنحاس وغيرها من المعادن وأن قيمة الأغلى من

---

(١) ثروة الأمم، آدم سميث، ص٤٤.

(٢) المصدر نفسه: ص٥٤.

المعادن يقاس على الأقل منه، وليس العكس، أي أن الذهب تقاس قيمته على الفضة، ولكن الفضة لا تقاس على الذهب.

يقول سميث «لا بد لي من الملاحظة هنا بأن ما أعنيه بالسعر النقدي للسلع إنما هو دائماً كمية الذهب الخالص أو الفضة الخالصة التي تباع بها من دون أي التفات إلى تسمية القطع النقدية»[1].

٥- دور الدولة:

يتساءل سميث عن الدور الذي يجب أن تلعبه الدولة أو الحكومة، ويجيب أن عليها أن توفر وسائل الدفاع القومي والذي يستند على الاقتصاد في تهيئة القوات المسلحة، وهذا يكون عن طريق الصناعة التي توفر مواد الأسلحة وتصنيعها من أجل الحفاظ على أمن الدولة الذي هو أساس نجاح البلد اقتصادياً، وأيضاً على الدولة حماية التجارة الخارجية بشرط أن لا يتم استخدام السلاح أو التجارة لمصالح شخصية، وكذلك يفترض على الدولة إعانة عامة الناس بتحمل نفقات أعمالها وسد حاجاتها عن طريق الضرائب والرسوم وتوفير سبل المعيشة للفرد بكرامة وحماية ممتلكاته الخاصة، ويكون استحصال الضرائب بحسب دخل كل فرد وعدم تحميله فوق طاقته، وإلا سيؤدي إلى الظلم وعدم العدالة.

---

(١) ثروة الامم، آدم سميث ص٦٩.

وبذلك ينص سميث على أهداف ثلاثة أساسية للدولة، وهي حماية المجتمع من الفوضى وحمايته من أي خطر يداهمه، وثانياً السعي لحماية كل عضو في المجتمع بالقدر الممكن من العدالة وحفظ حقوقه، والثالث قيام الدولة على أسس متينة من منظمات فعالة تقوم بإدارة أمور البلد بدقة ومهنية.

أما بالنسبة لموازنة سلطة الدولة وحرية الفرد في العمل حيث تقوم الدولة بتنظيم النشاط الاقتصادي بحيث يكون للفرد الحرية في العمل، وهو ما يصطلح عليه باقتصاد السوق حيث يُربط التوازن في السوق بمحددات العرض والطلب، أي أن دور الدولة هو حماية مؤسسات الدولة واقتصادها الخارجي وحماية ثروات الأمة، أما في الداخل فتقوم بوظيفة الرقيب على التبادلات الاقتصادية من دون التدخل في مجريات العمل، وتحديد النشاط الاقتصادي بلا هيمنة على السوق، وللأفراد التعاطي التجاري الحرّ برؤوس أموالهم، ولهم حرية زيادتها، لكنْ من غير احتكار أو رباً فـ«إن للاحتكار الممنوح لفرد أو لشركة تجارية نفس التأثير الناتج عن وجود سر في تجارة ما أو صناعة ما، والمحتكرون إذ يبقون السوق قليل المخزون باستمرار، وذلك عبر عدم تلبية الطلب الفعلي، يبيعون سلعهم بأسعار تفوق كثيراً السعر الطبيعي،

ويزيدون أرباحهم زيادة فاحشة، سواء كان قوامها الأجور أو الأرباح زيادة كبيرة فوق النسب الطبيعية»[1].

وتبقى مهمة الدولة تنفيذية لا تشريعية، وهو النظام الرأسمالي -الذي ما زال إلى الآن سائداً في العالم- والمنهج الميداني المتداول في الاقتصاد العالمي.

٦- الأجور والأرباح في رأس المال:

إن أي عمل لا بد أن يؤدي إلى حصول منفعة من إنتاجه وتوزيعه، فلكل فعل أثر، ولكل عمل جزاء أو أجر، ولكنْ ليس الحال ثابتاً بالنسبة إلى توازن العمل والأجر، فقد يرتفع وقد ينخفض بحسب معطيات السوق وطريقة التعامل، إذا تحكمت في السوق رؤوس الأموال التي تستفيد من اليد العاملة في زيادتها وعدم مكافأة العامل بما يستحق، وفي ذلك إجحاف بحقوق العامل من قبل الإقطاعيات المالية التي أصبحت قوى ضاغطة على المجتمع لتحقيق مآربها في زيادة ثرواتها، فبعد أن كان العامل مالكاً لنتاج عمله أصبح مضطراً للتنازل عن ريعه إلى الطرف الأقوى في المعادلة، وبذلك فقدت العدالة الاجتماعية المتوخاة.

---

(١) ثروة الأمم، آدم سميث، ص٩٠.

يكون في العادة العامل هو صاحب رأس المال، فتكون أجور وأرباح عمله راجعة إلى العامل نفسه، لكن عندما يكون العامل شخصاً معيناً، وصاحب رأس المال شخصاً آخر، فهو أسلوب العمل الذي شاع في ذلك الحين وإلى الآن مما سبب خضوع عدد من العمال إلى رب عمل واحد مستبد يرغب فيه العمال بالحصول على أعلى ما يمكن من الأجور، ويرغب صاحب رأس المال في إعطاء أقل ما يمكن في سبيل زيادة ثروته، فالتناسب بينهما عكسي مع عدم وجود قوانين تحدد لكل منهما ما يستحق، بل هي عائدة إلى العقد بينهم مما رجح كفة أصحاب رؤوس الأموال، فبإمكان رب العمل الاستغناء عن العاملين، وليس العكس مع وجود المنافسة بين أصحاب رؤوس الأموال التي تسبب ارتفاع الأسعار مما يؤزم وضع العامل أكثر، ويجعله خاضعاً ومضطراً بنحو أكبر للعمل بأجر أقل لسد حاجاته الحياتية فـ«ليست ضخامة ثروة الأمة هي التي تسبب ارتفاع أسعار أجور العمل، بل استمرار ارتفاع هذه الأسعار»[1]، فكلما كان الاقتصاد في بلد مزدهراً ارتفعت أجور العمل، بينما التي لا تملك اقتصاداً قوياً، ففرص العمل فيها تكون محدودة فتنخفض أجور العمل فيها.

---

(١) ثروة الأمم، آدم سميث، ص١٠٢.

حتى أن الزواج وإنجاب الأولاد صار هدفه زيادة اليد العاملة فزيادة في الأجور وزيادة في رأس المال.

أما ثروات البلدان فإنها يجب أن تستثمر من أجل تحسين الوضع المعاشي للشعوب حيث إن تحريك الثروة يكون بسبب حركة اليد العاملة وإنشاء البدل وزيادة الدخل للأفراد، أما إذا بقيت الثروة راكدة مدة طويلة فسيقل العمل، وتنحصر فرص العمل، وتصير المنافسة بين العمال أنفسهم للحصول على العمل؛ ولذا قلنا: إن العلاقة عكسية، فكلما زادت الثروة، وازدهر البلد قلّت اليد العاملة لندرتها، فيزداد الاجر، إذن فالثروة مهمة في اقتصاديات الدول، فهي الباعث على العمل، وزيادة الأجر وتكوين رؤوس الأموال وتطور تلك الدولة والوصول إلى حالة الكفاية الاقتصادية من متطلبات المعيشة الأساسية، أما إذا تفاوتت رؤوس الأموال بحيث يصير السواد الأعظم فقراء والأقلية المسيطرة من أصحاب الثروات، فإنه لا يعد تطوراً.

فالفقر يوقف حركة الحياة من الزواج وتكوين الأسرة، بل يقتل كل طموح للفرد.

«إن الزيادة في أجور العمل تزيد بالضرورة سعر كثير من السلع، وذلك عبر زيادة ذلك القسم منها الذي يعود إلى أجور

العمل، وتميل إلى تقليص استهلاكها في الوطن وخارجه، ولكن السبب نفسه الذي يرفع أجور العمل وزيادة رأس المال يميل إلى زيادة طاقاته الانتاجية»[1].

٧- الفائدة على رأس المال (الربا):

من أفكار آدم سميث الاقتصادية وضع الفائدة على أرباح رؤوس الأموال، والذي يعبر عنه بالربا، وهو خلاف مبدأ الفضيلة الذي نادى به الفلاسفة والمفكرون، ومنهم سميث صاحب نظرية (العواطف الأخلاقية) الذي يبين فيها فهمه للطبيعة البشرية، فالنظم الاقتصادية حاولت المساواة بين أفراد الشعب الواحد في الحقوق والواجبات مع تفاوت النظريات في مفاهيمها، إلا أنها كانت تهدف لنتيجة واحدة، وهي الاكتفاء المعيشي لكل السكان بلا فرق في مستوياتهم الاجتماعية أو الملكية.

إن دخول الربا في المجال الاقتصادي جاء بعد استعمال النقود في المعاملات حيث كانت المبادلات المعاملاتية بين الناس عن طريق المقايضة، ولكن عندما ظهر المال القيمي صار بديلاً عن البضائع، وصار الربح عليه بفائدة، حدثت مشاكل السوق، وظهرت حالة اكتناز الأموال، فبدلاً من أن تكون النقود وسيلة للمبادلات

(١) ثروة الأمم، آدم سميث، ص١٢٧.

الاقتصادية أصبحت هدفاً لزيادة رأس المال بادخاره وأخذ الفائدة عليه لكي ينمو سريعاً وتكوين ثروات طائلة على حساب الفقراء، وقد هاجم سميث المذاهب التجارية التي استخدمت الفائدة.

كانت الفائدة في العصور الأولى والوسطى تشريع حكومي، وكانت تستقطع نسبه من القرض في المعاملات، فارتبط النظام الرأسمالي بسعر الفائدة ارتباطاً عضوياً، وعدّ آلية سعر الفائدة هي قوام سوق المال سواء سوق النقد أو سوق رأس المال مما يزيد في البطالة، ويكرس الطبقية، ويجمد الحراك الاجتماعي الاقتصادي، ويسلط الدول القوية على الدول الضعيفة، ويهوي باقتصادياتها، ويزيد ديونها بفعل الديون التي تروج لها المصارف، ومن شأن الربا عرقلة الحرية الشخصية في العمل والنمو الاقتصادي، وهو ما تنبه له آدم سميث، وانتقده محاولاً التوفيق بين النظام الرأسمالي وعدم الفائدة حيث يقول «خلال الحرب الأخيرة ربح الهولنديون كامل تجارة فرنسا الخارجية التي ما زالوا يحتفظون بحصة كبيرة منها إلى اليوم، والمبالغ الضخمة التي يقرضونها لأفراد من الناس في بلدان نسبة الفائدة منها أعلى منها في هولندا، كل ذلك يدل بلا شك على وفرة رؤوس أموالهم»[1].

(١) ثروة الأمم، آدم سميث، ص١٣٥.

٨- المساواة والتساوي في أجور العمل ورأس المال، فإن من الطبيعي أن الناس يميلون إلى العمل المربح أكثر والأسهل مقارنة مع الأعمال الأخرى من باب حرية اختيار العمل بما يناسب رغبة الأشخاص ومصلحتهم، فإن رأس المال كلما كان أكبر كانت أرباحه أكثر، والعمل كلما كان مرغوباً ومطلوباً، وينجز بحرفية أعلى وتقنية أدق يكون أنفع وأرغب.

ويقسم سميث ظروف العمل وطبيعته إلى قسمين:

الأول: اللامساواة التي تنشأ من طبيعة العمل نفسه: وقد اشترط لها خمسة شروط، وهي أن يكون العمل سائغاً ومقبولاً مع سهولة الاكتساب وديمومة العمل والثقة في العامل القائم على العمل واحتمالية نجاح العمل من عدمه[1].

أما بالنسبة لمقبولية العمل فهي متفاوتة بحسب إتقان العمل ونظافته وصعوبته، ويختلف من شخص لآخر، والشرط الثاني ناظر إلى يسر الاكتساب وسهولته، فالعامل الماهر في صنعته ومتمكن من حرفته هو ذو مستوى أعلى من غيره، فيكون أجره أعلى، وخصوصاً في الأعمال الصناعية والحرفية، فهي تحتاج إلى تقنية

(١) ثروة الأمم، آدم سميث، ص١٤٦.

خاصة لا يحتاجها المزارع مثلاً، فزراعة الأرض التي كانت تعد العمل الأساس للشعوب تقلص دورها أمام التطور الصناعي ودخول الآلة شريكاً مع العامل في عمله، فالعمل الذي ينجز في خمس سنوات صار -بفضل التقنية- ينجز بسنة واحدة، وذلك توفير للوقت وزيادة في كميات الانتاج.

أما ديمومة العمل، وهي خيار استراتيجي للعمل؛ لأن العمل الذي تكون ديمومته أكثر تكون فائدتهُ أكبر، فبعض الأعمال تكون موسمية، والبعض الآخر سنوية، وأخرى يدوية، وبعضها ينتهي بانتهاء الحاجة إليه، وقطعاً نسب الأرباح تزداد أو تنخفض حسب ديمومة العمل وعدمه، وأيضاً للظروف الطبيعية والاجتماعية أثر في تواصل العمل وصعوبته، فالأجور تتبع طبيعة العمل وممارسته في الظروف الطبيعية.

والشرط الرابع المتعلق بعامل الثقة شرط مهم من حيث أن الثقة عامل مهم في دفع العامل للعمل بأمان وطمأنينة، فالطبيب الذي نأتمنه على حياتنا وصحتنا يجب أن يمتلك الثقة الكافية، وهي لا تمنح إلا لمن كان يملك الخبرة العالية في مجاله؛ ولذا يكون مرموقاً اجتماعياً، فيكون من ذوي الأجور العالية، أما إمكانية النجاح من

عدمها في مختلف الأعمال فهو يعتمد على مؤهلية ذلك العامل وعلى نوع العمل الذي يمارسه، فبعض الأعمال الحرفية مضمونة الكسب مثل أعمال الصنائع الميكانيكية حيث تكون فرص النجاح فيها أكبر، أما المحامي ففرصة نجاحه قليلة؛ لأنها تعتمد على كفاءته وخبرته وذكائه في النجاح.

إن هذه الظروف الخمسة من أسباب تفاوت أرباح رأس المال في الكسب، وليست سبباً في المعايب والسلبيات في الأعمال.

وإن هذه الشروط تكون على مستوى الأفراد أو المؤسسات والمصانع والمتاجر والشركات، فيمكن أن يكون هناك أفراد في شركات يحصلون على أجور عالية وأفراد في شركة أخرى يحصلون على أجور أقل، ويكونون مجبرين على العمل بهذا القدر من الأجور، فـ«يبدو أن التناسب بين مختلف أسعار الأجور والربح في مختلف استخدامات العمال ورأس المال لا تتأثر كثيراً على ما تمت ملاحظته بثروات المجتمع أو فقره ولا بحالة من تقدم أو ركود أو انحطاط»[1].

٩- ريع الأرض: احتلت الأرض المكانة الأعلى في تاريخ الاقتصاد منذ القدم وإن ريع الارض كان الحالة السائدة في معيشة

(١) ثروة الأمم، آدم سميث، ص٢١٠.

المجتمعات، حيث كان صاحب الأرض يزرع والنتاج يحصل عليه مباشرة، وهو رأس ماله، ولكن مع تطور العمل انحسرت قيمة العمل الزراعي، وصار أصحاب رؤوس الأموال أو الإقطاعيون يتملكون الأراضي، ويقومون بتأجير الأراضي للعاملين بإيجار أعلى من الربح الحاصل، مما يضطر المزارع إلى رفع سعر المباع ليسد النقص الحاصل من زيادة الإيجار.

يقول سميث «ولذلك فإن الريع على ما يلاحظ يدخل في تركيب سعر السلع على نحو مختلف عن الاجور والربح»[1].لكن الأرض بحسب طبيعتها بعضها يكون ريعها دائماً، وبعضها موسمياً، وبما أن الريع هو الفائض عن حاجة الإنسان الغذائية، فإنه بالضرورة سيقوم ببيعه وتوفير رأس المال، ومن لوازم الأرض وجود الماشية، وهي رأس مال أيضاً، بل إنه ريع دائم، بعكس الزراعة، فهي موسمية، مما يقتضي زيادة الريع منها كلما كثر استصلاح الأراضي، وزادت غلاتها، وكذلك ما يتبعها من اللحوم والألبان وإن كان نموها أبطأ من الزراعة؛ فهي تحتاج إلى وقت أكثر للنمو والتكاثر.

---

(١) ثروة الامم، آدم سميث، ص٢١٤.

إن زراعة المحاصيل تختلف في نسب ربحها وريعها باختلاف الرغبة فيها والحاجة إليها، فبعضها يكون حاجة ضرورية كالرز والسكر، وبعضها يكون ترفياً كالتبغ، فزراعتها تتفاوت في الاهتمام من حيث طبيعة استهلاك المنتج، ويلزم منه العناية باستصلاح الأراضي لغرض زراعتها بهذه المحاصيل وفرض الضرائب لتقنين وتنظيم التجارة بها من حيث استيرادها أو تصديرها، وكذلك الحؤول دون حدوث التخمة في الإنتاج أو الاحتكار من جراء حرية العمل وعدم وجود ضوابط لتحديده، لذا تدخلت الدولة للسيطرة على اقتصاد البلد فقط في تنظيم العمل، وليس التدخل في كيفية العمل أو تحديد رؤوس الأموال المتاجر بها، وبهذا «ينظم ريع الأرض التي تنتج غذاء بشرياً ريع القسم الأكبر من الأراضي الأخرى المزروعة، ولا يستطيع أي محصول مخصوص أن يدر أقل؛ لأن الأرض سوف تحول فوراً لاستعمال آخر»[1].

إن بعض المحاصيل تكون أساسية كما ذكرنا مثل الحنطة والرز وغيرها، وهي من الأطعمة المشهورة في البلدان باعتبار مقبولية

(١) ثروة الأمم، آدم سميث/ ترجمة حسين زينة، معهد الدراسات الستراتيجية ط١، ٢٠٠٧م، بيروت، ص٢٣٣.

تلك الأطعمة عندهم واحتوائها على كميات كبيرة من المواد الغذائية الملائمة للبنية البشرية، وعليه فزراعتها تعد من الضروريات وأن الريع الناتج منها كبير لمالك الأرض، بعكس باقي المحاصيل التي لا تسد حاجة صاحب الأرض، ولا تعوض مصروف زراعته.

أما بعض منتجات الأرض والتي لا تستخدم للغذاء فمن الطبيعي أن الإنسان لا يحتاج في معيشته إلى الغذاء فقط، بل أيضاً إلى ما يُؤديه وما يكسوه، فتكون زراعة تلك المواد أيضاً من الضرورات كزراعة القطن مثلاً وإن كان اقل ثمرة من سابقه، وريعُه أقل، لكن يبقى من الضروريات، وأيضاً زراعة الأعلاف اللازمة لتربية المواشي التي تستخدم جلودها للكسوة، فجميع ذلك يرجع إلى الأرض، وهي المصدر الاساس لها.

أما بالنسبة إلى المسكن فإن الأرض توفر المقالع المستخدمة لصناعة الآجر وغيره من مواد البناء الضرورية لبناء أي سكن والأشجار التي يصنع منها الأثاث، فيصبح ضرورة، وأصالة الارض من الناحية الاقتصادية هي في توفير كل هذه الأمور التي تعد من أساسيات ا لحياة الاجتماعية.

بل إن تجارة المعادن واستخراجها من المناجم الأرضية والتي توفر فرص عمل للأيدي العاملة أيضاً هي مصدر للريع وإن كانت بعض المناجم يستخرج بعض الأحجار الكريمة منها، وهي من المنافع الاعتبارية غير الداخلة في الغذاء أو الكسوة أو السكن، فيكون صاحب الأرض صاحب الحظ الأوفر في الربح، وتكون حصة العاملين النزر اليسير منها مع اختلاف كمية المستخرج منها ونوع المستخرج، فبعضها يكون ذا قيمة عالية بحيث يكون قليلهُ أكثر ربحاً من كثير من المعادن الموفورة مثل الزئبق المعدن النادر والغالي الثمن، فقطعاً ستكون وارداته عالية على رغم ندرته.

الخلاصة:

ومما تقدم من خلاصة فكر آدم سميث الذي يتمثل في كتابه ثروة الأمم، فإن الوصول للثروة هو الغاية الأساس للاقتصاد، ومثل العمل والقيمة والسعر والتوزيع وريع الأرض لها قيمة بالغة في تنظيم علم الاقتصاد، وإن ثروات الأمم تقاس بقدراتها الإنتاجية كمقياس للثروة التي يمكن تنميتها من تقسيم العمل وطرق التوزيع في المجتمع ووسائل تنظيم التجارة وحرية السوق التي تتيح للعمل بحرية وتشجيع الاستثمار وتحديد وظيفة الدولة بالتنظيم للحركة الاقتصادية وإبدائه نظرية اليد الخفية بأن الدافع للعمل هو

حرص الإنسان على توفير ما يحتاجه وتنمية رأس ماله، وهو بالضرورة يحتاج إلى التبادل التجاري لتأمين كل ما يحتاج وليس الدافع له خدمة الصالح العام، بل طبيعة الإنسان الاجتماعية تحفز لجوءه إلى الآخرين وتكامله معهم.

دعا آدم سميث للمصلحة الذاتية على أنها أساس للتبادل الاقتصادي، لكنه لا يكون على حساب العدالة الاجتماعية، فهي أساس لكل النظريات الاقتصادية، فالغاية من وضع القوانين وتنظيمها هو حفظ حقوق الناس في العيش بكرامة وتكافؤ، لكن التطبيق لم يصل إلى مستوى التنظير، فتكونت مجموعات من أصحاب رؤوس الأموال وبالمقابل أناس فقراء، لا يملكون قوت يومهم، حارب سميث في تنظيره الاحتكار والربا؛ لأنهما مبدآن غير أخلاقيين، يسببان عرقلة الحركة الاقتصادية وظهور الإحباط لدى أفراد الشعب في تنمية قدراتهم وسيطرة فئات قليلة على الطبقة العاملة؛ ولذا انتقد السياسات السابقة للتجاريين الذين أساؤوا لنمط العيش الاقتصادي المتعادل، فأباح سميث التنافس في العمل فهو من شأنه ترقية أسلوب العمل وتخفيض الأسعار للمستهلك وجعل لمن يتقن عمله، ويحسنه الربح الأوفر، فهو الأحق بالكسب، فالمدار في القيمة على العمل لا القيمة الطبيعية للأشياء، فالنقد وسيلة التعامل والتبادل لا غاية يسعى من أجلها الناس.

أما ريع الأرض فهو يعود لصاحب الأرض الذي يملكها، ويجب أن لا يكون إيجار الأرض أكثر من ريعها، فتذهب جميع منفعتها إليه، والأرض هي المصدر الأساس لنمو البلدان بما تحتويه من إمكانات زراعية ومعادن تستخدم للغذاء والكسوة وللسكن وما توفره من مصادر تنمية خاصة لكل بلد ويحصل التبادل التجاري الخارجي مع باقي البلدان لتوفير الحاجة لكل بلد.

حاول سميث من خلال نظرياته رسم خارطة طريق للاقتصاد العالمي الحر، فكان كتابه «ثروة الأمم» بداية للرأسمالية وتكوين علم الاقتصاد، ولكن نظرياته لم تخلُ من ثغرات عالجها العلماء الذين جاؤوا بعده متخذين من فكره الاقتصادي محوراً لسياساتهم الاقتصادية العلمية.

دايفد ريكاردو:

اتخذت نظريات سميت بعداً زمنياً طويلاً، وصارت المرجع والمعول لباقي علماء الاقتصاد الذين كانوا عيالاً عليه في أفكارهم ومبتنياتهم، فقد عرف الرجل بدقة تفكيره وقدرته على التجريد التي تابع بها تحليله المنطقي، وتكاد طريقته في البحث أن تكون استنباطية تماماً بحيث استبعد منها تلك الملاحظات والأمثلة البسيطة التي

تجعل المرء يسر بمطالعة سميث[1]، درس ريكاردو كتاب ثروة الأمم بدقة وتمعُّنٍ مع تسجيل كل الملاحظات على نظرياته الاقتصادية، واستفاد منه في هيكلية بنائه الفكري الاقتصادي.

ناقش ريكاردو مشكلة توزيع الثروات في كتابه «مبادئ الاقتصادي السياسي ونظام الضرائب» وهو اقتباس عن نظريات سميث في ثروة الأمم، فاستنتج ريكاردو من دراسته عدة أمور، هي:

١. أن ريع الأراضي يزداد تبعاً لخصوبة الأرض، فالأرض الخصبة يكون ثمنها أكثر، فالفدان الواحد يغل أكثر من مثيله الأقل خصوبة، فالناتج لها أعلى، وأيضاً الأراضي الخصبة نادرة، والاستيلاء عليها يكون محل تنافس بين الأفراد، والأرض الخصبة هي أقل مؤنة للزراعة، فلا تحتاج إلى استصلاح لزراعتها بعكس الأراضي غير الخصبة، فهي تحتاج إلى إتقان أكثر لتهيئتها للزراعة، فينشأ فارق الثمن في قيمة الأرض.

«كان من الضروري لريكاردو أن يرفض تفسير أن العمل أساس القيمة والريع على وفق لنظريته عن القيمة، ويأتي بالتفسير

(١) المذاهب الاقتصادية الكبرى، جورج سول، ترجمة راشد البراوي، مؤسسة فرانكلين القاهرة، مكتبة النهضة المصرية القاهرة، ص٧٩.

الذي ينسجم مع النظرية، وهذا ما قام به فعلاً، فقرر أن الريع نتيجة للاحتكار، ولا يمكن أن يظهر في حالة المنافسة الكاملة، فالأشخاص الذين سيطروا على الجزء الأكثر خصباً من الأرض يحصلون على ريع نتيجة لاحتكارهم واضطرار الآخرين إلى استثمار الأراضي الأقل خصباً»[1].

وكان يرى أن الريع من النفقات التي تدخل في تعيين السعر الطبيعي للسلعة، خلافاً لآدم سميث الذي عدها خارجة عن النفقة في الثمن الطبيعي لها.

٢. نظرية أن العمل أساس القيمة: فمثلما ذكر سميث أن القيمة الحقيقية للسلعة هي قوة العمل التي أنتجها، وليس للقيمة التبادلية، فنشاط العامل وذكاؤه وكفاءته هي من أعطت للمنتج قيمته، ورفض هذا المبدأ ريكاردو حيث أنه يرى أن ليس للعمل فقط القيمة، بل للمادة قيمة أيضاً كالأرض الخصبة ونوع المادة الرئيسة للصناعة أو الزراعة، فمن شأنها أن تزيد أو تنقص من قيمة المنتج، وأن احتكار الأراضي وريعها هو الذي يزيد الربح، فالعمل

(١) اقتصادنا، محمد باقر الصدر، ص٢٠٥.

زائداً القيمة الطبيعية للسلعة يحدد قيمته التبادلية، إضافة إلى عدة عوامل وظروف طبيعية.

٣. أجور العامل:

إن أجور العمال خاضعة لقانون العرض والطلب، فكلما ازداد الطلب على الأيدي العاملة ارتفعت أجور العامل وبالعكس، أي بمقتضى حركة السوق الحرة التي تتفاوت في حالاتها الاقتصادية، فالعمل سلعة تزداد، وتنخفض، وبازدياد الأجور يصل العامل إلى حد الكفاف المعيشي.

أما إذا نقصت فرص العمل تدنى الأجر مما يسبب ظهور مستوى الفقر والبؤس بين أوساطهم وشيوع الأمراض والموت والجوع، وقد أطلق ريكاردو على هذه الحال اسم قانون الأجور الحديدي، وعليه يجب أن تتدخل الحكومة لتنظيم أجور العمل من أجل الحفاظ على وضع ثابت لقيمة الأجور في كنف السوق الحرة «ولأجل هذا كان بحث ريكاردو في نطاق علم الاقتصاد؛ لأنه بحث يستهدف اكتشاف ما يجري من أحداث وما تتحكم فيها من قوانين»[1]، فالأجور يجب أن لا تتعدى المستوى اللازم للحفاظ على

(١) المدرسة الإسلامية محمد باقر الصدر: ص١٢٧.

أدنى حد من العيش، وهو ثمن الغذاء والمنتجات الزراعية الأخرى من الملبوس أو أدوات السكن، وازدياد الريع يرجع إلى ازدحام البلد بالسكان واستنفاد الأراضي فيه.

ويظهر مما تقدم انحياز ريكاردو إلى الرأسماليين ضد العمال فهو لم يمنع أصحاب رؤوس الأموال من احتكار العمل والتلاعب بأسعار العمل وحرية التنافس، ولكنه طلب تدخل الحكومة في تنظيمها ليس إلا.

٤. نظرية التجارة الخارجية:

إذن نادى ريكاردو بحرية التجارة الخارجية دون فرض ضرائب أو رسوم على الصادرات أو الواردات من البضائع لتحريك رؤوس الأموال وتفعيل الحركة التجارية، ويبين مبادئ نظريته في التجارة الدولية بين دولتين في أنها ترجع بالمنفعة على كلا البلدين، وقد أسماها بنظرية (التكاليف النسبية).

وتقوم هذه النظرية على توحيد الجهد بين دولتين في إنتاج سلعتين متوفرتين في كليهما، تتخصص كل دولة بسلعة، مما يزيد في ساعات إنتاج تلك السلعة، وبالتالي التبادل مع البلد الآخر الذي تخصص بالسلعة الأخرى، والنتيجة ستكون زيادة المحصول للبلدين كما كان سابقاً، مع تناسب الدولتين اقتصادياً وأن يكون

المحصول بالجودة نفسها في البلدين، فلو تدنى في البلد الآخر سيكون البلد الأول صاحب الجودة خاسراً.

ورأى ريكاردو بحق أننا لو أخذنا في الاعتبار العمليات التي يجريها أي بلد مع العالم بأسره لوجدنا أنه لا بد من وجود توازن بين المال الذي يدفعه إلى الخارج وذلك الذي يأتي إليه[1].

يتضح مما تقدم أن دايفد ريكاردو ارتقى بأفكار آدم سميث ضمن الاقتصاد الكلاسيكي، وقام بتطوير علم الاقتصاد مشذباً أفكار سميث تارة، وأخرى منتقداً لها خاضعاً لطبيعة الظروف المحيطة التي عاشها، خصوصاً أنه لم يكن أكاديمياً بقدر ما كان رجل أعمال قد مارس الاقتصاد السياسي عملياً، فيكون أكثر واقعية من سميث، وبالتالي فقد أسهم في إرساء الأفكار الرأسمالية مؤكداً أن النمط الرأسمالي هو الحل الأنسب في التعاملات الاقتصادية وحركتها عبر التطور الزمني وتوسع رقعة السكان وكيفية التوزيع العادل للمنتج على العاملين في المجتمع مبيناً معنى القيمة التي تحدد سعر السلعة، والتي تتجاوز القيمة الطبيعية لها خصوصاً مع تدخل الآلات الحديثة التي ساهمت في الإنجاز الأفضل للسلع وإن كانت

---

(١) المذاهب الاقتصادية الكبرى، ص٨٢.

قد سببت مشكلة لليد العاملة وقيمة الأجور الممنوحة لها، لكنه وازن بين كل هذه الاعتبارات بعدة نظريات طرحها مثل نظرية القيمة والتكاليف النسبية وقانون الأجور الحديدي وغيرها من النظريات، حيث اعتبر كثير من الاقتصاديين أن ريكاردو كان بحق أفضل من نظر لعلم الاقتصاد بعد سميث، بل إنه اجتازه في بعض الأفكار التي نقدها في نظريات آدم سميث لتسود النظرية الرأسمالية، وتبقى هي الحاكمة للسوق والاقتصاد العالمي في أوربا وغيرها من دول العالم بفضل الفكر المتجدد لهؤلاء الاقتصاديين الذين أعطوا هذه النظرية زخماً مادياً في البقاء والسيطرة.

جون مينارد كينز:

بعد سيطرة المبدء الرأسمالي لسنوات طويلة أصيب بانتكاسة بعد الحرب العالمية الاولى ١٩١٤م، وتضرر الاقتصاد كثيراً، وأصابه الركود، فأصبحت بحاجة إلى حل للخروج من المأزق الاقتصادي، وأصبحت الحاجة ملحة لظهور نظريات جديدة تنهض بالأمر الواقع؛ لذا ظهر الاقتصادي كينز بنظريات حديثة توائم الوضع الاقتصادي العالمي، فقد شغلت الحروب الاقتصاد العالمي، وجيرت اقتصادياتها لدعم المعارك، فأنهكت اقتصادها،

وتعطلت التجارات الخارجية، وتقاطعت الدول فيما بينها، واستحوذت بعضها على ثروات بعض، واستغلتها لمصلحتها الخاصة، وحدث تضخم وكساد وديون كبيرة على الدول التي خاضت الحروب، وصاحبها ارتفاع في الأسعار، كلّف الشعوب شظف العيش، إضافة إلى توقف المصانع والمعامل، ووجدت فلسفة اقتصادية منافسة هي النظرية الاشتراكية الشيوعية مما حرك الشارع الأوربي للانقلاب على الرأسمالية في بعض الدول.

فصار لزاماً على الاقتصاديين مراجعة نظرياتهم الاقتصادية لإيجاد سياسات جديدة تتكفل بعودة الاستقرار الاقتصادي.

وبما أنه قد احتلت قضيتان رئيستان فكر الاقتصاديين، وهما كيفية معالجة التضخم في النقود واضطراب الأسعار، والأخرى سيطرة الحكومات على مقدرات الأمة وتدخلها في النسق الحياتي للناس وانفرادها في القرارات، فبرز (كينز) بمؤلفات ونظريات عالجت المسألتين معاً، وشهد كتابه (النظرية العامة) شهرة واسعة بين الاقتصاديين، وبادروا بها إلى مستوى التطبيق العملي وانتشال الوضع العام المتهرئ.

النظرية الكنزية:

ركز كينز على أمرين بارزين، وهما النقد والتدخل الحكومي في تنظيم العمل، أما النقد فهو لعدة أغراض، وهذه الأغراض هي المعاملات أو الاحتياط أو المضاربة.

فاحتياج الناس إلى النقود في المعاملات أمر ضروري حيث لا تتحقق المعاملة إلا بوجود كمية من المال يمكن المبادلة بها أو الأجور التي يتسلمها العامل بعد إنجاز عمله، وهي تتطلب وجود سيولة نقدية يتم بها التبادل، وهي تكون على مستوى الأفراد أو الشركات، أما الأفراد فهم بحاجة إلى مقدار من المال للمعيشة، وهو بطبيعة الحال يُصرف في فترات زمنية ممتدة؛ لذا فإن وجود السيولة عندهم يؤمن سد حاجاتهم اليومية.

وأما على مستوى الشركات فهي تحتاج لإنجاز مشاريعها إلى السيولة لكي تضمن استمرار العمل في المشروع، فتوقفه يسبب الخسارة المادية والزمنية، وبهذا تحافظ على التوازن لهيكليتها المالية، ولكن على أن لا يكون ذلك عن طريق طباعة العملات النقدية التي تزيد من تضخم السوق، وبالتالي زيادة المشاكل المالية، وبالتالي حصول انهيار اقتصادي، فيجب أن تكون تلك النقود بإزاء رصيد

ذهبي كي يتم الموازنة بين الموجود من النقود والخزين الحقيقي للدولة، فالنقود في حقيقتها لها قيمة اعتبارية بما تمثله من قيمة الذهب الاحتياطي للدولة، فالأوراق النقدية نفسها لا قيمة طبيعية لها بعكس النقود سابقاً التي كانت تصنع من الذهب والفضة، فكانت تحمل قيمة بنفسها.

أما الاحتياط في النقود فهو عملية اقتصادية مهمة لمواجهة الظروف غير الطبيعية والمصروفات غير المنظورة، فإن كان الفرد أو الجماعة لا يملكون احتياطاً نقدياً فإنه سيكون أمام مشكلة المعاملات الشرائية، أما على مستوى الشركات فإن صندوق الاحتياط للشركة يجب أن يكون مستعداً لأي طلب نقدي، وهو موازنة ضرورية لاستمرار العمل، أما بالنسبة للمضاربة فهي تعتمد على التضارب في أسعار الفائدة السائدة، وهي تتناسب عكسياً مع أسعار الفائدة، وطردياً مع السيولة، وكل هذا صادر من عدم التأكد من ارتفاع الأسعار وانخفاضها.

يعد كينز وريث المدرسة الكلاسيكية؛ ولذا لم يبتعد بأفكاره بعيداً عنها، ولكنه حاول تصحيح مسارها وتجديد أفكارها وإعطاءها زخماً علمياً وعملياً، فحاول الموازنة بين العرض والطلب

في سعر الفائدة، حيث قرر أن الأثمان لا تلعب دوراً مهماً على العرض والطلب وأن الادخار والاستثمار يجري تعيين كل منهما بنحو مستقل عن الآخر، وهو خلاف ما ذهب إليه الكلاسيكيون حيث جعلوا النقود أساس السياسية الاقتصادية.

أما بالنسبة للربا فقد كان كينز معارضاً شديداً لهذا المبدأ لاعتباره سبباً في هيمنة رؤوس الأموال وتسلطها على القوة العاملة وقتل لفرص العمل والاستثمار حيث كان ممتعضاً جداً من إقراض أمريكا لبريطانيا قرضاً ربوياً، ويعد الربا وأداً لتنمية الفرد الاقتصادية، فالربا إضافة إلى أنه حالة غير خُلقية فهو ضرب للعدالة الإنسانية ولحرية الفرد في العيش والكسب.

«لقد اقترح ويكسل كعلاج للكساد خفض سعر الفائدة لكي يشجع الاستثمار، ويقلل من الادخار، ولم يعارض كينز هذه السياسة، ولكنه اعتقد أنها غير كافية، إذ يرى أن التغيرات في سعر الفائدة لا يكاد يكون لها علاقة بالمبالغ التي تدخر، وهي غير مسؤولة بالكلية عن المبالغ التي تستثمر»[1].

---

(١) المذاهب الاقتصادية الكبرى، ص١٨٢.

ويقول كينز في كتاب النظرية العامة في الاقتصاد «تستطيع الجماعة المحكومة حكماً صحيحاً والمجهزة بالموارد التقنية الحديثة والتي لا يزداد عدد أفرادها بسرعة تستطيع خلال جيل واحد أن تخفض فعالية الرأسمال الحدية إلى مستوى توازن قريب من الصفر، وعليه تتحقق الشروط التي تميز الاقتصاد المستقر تقريباً»[1].

أي أن كينز يدعو لتخفيف مستوى الفائدة إلى الصفر للوصول إلى حالة الاستقرار الاقتصادي للمجتمع.

يقول كينز في الاستثمار: إنه بما أن الاستهلاك ثابت نسبياً، والاستثمار غير ثابت فإن التغيرات في الاستثمار هي المسؤولة إلى حد كبير عن مثيلتها في الدخل القومي للدولة، فالاستثمار يتوقف على مدى السيولة والانكماش في السوق، فإذا توفرت السيولة بادروا إلى استثمار رؤوس أموالهم بما يدر عليهم أرباحاً تتساوى مع ما بذلوه من أموال، أما إذا توقعوا انكماش السوق احتفظوا بأموالهم وإن كان فيها أرباح، فيدخل كينز النظرية الحدية في عمل السوق، أي أن الحد اللازم من الربح الحاصل من الاستثمار يكون أعلى من سعر الفائدة،

(١) النظرية العامة في الاقتصاد جون كينز، ت ، نهاد رضا: ص٢٠٣.

أمـا إذا انخفـض عـن سـعر الفائـدة لم يسـتثمر، فالفائـدة هـي ثمـن النقود، أي ثمن النزول عن السيولة [١].

أما عـن عمـل الحكومـة الـذي هـو الشـق الثـاني مـن نظريـة كينـز ومـا يجـب أن تمارسـه مـن عمـل لتثبيـت أسـس التعامـل الاقتصـادي وتـدخلها المبـاشر للسـيطرة عـلى حركـة السـوق التجاريـة بعـدما كانـت غائبـة في الأطـوار السـابقة واكتفائهـا بـدور المراقبـة والتنظـيم أوجـب كينز أن يكـون لهـا دور تشـريعي، وهـي قفـزة نوعيـة في علـم الاقتصـاد السـياسي وتحولـه مـن اقتصـاد رأسـمالي إلى اقتصـاد مختلط يـوازن فيـه كفتي المواطن والتاجر.

إن بقـاء دفـة الاسـتثمار بيـد رجـال الأعـمال يعطـيهم الحـق في البحـث عـن مصـالحهم الخاصـة دون الالتفـات إلى الوضـع العـام، فينظـر كنـز إلى الحكومـات عـلى أنهـا العامـل الكبـير الـذي يعـوض مظاهر الفـوضى التـي لا يمكـن السـيطرة عليهـا، والتـي تميـز الرأسـمالية الخاصـة[٢]، حيـث تقـوم الحكومـة بموازنـة العمـل الاسـتثماري إذا أحجم عنـه رجـال الأعـمال، فتبقـى حركـة العمـل مسـتمرة دون توقـف وتضـمن وجـود الأجـور للعـاملين وتنشـيط الحركـة الاقتصـادية، وهـذا

(١) الاقتصاد السياسي، رفعت المحجوب: ج١، ص٤٢٩.

(٢) المذاهب الاقتصادية الكبرى، ص١٨٥.

يعد ثورة أطلقها كينز في مجال الاقتصاد؛ إذ خالف فيها كل النظريات السابقة الداعمة لاقتصاديات السوق الحرة، وكانت هذه من أبرز سمات (الثورة الكينزية) «فمن الآن وصاعداً ستكون الدولة مسؤولة عن الأداء الإجمالي للاقتصاد، ولا شك في أنه سيكون هناك اختلاف بشأن التدابير التي ينبغي أن تستخدم، كما سيكون هناك اختلاف بشأن مسؤولية الحكومة أو على الأقل مسؤولية البنك المركزي، ومضى دون رجعة الاعتقاد بأن العمالة الكاملة التلقائية تتحقق عند الأسعار الثابتة مع استبعاد فترات الشذوذ، ومع ذلك فإن التعليم والجدل حول كيفية تحقيق العمالة الكاملة وثبات الأسعار سيصبحان الآن فرعاً خاصاً مستقلاً من فروع علم الاقتصاد، يسمى الاقتصاد الكلي»[1].

فالحكومة لا تبحث عن الأرباح، لأن غايتها توفير الدخل الذي يعادل الدخل الذي يدره الاستثمار الخاص، فيتوسع نطاق الأسواق، وبهذا دعم لرجال الأعمال في توسيع دائرة استثماراتهم، وأيضاً فالحكومة مسؤولة عن توزيع إيراداتها المستحصلة من

(١) تاريخ الفكر الاقتصادي، جون كينيث، ترجمة أحمد فؤاد بليغ، عالم المعرفة، الكويت، ص٢٥٣.

الضـــرائب عـــلى الجمهـــور مـــن المـــدخرات للدولـــة، وبالمقابـــل عنـــد حصـــول التضـــخم فإنهـــا تزيـــد مـــن مـــدخراتها لتـــوفير الفـــائض الـــذي تســـتند عليـــه في معالجـــة الأزمـــات الاقتصـــادية، وهـــو نظـــام مختـــلط يجمـــع مصـــلحة الدولـــة التـــي تمثـــل عامـــة الشـــعب وبـــين أصـــحاب رؤوس الأمـــوال والتجـــار والموازنـــة بـــين الطـــرفين بتقنـــين كـــل المبـــادلات والاســـتثمارات، وبـــذلك تكتســـب قـــوة ذاتيـــة وســـلطة في إدارة أمـــور الشـــعب والوصـــول إلى حالـــة الرفاهيـــة بعدالـــة وإنصـــاف بـــين طبقـــات الشعب.

«إن الحيـــاة الاقتصـــادية الســـليمة للشـــعب تتطلـــب حالـــة تقـــرب مـــن المســـاواة في التوزيـــع، ومـــن هنـــا يجبـــذ كينـــز الضـــرائب التصـــاعدية المصحوبة بـــإجراءات متعـــددة مـــن قبيـــل التـــأمين الاجتماعـــي والخـــدمات العامـــة ممـــا يســـاعد عـــلى إعـــادة توزيـــع الـــدخل، وكـــذلك يـــدعو إلى اتبـــاع سياســـة دائمـــة تســـتهدف حفـــظ أســـعار الفائـــدة لمـــا في ذلـــك مـــن تشـــجيع للاســـتثمار مـــن جهـــة، ومـــن جهـــة أخـــرى مـــن عمليـــة قيـــام طبقـــة غنيـــة تعيش على إيرادها -أي ملكيتهـــا- لـــلأوراق الماليـــة أكثـــر ممـــا تعـــيش عـــلى الإنتاج»[1].

(١) المذاهب الاقتصادية الكبرى، ص١٨٦.

خلاصة النظرية الكنزية:

ابتكر كينز مفاهيم جديدة في الاقتصاد، عالجت مشاكل المجتمع الدولي آنذاك، الذي كان يعاني من الركود والكساد، وتعامل مع الواقع المأساوي الذي تعيشه الشعوب إبّان الحرب العالمية وسيطرة الحكومات على مقدرات الشعوب و ثرواتها واستنزاف مواردها على الآلة العسكرية، فنهض بأفكار اقتصادية حديثة محتفظاً بصبغتها الكلاسيكية معتمداً على مفصلين رئيسيين في علم الاقتصاد، وهما النقد والتدخل الحكومي في السوق، حيث عالج مشكلة البطالة وتوزيع الثروات وخفض الفائدة على القروض ورفض مبدأ الربا رفضاً قاطعاً، وإعطاء النقود ماليةً حقيقية بمقابلتها بالرصيد الذهبي وتقنين إصدار العملة والحذر من حدوث التضخم المالي ومناسبة أجور العامل ومصروفه بتوفير السيولة وتناسبها طردياً مع حركة العمل وعكسياً مع أسعار الفائدة والموازنة بين العرض والطلب في سعر الفائدة.

وطرح النظرية الحدية لتسوية الاستثمار مع الاستهلاك لثبوت الاستهلاك وتغير الاستثمار.

أما بالنسبة لتدخل الدولة فقد أبرز كينز نظرية الاقتصاد المختلط والخروج عن سياسة الخصخصة، حيث كان أصحاب رؤوس الأموال هم من يتحكم بالسوق الحرة وتحديد مقدار الاستثمار بما يعود بالفائدة الشخصية لهم، أما الآن، وقد سيطرت الحكومة على تداول الأسواق ومصارفها، فصار لزاماً عليها أخذ دورها الفعال ومبادرتها في التدخل المباشر في السوق وطرح الاستثمارات وشراكتها مع رجال الأعمال والمستثمرين لكي تكون طرفاً في حكم السوق لتوفير فرص العمل وزيادة الدخل لأفراد الشعب والصرف عليهم من واردات الضرائب والكمارك من خزينها الاستراتيجي في حالة الكساد وقلة الاستثمار.

أما في حالة الانتعاش ووفرة الأموال فإنها تقوم بزيادة الضرائب ودعم خزينها المالي؛ وبذلك تحافظ على مستوى الدخل والاستهلاك وضمان السيطرة على البطالة، وقد لاقت نظرية كينز قبولاً عالمياً من قبل الأنظمة الاقتصادية، وأصبحت نظريته محور الدراسات العلمية والعملية التطبيقية.

النظرية الرأسمالية ومنافستها الاشتراكية:

لم تكن النظرية الرأسمالية فقط على الساحة الاقتصادية، بل ظهرت نظرية أخرى تعاكسها في الاتجاه، وتنافسها بقوة بمتبنيات جديدة، سيطرت على مساحة واسعة من الاقتصاد العالمي، وهي وليدة الفلسفة أيضاً، وتسير باتجاه النظام الاقتصادي الجماعي حيث تعود الملكية العامة إلى كل الأشخاص، أو هي شيوع الملكية الاجتماعي، فإن الإنتاج للبلد يرجع إلى الأفراد بغض النظر عن نوع كسبه أو وظيفته بحيث تكون جميع الواردات والضرائب الراجعة للخزينة موزعة بالتساوي على المجتمع، فليس للفرد الحق في التصرف بملكيته أو منتجه، بل له حصة من الإنتاج العام، وهي حالة من التسلط على رؤوس الأموال، لا تنتج لهم زيادة أرباحهم وتنمية اقتصادهم، وهي بعكس الرأسمالية التي اعتمدت نظام السوق الحرّ، فهما على طرفي نقيض، وغرض كليهما تحقيق العدالة الاجتماعية في توزيع الثروات، وانتشر في شرق أوربا التي اعتمدت نظام السوق التعاوني المشترك.

يرى الاشتراكيون أن الرأسمالية ظلم اجتماعي حيث تنحصر الثروة ورأس المال ووسائل الإنتاج في طبقة اجتماعية محددة مستفيدة ومستغلة بينما يرزح باقي أفراد المجتمع تحت هيمنتهم وتسلطهم، وهي أشبه بالعبودية للعامل، أما النظام الاشتراكي فهو يحرر العامل من هذه العبودية، ويجعله شريكاً في كل الثروة الموجودة في البلد وهو وحق شرعي، بعكس الرأسمالية التي عدوها غير شرعية وغير خُلقية، ولعل هذه المفاهيم بلغت أشدها في القرن الثامن عشر (روبرت أوين) باعتبار الاشتراكية مفهوماً اجتماعياً، فالسلوك الإنساني وقيمه الاجتماعية والثقافية والمعاملاتية هي من إفرازات الاشتراكية.

إذن لم تنحصر الحركة الاقتصادية في علم الاقتصاد بنظرية واحدة هي القطب في الفهم الاقتصادي العالمي، بل ظهر هناك قطب آخر، وهو النظرية الاشتراكية التي صار لها أنصار كثيرون وسوق عالمية وفلسفة تنظر لها ما يجدد أفكارها لمواكبة تغيرات العصر.

النظرية الاشتراكية:

أساس هذه النظرية هي شيوع الملكية ومساهمة العامل في رأس المال بقدر ما يقدم من إنتاج، أي أن العامل المنتج يكون له نسبة أكبر من الأجر، وكذلك نوع الوظيفة ومهارة العامل، والاشتراكية حاولت أن تطرح نفسها على أنها فلسفة مستقلة بنفسها، ولكنْ في الحقيقة فإننا إذا استقرأنا تاريخ الفكر الاقتصادي نجد أنها عيال على الفلسفة الرأسمالية بل إن الاشتراكية طرحت مفهوم (المادية التاريخية) لتثبت أن أصالة نظريتها ترجع إلى بدايات ظهور الاقتصاد، وليست وليدة أفكار حديثة.

ولا ينكر أن الاشتراكية مرت بعدة مراحل لنضوجها ولو أنها ارتبطت بطابع سياسي غلب عليها، لكنْ تبقى هي نظرية اقتصادية لا علاقة لها بالتنظير السياسي.

تنتهج الدولة في النظام الاشتراكي مبادئ التنمية الشاملة ومراقبة النشاط الاقتصادي والتدخل فيه، وترتكز على أمرين بارزين أو هدفين تسعى لتحقيقهما، وهما كفاية الإنتاج وعدالة التوزيع والتخطيط لإنتاج وتوزيع الموارد والثروات، وهذه الخطة تكون شاملة لجميع المتغيرات الاقتصادية داخل الدولة، ويلزم من هذا أن يكون هناك دراسة دقيقة لاستيفاء المعلومات الكاملة عن

المجتمع وتشخيص الأفراد العاملين من غيرهم لتنسيق وسائل الإنتاج وتوزيعها، فالطاقات متفاوتة، وكل فرد يتسلم حصته حسب ما يقدم من إنتاج. ويُعنى النظام الاشتراكي بتوفير الحاجات العامة الاستهلاكية وإشباع حاجاتهم الضرورية، وحينها فهو لا يحتاج إلى الربح أو زيادة رأس المال؛ لأنها تولد الطبقية، وبالتالي فشل النظام، فلا مبرر لحافز الربح بعد توفر احتياجاته. أما محاولة تنمية الأرباح فهي وسيلة من وسائل سوء الاستغلال المؤدي إلى سوء توزيع الثروة، ويستشف من النظرية الاشتراكية أنها جاءت ردَّ فعلٍ للممارسات الرأسمالية الخاطئة واستغلالها للإنسان، فهي تمثل مبادئ معاكسة للرأسمالية من حيث تقديم مصلحة الفرد وتدخل الدولة بنحو مباشر في الاقتصاد للمصلحة العامة وإعادة إنتاج النظرية الاقتصادية على اسس جديدة لتحقيق العدالة الإنسانية والقضاء على الفقر وجعل الثروات ملك الشعب، وهو ما يعبر عنه بالاشتراكية الطوباوية التي انتشرت في أوربا مطلع القرن التاسع عشر، ومن أقطابها (أوين) و (سان سيمون)، وتُعنى الطوباوية (المثالية) بالتنظيم الجماعي لشؤون الناس على أساس تعاوني يهدف إلى سعادة الجميع ورفاهيتهم، ويمكن تلخيص أبرز أهداف الاشتراكية بما يأتي:

١. أن الملكية للأرض والثروات والصناعات والمحاصيل ترجع إلى الملك الجماعي عن طريق المساهمة، فالكل شركاء في الإنتاج والتوزيع.

٢. عدم حرمان أحد من العمل والكسب وفتح باب التعليم أمام الجميع دون استثناء، فالكل له الحق في الحصول على فرصته.

٣. أن الإنسان في عقيدة الاشتراكيين كائن اجتماعي وخُلقي.

٤. تقديم المصلحة العامة على المصلحة الشخصية للفرد، وبالمقابل فإن المصلحة العامة يجب أن تحترم مصلحة وإرادة الفرد.

٥. التخطيط للمستقبل وأن الاشتراكية مسؤولية تضامنية من شأنها خلق أجواء من التفاؤل لعيش رغيد لا يظلم فيه أحد، ولا يوجد فيه فقر أو طبقية مستغلة.

وهذه الأهداف وإن كانت في مضمونها راقية وجميلة، إلا أنها مقارنة بالمجتمع آنذاك كانت تعد ضرباً من الخيال والطوباوية، وقد كانت تمارس على مستويات بسيطة في المجتمعات الأوربية.

ومع تطور الفكر الاشتراكي وسيطرة الأفكار السياسية عليه ارتبط بفلسفة الفيلسوفين (كارل ماركس) و (فريدريك إنجلز) اللذين حولا الاشتراكية إلى اشتراكية شيوعية على أنها نظرية سياسية، إضافة إلى أنها اقتصادية، وصارت هي النظرية الشائعة في كثير من بلدان العالم، ونافست الرأسمالية اقتصادياً وسياسياً، وما

زالت إلى الآن يعمل بها على أنها مبدإ اقتصادي نظري وعملي في بعض بلدان العالم.

الاشتراكية الشيوعية:

ظهرت الاشتراكية الشيوعية استجابةً لمرحلة سياسية وفكرية سادت العالم آنذاك، عبروا عنها بالمادية التاريخية حيث «ادعت الماركسية أنها اكتشفت القوانين العلمية التي تتحكم في التاريخ الإنساني ككل، ومن خلال تلك القوانين اكتشفت النظام المحتوم لكل مرحلة تاريخية من حياة الإنسان المتطورة»[1].

حيث يعتقد الماركسيون أن طبيعة الوضع الاقتصادي هي التي تحدد أوضاعه الاجتماعية والسياسية والدينية والفكرية وكل ما يتعلق بالمجتمع الانساني.

«تعتقد الماركسية أن الوضع الاقتصادي لكل مجتمع هو الذي يحدد أوضاعه الاجتماعية والسياسية والدينية والفكرية وما إليها من ظواهر الوجود الاجتماعي والوضع الاقتصادي، وهو بدوره له

---

(١) الاقتصاد الإسلامي، محمد علي تسخيري، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب، مبتكران، طهران، ط١، ٢٠٠٦م، ص٢١.

سببه الخاص به ككل شيء في هذه الدنيا، وهذا السبب هو السبب الرئيس لمجموع التطور الاجتماعي، وبالتالي لكل حركة تاريخية في حياة الإنسان، فهو وضع القوى المنتجة ووسائل الإنتاج»[1].

إذن لا فرق كبير بين الاشتراكية والماركسية في التوجهات الاقتصادية، فكلاهما يرمون إلى تسخير الفرد لمصلحة المجتمع، أي الشيوع، والفرق بينهما من الناحية العلمية أن الاشتراكية توزع مجموع الثروة على الأفراد بما يناسب عمله وجهده، أما الشيوعية، فتوزّع الثروة على الفرد بما يناسب حاجته وخدماته.

عدَّ البعض أن لا فرق حقيقي بين الاشتراكية والشيوعية الاشتراكية، فكلاهما يحمل التوجه نفسه من إحكام قبضة الدولة على الاقتصاد وسلب الفرد حريته في الربح وتنمية الأرباح فهي نظرة دكتاتورية لحرية الفرد.

إن الفكر الاقتصادي الشيوعي طرح ثلاثة أسئلة، وهي: ماذا تنتج؟ وكيف تنتج؟ ولمن تنتج؟ قد أطر النظرية الاقتصادية بعاملين، وهما العامل والمنتج، أي الثروة وكيفية توزيعها، وهي تبدو للوهلة الأولى مقبولة؛ لأنها لا تستثني أحداً من حق الحياة

(١) اقتصادنا، محمد باقر الصدر، ص٥٥.

وتوفير الخدمات والحاجات الإنسانية وكيفية إيصال المجتمع إلى حالة الكفاف والرضا، إلا أنها ابتنت على مخالفة الرأسمالية، ولا تبدو وليدة فكرة علمية اقتصادية مجردة، فرفضت كل ما نصت عليه الرأسمالية بطريقة لا مبرر لها، وكأنها استغلت الفشل الذي حدث للرأسمالية وانتكاستها العالمية.

أوقعت الاشتراكية نفسها في مأزق المركزية المقيتة والسلطة الشديدة التي أفسدت الممارسة للنظرية، وقد استغلت العامل أسوأ استغلال من أجل زيادة الإنتاج، لكنها مع ذلك حافظت على نظامها الاقتصادي، وحققت الأرباح وإن لم تكن بمستوى طموح منظريها، لكن كان الهدف الأساس لها هو إثبات العدالة الاجتماعية والاقتصادية وضمان تكافؤ الفرص بين الأفراد وتوزيع الدخل فيما بينهم بحيث يحصل كل فرد على عائد يتناسب ومساهمته في العملية الإنتاجية.

أبرز مميزات النظام الاشتراكي:

١. القضاء على الطبقية الاجتماعية حيث فسرت الاشتراكية قيام التركيبة الطبقية الاجتماعية على أساس اقتصادي، فيكون الاقتصاد نشطاً في ميدان العمل، فانعكس ذلك على الوضع

الاجتماعي إيجاباً أو سلباً من حيث أن الصراع القائم بين البشر هو بسبب التفاوت الطبقي المنبعث من الفارق الاقتصادي، فإذا أردنا نشر الطمأنينة والاستقرار فعلينا إزالة كل الحواجز والموانع بين أفراد الشعب كما حصل في النظام الرأسمالي «ما دام المجتمع الاشتراكي يلغي الملكية الخاصة، ويؤمم وسائل الإنتاج، فهو ينسف الأساس التاريخي للطبقية، ويصبح من المستحيل أن يواصل التركيب الطبقي وجوده بعد زوال الشروط الاقتصادية التي كان يرتكز عليها»[1].

٢. التوزيع العادل للثروة: إن من أبرز أهداف الاشتراكية هو كيفية توزيع ثروات الأمم على الشعوب بعدالة تناسب كدحهم وإنتاجهم، ولعل مقولة الاشتراكية (من كلٍّ حسب طاقته، ولكلٍّ حسب عمله) أصبحت قاعدة اقتصادية لهم، فلكل من يعمل نصيبه من الإنتاج بحسب طاقته الإبداعية والبدنية ومقدار ما ينتجه بتناسب طردي بين العمل والإنتاج، وهي -بطبيعة الحال- تختلف، وتتخلف، فليس لها مقاييس خاصة يمكن اعتمادها في التوزيع

(١) اقتصادنا، ص٢٥٤.

بعدالة، فملكية وسائل الإنتاج تتركز عند الطبقات الحاكمة المسيطرة على إدارة مؤسسات الدولة متسترة بستار الثورية.

«أما الشيوعية فتحتفظ بمحو الطبقية، ولكنها تحرر المجتمع من أي حكومة، ولا تكتفي بالتأميم، وإنما تلغي الملكية الخاصة حتى لوسائل الإنتاج الفردية التي لا تستثمر عن طريق العمال المستأجرين، وكذلك ملكية بضائع الاستهلاك»[1].

فهي تفرض القيود على الحرية الشخصية للفرد مقابل تقوية عمل الحكومة ومأسسة أي وسيلة إنتاجية اجتماعية، وتجير إنتاجها للملكية العامة.

٣. تأميم مصادر الثروة، فلا ملكية لوسائل الإنتاج للفرد يمكن أن يستثمرها لمصلحته الشخصية، فهي لا تؤمن بالقيمة الفائضة التي تتوفر للفرد من عمله، وإنما تتركز الملكية في نطاق المجموع، أي ملكية ضمنية غير مطلقة، أي أن الفرد يملك كل شيء لا بعض شيء، وهو مفهوم جميل في ظاهره، لكنه في حقيقته غبن واضح لحقوق الشعب وتكبيل لقدرات الناس في تطوير مستواهم المعيشي وإن آلت الدولة على نفسها توفير كل ما يحتاجه من خدمات

(١) الاقتصاد الإسلامي، ص١٥٥.

إلا أنه غير كافٍ وقتل لطموح أي شخص في التنمية الاقتصادية الذاتية «غير أن هذه الفكرة تصطدم بواقع هو الواقع السياسي للمرحلة الاشتراكية الذي يتجسد في طبقة تتمتع بحكم دكتاتوري مطلق في أجهزة الحزب والدولة، فلا يكفي في هذه الحال أن تلغي الملكية الخاصة قانونياً، ويُعلن عن ملكية المجموع للثروة ليتمتع هذا المجموع بملكيتها حقاً، ويجد محتواها الحقيقي في حياته التي يعيشها»[1].

إن الاشتراكية تحاول بسط العدالة في ملكية الثروة وأن لا تكون بيد شخص أو جهة معينة كي تكون وسيلة ضغط لها لتحقيق مآربها والوقوع في المشكلة نفسها التي وقعت فيها الرأسمالية وعودة الصراع الطبقي وارتفاع مستويات الفقر والاستبداد بالثروات لمصلحة أقلية إقطاعية مستغلة، فتأميم الثروة يضمن عدم عودة التاريخ لما سبق من جعل الفرد ذائباً في نظام جماعي، أي أن يكون المجتمع حالة واحدة أو فرداً واحداً، والفرد مجتمع كامل، فثروات أي بلد هي في الحقيقة ملك للسكان جميعاً.

---

(١) اقتصادنا، ص٢٦٠.

التـأميم بـالطبع لم يقـم عـلى أسـاس عقُـديّ أو خُلُقـي، بـل غايتـه المنفعـة الماديـة والحصـول عـلى أكـبر قـدر مـن الإنتـاج، وفي الحقيقـة إن التـأميم للثـروة حسـب نظـر الاشـتراكية الشـيوعية تجسـيد لحالـة مـن التهافـت الفلسـفي الـذي يريـد إضـفاء الشـرعية للعامـل والعمـل والتوزيع، فهو سـلب حريـة الفـرد مـن أجـل المجتمـع متغـافلاً أن الفـرد العنصـر الأسـاس في المجتمـع، والاسـتبداد بحقوقـه هـو اسـتبداد للجماعـة كلهـا، وهـو خطـأ تـاريخي وقعـت فيـه النظريـة الاشـتراكية إلا أنهـا تـداركت ذلـك بالسـلطة الشـديدة التـي مارسـتها عـلى الشـعب لتنفيذها على أرض الواقع.

٤. سلطوية الحكومة:

لم تكـن الاشـتراكية سـباقة في تـدخل الحكومـة في ضـبط إيقـاع النظـام الاقتصـادي بـل سـبقهم بـذلك (ريكـاردو) الـذي طالـب أن يكـون للحكومـة دور في إدارة الاقتصـاد وتـدخلها مبـاشرة في اسـتثمار المـوارد والثـروات وجعـل الاقتصـاد مختلطـاً بعـدما كـان رأس ماليـاً بحتـاً، ولـيس للحكومـة إلا المراقبـة والتنظـيم، إذن الاشـتراكية هـي امتداد لفكر (ريكاردو) لكـن تطبيقـاتهم كانـت أشـد حيـث أوكلـوا أمـر الاقتصـاد برمتـه إلى الحكومـة، وصـارت هـي صـاحبة رأس المـال الوحيـدة في السـوق؛ لـذا يجـب أن تعطـى كـل الصـلاحيات

والإمكانات للتحرك باتجاه التخطيط وتنفيذ «الاشتراكية الماركسية المؤمنة بضرورة التخطيط الاقتصادي الموجه لكل شُعب النشاط الاقتصادي في الحياة، فإنّ وضع مثل هذا التخطيط وتنفيذه يتطلب سلطة قوية لا تخضع للمراقبة، وتتمتع بإمكانات هائلة، يتاح لها أن تفيض بيد من حديد على كل مرافق الدولة، وتقسمها على وفق مخطط دقيق شامل»[1].

أي أن الاشتراكية وضعت ضمن أهدافها القضاء على الأفكار الرأسمالية وترسيخ الثقافة الاشتراكية وأن المجتمع بحاجة إلى النظام السلطوي، وهو بحاجة إلى نظام تأديبي جمعي في المجتمع الاشتراكي «طالما أن الانضباط الذاتي والنظام التأديبي الجمعي هما -وعلى الأقل بمقدار كبير- نتيجة تدريب سابق، وربما كان تدريب الأجداد وما يقدمه النظام السلطوي سوف يبليان إذا توقف ذلك التدريب لوقت كافٍ بمعزل عما إذا كان النظام الاشتراكي يقدم أو

(١) اقتصادنا، ص٢٦٠.

لا يقدم أسباباً إضافية للمحافظة على نمط السلوك المطلوب الذي يلائم الاعتبار العقلائي أو الولاء الخُلقي للأفراد والمجموعات»[1].

إذن سلطة الحكومة أمر حتمي يقتضي ضرورة تغيير المنهج الاجتماعي التي ترسخت فكرة الرأسمالية والطبقية عندها، فإن مهمة الحكومة ستكون أسهل في إدارة شؤون البلد؛ لأن السلطة ستكون مطلباً شعبياً بدافع ذاتي، فإن أفضل من يخطط، وينظم، ويسير أمور الشعب هي الدولة، فالحكومة القوية التي تستخدم سلطتها في قيادة الاقتصاد وتوزيع الثروات هي أحد أركان النظام الاشتراكي الذي تحول فيما بعد إلى استبداد بمقادير الشعوب.

إذن يتضح مما تقدم أن الاشتراكية نظام اقتصادي ظهر على أنه ردّ فعل على النظام الرأسمالي محاولاً تلافي سلبياته، ولكنه في الحقيقة وقع في مفارقات كبيرة، ولم يوصل المجتمع الإنساني إلى العدالة والإنصاف في استثمار الثروات وتوزيعها، وعالجت الأخطاء بأخطاء أخرى أرادت توفير حاجات الكل باستغلال الفرد، مع أنه

---

(١) الرأسمالية والاشتراكية والديمقراطية، جوزيف أ، ترجمة حيدر حاج إسماعيل، توزيع مركز دراسات شومبتي الوحدة العربية، المنظمة العربية للترجمة، لبنان، بيروت ط١، ٢٠١١م، ص٤١٩.

العنصر المكون للمجتمع، فحرمته من تطوير وتنمية إمكانياته الاقتصادية وزيادة رأس ماله مساويةً بين شرائح الشعب، وهو أمر خلاف الطبيعة وخلاف الواقع الإنساني، فكانت الاشتراكية طرف نقيض من الرأسمالية، ولم تتخذ من نفسها حلاً وسطياً بين الجماعة والفرد، إضافة إلى أن الحكومات استبدت لمصالحها الشخصية على أنها هي صاحبة الحق في الامتيازات والاستثناءات، فخلقت لنفسها طبقة علوية على المجتمع؛ لأنهم أبناء الثورة والمنظرين لها، فشهدت الاشتراكية في أول الأمر قبولاً شعبياً، ودعمت الحكومات والقيادات الشعبية، إلا أنها اصطدمت بواقع آخر مخالف لما رفعته من شعارات ونظريات فلسفية واقتصادية، إضافة إلى أن قوة النظرية الرأسمالية فرضت نفسها مع تطور أفكارها وسعة مساحتها العالمية في الأسواق والتعاملات مما جعل النظرية الاشتراكية تنحسر في زاوية حادة في بعض الدول التي ليس لها نفوذ عالمي أو ثروات اقتصادية متحكمة، لكن بقيت على أنها نظرية يتبناها البعض على رغم سلبياتها التي أثبتها التطبيق العملي.

خلاصة الفكر الاقتصادي الإنساني:

تحصل لدينا مما سبق أن الفكر الإنساني مر بمراحل تطور بدأت بأفكار ونظريات فلسفية، نضجت عبر الزمن، وتقدمت بتطور وتقدم مدركات الإنسان تبعاً لاحتياجاته الحياتية ووسائله الإنتاجية وتنوع الثروة واكتشاف ثروات جديدة ودخول التقنية في التصنيع، وأيضاً تأثير الظروف الاجتماعية والسياسية وما صاحبتها من حروب عسكرية وظهور فلسفات جديدة مؤثرة على الرأي العام والعقل الجمعي لدى الشعوب، كل ذلك أدى إلى ظهور نظريات اقتصادية جديدة منذ عهد الإغريق حيث نظر لها أفلاطون وأرسطو بحسب واقعهم الاجتماعي ثم تسلسل إلى تنظيمات أخرى ظهرت عند آدم سميث ومن تبعه من فلاسفة أضافوا إلى نظريته وطوروها.

ثم دخل الاقتصاد مرحلة جديدة بانتقاله إلى طور العلمية، فصار علماً مستقلاً بذاته بعد أن كان فرعاً من فروع الفلسفة، وصار له مسائل تبحث وقواعد عامة، لكنها في أغلبها كانت عيالاً على الفلسفة الإغريقية التي ساد فيها مفهوم العبودية، ودخل ضمن أساسيات التنظير باعتباره واقعاً معاشاً ووسيلة إنتاجية تركزت فيها الإقطاعية الزراعية والصناعية والتجارية ثم برز مفهوم ومبدأ

الرأسمالية البدائية التي تطورت، وأصبحت أشهر نظرية اقتصادية بقيت سارية المفعول إلى يومنا هذا، لكن ظهرت أيضاً نظرية منافسة لها مساوية لها في القوة ومعاكسة لها في الاتجاه، وهي النظرية الاشتراكية التي فرضت نفسها على أنها حل بديل للرأسمالية التي أصيبت بانتكاسة في مرحلة من مراحلها مستغلة ضعفها وعدم إيجادها الحلول للمشاكل الاقتصادية، ولكن الاشتراكية بنت منهجها على مخالفة الرأسمالية في كل شيء، فوقعت بالاخطاء نفسها التي وقعت بها الرأسمالية.

كانت غاية الاقتصاديين تقديم أفضل وسيلة لاستثمار الثروات وتوزيعها على نحو عادل حتى يحصل كل فرد على حقوقه المعيشية وخدماته الحياتية بصورة تحفظ التوازن الاجتماعي، وتقضي على مشكلة الفقر وانحساره وتوفير سبل الراحة والاستقرار والأمان وعدم الظلم في توزيع الثروة التي يشترك بها كل طبقات المجتمع الإنساني، لكنها فشلت في الوصول إلى غاياتها لقصورها عن إنتاج نظرية شاملة تلبي حاجة الإنسان لقصور العقل البشري عن الإلمام بكل تفاصيل الحياة ومعالجتها معالجة تضمن حقوق الكل، ولا تمنع أحداً عن ممارسة حقه في العمل والملكية الخاصة من غير التأثير على الملكية العامة، ولذا بقيت الصراعات

الاقتصادية، وأصبحت وسيلة لاستغلال الشعوب وأداة من أدوات السياسة الساعية إلى السيطرة على مقدرات العالم ونهب ثرواته الاقتصادية وتحول علم الاقتصاد السياسي إلى قوانين ونظريات دأبها البحث عن وسائل استغلال الثروات بدلاً من استثمارها وجعلها مصدر قوة وهيمنة؛ لذا ازدادت معدلات الفقر والجوع في أنحاء العالم دليلاً على فشل الإنسان في سن قوانين كاملة من حيث التنظير والتطبيق.

لم تقتصر النظريات الاقتصادية على أوربا فقط، بل كان هناك نظريات في أنحاء العالم كما في الهند والصين والبلاد العربية، إلا أنها لم تشتهر، ولم تنظم، وتقنن كما حدث في أوربا، فبقيت منحصرة في بلدانها، ولذلك سادت النظريات الأوربية مبادئ التعامل العالمي، وصارت هي المسيطرة على الأسواق العالمية التجارية والصناعية والزراعية والتعدين، خصوصاً بعد ظهور الثورة الصناعية في أوربا وقيادتها للاقتصاد العالمي بتحسين وتطوير وسائل الإنتاج وإدخال التقنية الحديثة عليها، ففرضت فكرها الاقتصادي على العقل الجمعي العامل، سواء كانت الرأسمالية أو الاشتراكية.

**

الفصل الثاني

الفكر الاقتصادي الديني

وهو المنهج الثاني في الفكر الاقتصادي بعدما ذكرنا الفكر الاقتصادي الإنساني حيث تقسم القوانين التي تحكم الناس إلى قسمين، أما قوانين إلهية مشرعة من الله تعالى أو قوانين وضعية من وضع البشر، والفرق بينهما بالكمال وعدمه، فمن المؤكد أن القوانين السماوية التي تتصل تشريعاتها بالله تعالى تكون كاملة، فهو الذي لا يصدر منه إلا الكمال، أما الإنسان فهو مخلوق محدود لا يمكنه أن يصل بعقله المجرد إلى التشريعات التامة فراجحية القوانين السماوية على الوضعية مما لا نقاش فيه.

شهدنا القوانين الوضعية ومدى التهافت والضعف الذي صدر منها، وأنها قاصرة من الوصول إلى صيغة نهائية لرؤية اقتصادية موحدة وشاملة بجميع أصناف وأنواع المجتمعات، فلا بد لنا من البحث في الفكر الديني وما أنتجه، وأفرزه من نظريات وقواعد أسست لنظام اقتصادي إسلامي.

يمتد زمن التشريع الديني منذ آدم عليه السلام إلى النبي محمد صلى الله عليه وآله، فجميع الأنبياء والمرسلين والأئمة المعصومين كان لديهم شرائع إلهية للناس، وهي عبارة عن أنظمة اجتماعية لطريقة معيشتهم وأسلوب حياتهم، قد عمل بها من آمن بهم، واتبعهم، فقننت عباداتهم ومعاملاتهم في وقت كان الذين لم يؤمنوا بهم يتخبطون بتشريعات، وضعوها، زادتهم ضياعاً وانحرافاً.

أهداف الاقتصاد:

كل فكر اقتصادي يهدف لتحقيق أفضل مستوى معيشي للفرد بدون استثناء، فالكل سواسية أمام الحقوق والواجبات سواء كان من قبل الحكومة أو عن طريق التكافل الاجتماعي، ويمكن تلخيص أبرز الأهداف فيما يأتي:

١. الكفاءة: وذلك عن طريق تحقيق أعلى مستوى من استثمار الموارد الاقتصادية والثروات الموجودة التي هي ملك الجميع بشرط مشاركة الجميع في العمل وتحقيق أعلى مستوى من التشغيل للأيدي العاملة، وكل بحسب قدرته وكفاءته.

٢. النمو الاقتصادي: أي أن يكون المجتمع قادراً على إنتاج مستويات عالية من كميات السلع متزايدة على مدى فترات زمنية طويلة.

٣. الاستقرار الاقتصادي: ويكون بوجود معدل ثابت وغير متقلب في الأسعار للسلع والخدمات وتجنب أي تقلب غير طبيعي في الأسعار.

٤. العدالة: من أبرز مبادئ الاقتصاد التوزيع العادل بواسطة توزيع الدخل والإنتاج للبلد بطريقة عادلة ومتساوية بين فئات المجتمع من غير عنصرية أو تفرقة.

٥. الموازنة بين الادخار والإنفاق: بأن لا يكون مستوى الإنفاق والاستهلاك أعلى من مستوى الادخار، فيقع المجتمع في مشكلة العوز والحاجة وإيجاد الطرق المثلى للإنفاق ومحاربة الاحتكار والربا الذي يخل بتوازن الاقتصاد.

٦. القضاء على الفقر: من أبرز أهداف الاقتصاد الاجتماعية القضاء على الفقر وسد حاجات الناس المعاشية والحياتية.

٧. القضاء على البطالة: بتوفير فرص العمل باستثمار الثروات بطريقة علمية وعادلة، فالفرد المنتج يزيد من ثروات البلد وتنمية موارده.

هذه من أبرز أهداف الاقتصاد التي يسعى لتحقيقها من أجل رفاهية الناس وحفظ أمنهم الغذائي والاجتماعي.

هل الاقتصاد علم أو مذهب أو منهج؟

اختلف في تعريف الاقتصاد هل هو علم أو مذهب أو منهج، وما الفرق بينهما، أو كلها حالة واحدة، إن معرفة جواب هذا التساؤل يوضح لنا جلياً اختلاف الأفكار عبر التاريخ التي تعاملت مع واقع المجتمعات الإنسانية.

علم الاقتصاد:

ذكر لعلم الاقتصاد عدة تعاريف ظهرت مؤخراً بعد ظهور الاقتصاد الكلاسيكي في كتابات آدم سميث وريكاردو اللذين نقلا الاقتصاد نقلة نوعية، وأخرجاه من نطاق علم الفلسفة

إلى علم الاقتصاد، ووضعا له القواعد والقوانين وصار له مسائل وأحكام.

ولكن قبل ذكر الاصطلاح العلمي لنتعرف على معنى الاقتصاد لغةً:

الاقتصاد لغةً:

الاقتصاد هو القصد، واستقامة الطريق، من قصد يقصد قصداً، فهو قاصد وقوله تعالى: ﴿**وَعَلَى اللهِ قَصْدُ السَّبِيلِ**﴾، أي على الله تبيين الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة.

وطريق قاصد: سهل مستقيم، وسفرٌ قاصدٌ: سهل قريب.

والقصد: العدل، والقَصْدُ: إثبات الشيء، تقول: قصدته وقصدت له.

والقصد في الشيء: خلاف الإفراط وهو ما بين الإسراف والتقتير.

والقصد في المعيشة: أن لا يسرف ولا يقتر، يقال: فلان مقتصد في النفقة، وقد اقتصد في الحديث: (ما عال مقتصد، ولا يعيل) أي ما افتقر من لا يسرف في الإنفاق، ولا يقتر[١].

قصد: القصد: استقامة الطريق، وهكذا في المحكم والمفردات للراغب. القصد: إثبات الشيء، يقال: قصد له، وقصد إليه، وإليك قصدي، والقصد في الشيء: ضد الإفراط، وهو ما بين الإسراف والتقتير، والقصد في المعيشة أن لا يسرف، ولا يقتر كما في قوله تعالى: ﴿**وَ اقْصِدْ فِي مَشْيِكَ**﴾[٢].

الاقتصاد في المعيشة هو التوسط بين التبذير والتقتير كما في حديث (ما عال امرؤ في اقتصاد)[٣].

الاقتصاد: التوسط بين الإسراف والتقتير[٤].

---

(١) لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٩٧، ج٥، ص٢٦٥.

(٢) تاج العروس، للزبيدي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٤م، ج٥، ص١٩٠.

(٣) مجمع البحرين، فخر الدين الطريحي، دار الهلال، بيروت، ط١، ١٩٨٥م، ج٣، ص١٢٧.

(٤) مختار الصحاح، الرازي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٩٦٧م، ص٥٣٦.

إذن فجميع التعاريف اللغوية تشترك بأن مفهوم الاقتصاد هو حالة بينية وسطية بين الإنفاق والادخار في المعيشة، وهو لا يختلف كثيراً عن التعريف الاصطلاحي الذي يعبر عنه بتعابير شتى لا تخرج عن مفهومه اللغوي.

فالإنسان بين حالتين في حياته اليومية، إما أن يكون منفقاً أو مدخراً، وعملية الموازنة بينهما هو ما يسمى بالاقتصاد.

الاقتصاد اصطلاحاً:

ذكر لعلم الاقتصاد تعاريف كثيرة قديمة وحديثة عبرت عن وجهة نظر علماء الاقتصاد، ومنها:

١. أرسطو: هو علم تدبير المنزل وإدارته.

٢. آدم سميث: هو علم الثروة، ويتناول دراسة الإنتاج والاستهلاك وتوزيع الثروة.

٣. جون ستيوارت ميل: الاقتصاد هو ذلك العلم الذي يقتفي أثر ذلك النوع من قوانين الجماعة الذي ينشأ من عمل الإنسان في سبيل إنتاج الثروة[1].

---

(١) المدخل إلى أسس علم الاقتصاد، إسماعيل محمد هاشم، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، ط١، ١٩٧٤م، ص٧.

٤. ليونيل روبنز: علم يُعنى بدراسة سلوك الإنسان كعلاقته بالغابات والموارد النادرة ذات الاستعمالات المتعددة[١].

٥. آرثر سيسيل بيكو: هو كيفية إيجاد المال وتأثير ذلك على الفعاليات الاقتصادية المختلفة.

إذن فعلم الاقتصاد هو أحد الفروع الخاصة بالعلوم الاجتماعية، وهو يدرس جميع المسائل المتعلقة بالموارد الاقتصادية المختلفة كالسلع والخدمات التي تُستخدم من قبل الجميع ومعرفة كيفية توزيعها على المستهلكين في جميع الأوقات، سواء الوقت الحاضر أم المستقبل، وهو علم كغيره من العلوم التي تدخل في جميع الأمور المالية، سواء الداخلة أم الخارجة، ويعرف أيضاً على أنه العلم الذي يشرح، ويفسر جميع جوانب الحياة الاقتصادية والظواهر والأحداث الخاصة بها، ويدمج الأحداث والظواهر التي حصلت بمجموعة من الأسباب والعوامل التي تتحكم بها.

كانت هذه هي تعاريف علم الاقتصاد، لكنّ مفهوم الاقتصاد أعم من كونه علماً فقط، بل هو فكر يشمل مصطلح العلم والمذهب والمنهج، وقد مر تعريف علم الاقتصاد.

---

(١) المدخل إلى أسس علم الاقتصاد: ص٨.

أما المنهج الاقتصادي فهو: طريقة البحث وتحليل واستنتاج النظرية الاقتصادية وفهم الظواهر الاقتصادية بنحو علمي.

وبذلك يتداخل المنهج والعلم في الفهم، فالمنهج هو الطريقة العلمية لربط العلاقات الاقتصادية مع بعضها لفهم الطريقة المثلى للتعامل معها.

المذهب الاقتصادي:

المذهب الاقتصادي هو الطريقة التي يفضل المجتمع اتباعها في المجال الاقتصادي[1]، وهو الذي يبحث عن العدالة الاجتماعية في توزيع الثروة والعدالة، وهو ليس أمراً علمياً، بل هو قضية خُلقية تحكمها مبادئ الأنسنة وأدبياتها، وبهذا يفترق المذهب عن العلم الذي يبحث في القوانين العامة التي تفسر الحياة الاقتصادية وسبل الإنتاج، وهي تعتمد على التجربة في الوصول إلى الحقيقة، ولا يحمل قيماً خُلقية بل يتعامل مع الاقتصاد بمادية تامة، تهدف إلى تنظيم العمل والحصول على أكبر كمية من الإنتاج وتوزيعها على أساس علمي وعملي، أما المذهب فهو يراعي الجوانب المعنوية والدينية والخُلقية، فلا يسمح بالربا؛ لأنه يضر بالفرد والمجتمع، ويمنع

---

(١) الاقتصاد الإسلامي: ص٢١٧.

الاحتكار، فهو سبب في خلق حالة عدم التوازن المعيشي وسبب من اسباب الفقر، ولا يرى قيمة حقيقية للأموال سوى أنها وسيلة تبادلية لتسهيل المعاملات الاقتصادية، فالمذهب معالجة أصيلة وجذرية للمشاكل التي تواجه المجتمع ووضع الحلول الناجعة لها، فهو يؤسس لمجموعة من النظريات تحاكي الواقع الاجتماعي المعاش في حينها، إذن فالمذهب الاقتصادي هو استجابة لاحتياجات المجتمع المعيشي.

إذن «فالعلم يشمل كل نظرية تفسر واقعاً من الحياة الاقتصادية بنحو منفصل عن فكرة مسبقة أو مثل أعلى للعدالة، والمذهب الاقتصادي يشمل كل قاعدة رئيسة في الحياة الاقتصادية تتصل بفكرة العدالة الاجتماعية»[1].

ولنا أن نتساءل: هل الاقتصاد الإسلامي علم أم مذهب؟

وعلى ما أسلفنا يكون الجواب: أن الاقتصاد الإسلامي مذهب، وليس علماً، ولكن هذا لا يتنافى مع كونه يبحث عن سبل الإنتاج والتوزيع لتحقيق العدالة الاجتماعية بمفهومها الخُلقي والديني، وهي مما لا يتبناه علم الاقتصاد، فهو يوازن بين عمل

(١) اقتصادنا، ص٤٢١.

الفرد وعمل المجتمع، فلا يعطي أرجحية لأحدهما على الآخر، وهو الوسطية التي تميز بها الدين الإسلامي في جميع تشريعاته، فجاءت النظرية الإسلامية حلاً وسطاً بين الرأسمالية والاشتراكية.

«فالاقتصاد الإسلامي بعبارة مبسطة هو الذي يوجه النشاط الاقتصادي، وينظمه وفقاً لأصول الإسلام ومبادئه الاقتصادية، فالنشاط الاقتصادي أمر واقع، ويأتي الخلاف حول كيفية توجيه هذا النشاط وتنظيمه وفقاً لأصول ومبادئ معينة حسب ما يدين به كل مجتمع، ومن هنا كان اختلاف الاقتصاد الإسلامي عن الاقتصاد الرأسمالي أو الاقتصاد الاشتراكي، إذ كل منها يحرص على توجيه النشاط الاقتصادي وجهة معينة بحسب أصوله ومبادئه التي يحرص عليها، ويستهدف الالتزام بها»[1].

فالنظرية الإسلامية أقرب إلى القيم الخُلُقية والإنسانية والدينية، فالمذهب مفهوم أيدلوجي يرتبط بعقيدة الإنسان وتربيته الخُلقية والاجتماعية، وهي خاضعة لمبادئ وتقديرات حكمية يصعب عادة إخضاعها للاختبار والبرهان بعكس العلم.

---

(١) مفهوم ومنهج الاقتصاد الإسلامي، محمد شوقي الفنجري، إدارة الصحافة والنشر، مكة، ١٩٨٤م، ص١٨.

وإن جميع الأديان السماوية التي كان لها تشريعات دينية واجتماعية ومن ضمنها الاقتصاد كانت مبنية على المذهبية، وليس العلمية منذ زمن نبي الله آدم عليه السلام إلى رسالة خاتم الأنبياء محمد صلى الله عليه وآله؛ لأنها تراعي الجوانب العقدية والإنسانية في التعامل الاجتماعي كلٌّ حسب بيئته وظروفه الاجتماعية، فلو لحظنا حياة وسيرة الأنبياء نرى أنهم كانوا جميعهم يعملون إما بالزراعة أو بالنجارة أو بالتجارة أو في الرعي، وكان لهم نظرة اقتصادية ولو بسيطة بحسب مجتمعاتهم البدائية.

فنبي الله داود عليه السلام الذي استخدم الحديد في الصناعة مستخدماً هذا المعدن المتوفر على أنه ثروة في تلك الحقبة مستثمراً هذا المعدن لحاجة المجتمع إليه في وقته، وكذلك اشتغال نبي الله إبراهيم في البناء حيث ازدهرت المباني في حينه كما أنه بنى الكعبة بطريقة هندسية رائعة مستغلاً مواد البناء المنتجة من الأرض، وكذلك سيدنا إدريس الذي عمل خياطاً في إشارة إلى ظهور صناعة القماش وتنوع الألبسة، أما موسى عليه السلام فقد كان راعياً للأغنام لاشتهار الزراعة وتربية المواشي في زمنه، فكان يقود حركة اقتصادية في عمله في الرعي، وقضية يوسف واضحة بينة في تخطيطه الاقتصادي

لإنقاذ المجتمع من القحط والمجاعة، أما عمل نبينا الكريم محمد ﷺ في التجارة حيث كانت التجارة مصدراً أساسياً للكسب والإنتاج وأحاديثه الكثيرة في هذا المضمار تدل على نظرته الاقتصادية للعمل في ذلك الوقت.

إذن فلكل نبي أو رسول مهنة وحرفة، نظر منها للعمل الاقتصادي الذي كان يمارس في تلك الآونة، ولكل نبي مذهب اقتصادي يحاكي طبيعة المجتمع واحتياجه، فتعامل الأنبياء على أساس الأمر الواقع وطلب المجتمع إضافة إلى التشريعات الأخرى في الكسب والإنتاج بتشريعات وقوانين وضعوها لإدارة المجتمع وتنظيمه على أسس علمية وفلسفية وحكمية، حيث ارتبط الاقتصاد بالتشريع الديني وبالطبع فإن ما يأتي من تشريع إلهي لا يقبل الخطأ من حيث التنظير، وإنما قد تقع أخطاء تطبيقية، وهو الفارق بينه وبين التشريع الانساني القابل للخطإ والصواب، فالفارق ليس في الموضوع بل في الوظيفة التي يؤديها كل نوع لتحقيق الغاية الاجتماعية، وهي العدالة الإنسانية، فالعلم يكتشف ما يقع في الكون والمجتمع مما يتصل بالحياة الاقتصادية، فيستعمل الوسائل العلمية من الملاحظة والتجربة وتتبع الأحداث في خدمة الانسان.

إذن تعد الشرائع السماوية من خلال تشريعات الأنبياء مذاهب اقتصادية لمجتمعاتهم، ولعل أظهر صورة للاقتصاد تتجلى عند نبي الله يوسف من بعد خاتم الأنبياء محمد صلى الله عليه وآله في إنقاذ الشعب المصري من القحط والجوع عن طريق تنظيم السوق من خلال العرض والطلب وادخار المواد الغذائية لسد حاجة الناس في وقت انحسار الزراعة عندهم.

الاقتصاد عند نبي الله يوسف عليه السلام أنموذجاً:

يطلعنا القرآن الكريم على حالة اقتصادية تبناها النبي يوسف عليه السلام في التخطيط وإدارة الاقتصاد في تلك الفترة حيث يقول تعالى في كتابه الكريم ﴿**قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَباً فَما حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِمَّا تَأْكُلُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذلِكَ سَبْعٌ شِدادٌ يَأْكُلْنَ ما قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلاَّ قَلِيلاً مِمَّا تُحْصِنُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذلِكَ عامٌ فِيهِ يُغاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ**﴾.

هنا يطرح يوسف عليه السلام المشكلة الاقتصادية التي ستواجه الناس من قلة الزرع، ويبادر لطرح الحل بنظرية اقتصادية غاية في الروعة والعلمية، تعالج تلك المشكلة في ذاك الوقت.

يبدأ يوسف عليه السلام بوضع تخطيط جزئي وتخطيط عام، أو ما يسمى في مصطلح الاقتصاديين بالاقتصاد الجزئي والاقتصاد الكلي.

تبدأ قصة يوسف بمنام للملك يفسره نبي الله بقحط يصيب البلاد، ويبدأ التخطيط لمواجهة ذلك القحط بعد أن ألهمه الله تعالى كيفية التنفيذ مع مكانته الكبيرة والمنصب الرفيع الذي كان يشغله بمصر، إذ جعل أميناً على خزائن مصر ووزيراً للملك مستغلاً ذلك المنصب للبدء بثورة اقتصادية لإنقاذ الناس، فهو الهدف الإنساني الذي يسعى إليه الاقتصاد من توفير ما يحفظ النفوس من الهلاك، استخدم يوسف عليه السلام استراتيجية جديدة لتخزين الحبوب والحفاظ عليها من التلف لسنوات طويلة تكفي جميع الفئات دون استثناء، وكلٌّ بحسبه، بطريقة توزيع علمية، فانتعشت بذلك التجارة، وحافظ على توازن المجتمع وأمنهم الغذائي، وكان عمله يسير بحسب مخطط رسمه، ونفذه بتقنية عالية، شملت شعب مصر والشعوب المحيطة بهم دلالة على سعة التخطيط وكماله وتحمل يوسف عليه السلام المسؤولية الكاملة للخطة المستقبلية لدولة مصر خلال الأربع عشرة سنة في تخطيطها البعيد المدى حيث أخذ على عاتقه كل المسؤولية الكاملة في هذه الفترة العصيبة من الرخاء والقحط، وطلب من الملك أن يكون منفذاً لما قاله في رؤيا الملك لا

مجرد مفسر ومخطط[١]، قال تعالى: ﴿**قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ**﴾[٢].

فلم يكتف يوسف عليه السلام بالتخطيط والتنظير فقط، بل تحمل أيضاً تنفيذ العمل بنفسه دلالة على مصداقيته ووثوقه بأنه أمر إلهي لا يقبل الخطأ أو التبديل، وقد أدار الأمر بمجموعة من الموظفين الإداريين الذين أعطاهم خطة لإدارة شؤون العمل في التخزين والتوزيع، وكان الموظفون يستمدون من النبي يوسف عليه السلام الصدق والجد والعدالة في التعامل مع الناس لما لمسوا منه من علم ومعرفة وصدق وأمانة في العمل، فهي دعامة رئيسة في إنجاح العمل «لقد أكد يوسف عليه السلام أن الحماية الاقتصادية ضرورية وهامة، خصوصاً إذا كانت تتعلق بقوت الشعب، إذ إن الدولة إذا لم تُعنَ بحماية ذلك فإن الخطة الموضوعة ستصبح بلا فائدة»[٣]، فلكي يتم العمل بانسيابية

---

(١) المنهج الاقتصادي في التخطيط لنبي الله يوسف عليه السلام، د. نواف بن صالح الحلبسي، ط٤، ١٩٩٤م، ص٢٧٨.

(٢) يوسف: ٥٥.

(٣) المنهج الاقتصادي في التخطيط لنبي الله يوسف عليه السلام، د. نواف بن صالح الحلبسي، ط٤، ١٩٩٤م، ص٢٨٢.

تامة دون معرقلات يجب أن يحظى بحماية أمنية تضمن سلامة الدولة من أي اعتداء خارجي، يخل بسير الخطة المتبعة.

وبذلك نجح يوسف عليه السلام في العبور بالمجتمع الإنساني من فترة عصيبة كادت أن تؤدي بحياة الكثير من الناس إلى الهلاك، فكان التخطيط الإلهي على يد النبي كفيلاً في رسم نظام اقتصادي لم يشهده المجتمع وقتذاك لقصوره عن إدراك مثل هذه النظريات، فقد تسبب القحط في كساد اقتصادي وانتشار حالة الاحتكار، فعالج النبي يوسف عليه السلام ذلك بوضع خطة مستقبلية على مدى سبع سنوات، سبع في الزراعة وتنميتها وموازنة العرض والطلب وتحسين آلية الزراعة لزيادتها، فهي سبع سنوات إنتاجية وسبع أخرى في توزيع المنتوج بخطة محسوبة ﴿**قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَباً فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تَأْكُلُونَ**﴾ فقد تنبأ بالمستقبل وما سيحدث، وعلى ضوئه كان التخطيط للسبعة الأولى، وقد دخل ضمن التخطيط الشؤون المالية والزراعية والثقافية والدينية، فهي خطة شاملة لجميع مفاصل الدولة، وبذلك يعطينا نبي الله يوسف عليه السلام نظاماً اقتصادياً حقيقياً راقياً في مواجهة التحديات الاقتصادية، وطريقة معالجتها بالتخطيط والتنفيذ يشمل جميع

مؤسسات الدولة للحفاظ على كيان الدولة من الانهيار، وبالتالي انعكاسه على شؤون الناس الحياتية وخدماتهم وممارسة نشاطاتهم الاقتصادية وحفظ نفوسهم من التلف والهلاك، هذا ملخص للفكر الاقتصادي لنبي من أنبياء الله تجلى في عهده الموضوع الاقتصادي، وكذا جميع الأنبياء وتشريعاتهم الحكيمة.

النظام الاقتصادي الإسلامي:

تميز التشريع الإسلامي الذي ظهر منذ أربعة عشر قرناً عن الديانة اليهودية أو المسيحية؛ فإنه تشريع لكل البشر منذ وجد وإلى آخر الزمان؛ لما يتضمن من قوانين كاملة وشاملة لجميع أنحاء الحياة باعتباره خاتمة الأديان السماوية، فشرع في العقيدة والأخلاق والسياسة والاقتصاد وغيرها من فروع الحياة، وربط بين واقعه المعاش واليد الغيبية التي تغدق عليه بالرحمة الإلهية بالعقيدة التي تعطي له تصوراً للحياة والآخرة.

فالعقيدة من شأنها أن تحدد سلوك الإنسان الاقتصادي، فهو جزء من كلٍّ، أي أن الاقتصاد الإسلامي مرتبط بمفاهيم وعقائد ونظم الإسلام فلا يمكن دراسة الاقتصاد بمعزل عنها، وهو مبني على أسس خُلقية وواقعية تهدف إلى تحقيق العدالة الإلهية في

المجتمع، وهو يرتبط بنحو كبير بالهيأة الاجتماعية التي تؤسس للاقتصاد الإنساني بحسب طبيعته وتكوينه ومكتسباته، بل إن التكامل الإنساني يقتضي معرفة مكامن حقيقته وفطرته الانسانية التي تصبو إلى الحرية والاستقلال والارتباط مع الآخرين بروابط اجتماعية مع الحفاظ على حريته دون مساس والبحث عن ما تحتاج فطرته السليمة.

وتوجيه ذلك كله يكون بقوانين تحدها وتنظمها، فالثروات العامة ليست حكراً على فرد أو جماعة، بل هي ملك للجميع، فهي هبة الله تعالى إليهم، وهي لا تختص بأحد دون آخر، ولكن يبقى التقويم الموضوعي حاكماً في توزيع تلك الثروات بحسب الإمكانيات والقابليات والنشاط الإنساني، وهذا ليس معناه حرمان أناس لقلة خبرتهم العملية أو إمكاناتهم العقلية والفنية، فالإسلام دين التكافل والتضامن، لا يغفل عن شريحة قاصرة عن تحصيل قوتها أو كفايته؛ إذ يعتبر النظام الاقتصادي لمن يقارنه بالأنظمة الأخرى الوضعية هو الأرقى والأكمل في أفكاره وتنظيراته وتفصيلاته واستيعابه لكافة جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية مراعياً الظروف التي تمر بالشعوب والمتغيرات الطارئة على ظروف الحياة من قحط وكساد وقلة ثروات واستئثار البعض بأغلب

إمكانات السوق والتحكم به بالاحتكار أو الإقطاع ومصادرة جهود الناس، فوضع الإسلام قوانين رادعة وصارمة للحفاظ على أمن المجتمع على أساس القاعدة الإيمانية.

الإسلام دين الوسطية:

تميز النظام الإسلامي وفي جميع تشريعاته وأحكامه بالوسطية والاعتدال والموازنة بين تكوين الإنسان وتكليفه بالأحكام، فلم يكلفه بما لم يستطع، وراعى حتى الاستثناءات عن القواعد العامة، فالذي خلق الخلق هو أعرف بمصالحهم وقدراتهم، وهو أحكم الحاكمين.

ومن مفاصل الحياة التي شرع لها الإسلام هو الاقتصاد في المعيشة، والفكر الإسلامي غني بالأفكار الكثيرة في هذا الجانب، فهو لم يخرج عن النظام العام المترابط الذي يجمع شؤون البشر، وهبه النعم، وعلمه كيفية استثمارها وتوزيعها. وتظهر جلياً وسطية النظام الاقتصادي الإسلامي عند مقارنته بباقي الأنظمة السائدة في الاقتصاد، وهي الرأسمالية التي أعطت الفرد حرية على حساب الجماعة، والاشتراكية التي أعطت الحرية للجماعة على حساب حرية الفرد، بينما النظام الإسلامي وازن بين حرية الفرد في الكسب وتكوين الثروة وبين حق المجتمع في العمل والتوزيع ليرسم صورة

رائعة وحجة دامغة على من يشكك بوجود مذهب اقتصادي إسلامي.

«وفي هذا الركن نجد الاختلاف البارز بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الرأسمالي والاشتراكي، فبينما يمارس الأفراد حريات غير محدودة في ظل الاقتصاد الرأسمالي، وبينما يصادر الاقتصاد الاشتراكي حريات الجميع يقف الإسلام موقفه الذي يتفق مع طبيعته العامة، فيسمح للأفراد بممارسة حرياتهم ضمن نطاق القيم والمثل التي تهذب الحرية، وتصقلها، وتجعل منها أداة خير للإنسانية كلها»[1]، فلم تتوقف عجلة الفكر الاقتصادي الاسلامي منذ نزول الرسالة الإسلامية على رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا، فقد شهد تجدداً مستمراً، خصوصاً وأن باب الاجتهاد لم يغلق عندنا كما أغلق عند باقي المذاهب الإسلامية، فنشط علماؤنا الأعلام في معالجة القضايا الاقتصادية التي تمر بالمجتمع مع تطور أسلوب الحياة واستحداث معاملات جديدة، فكان العقل الفقهي وقاداً في طرح النظريات الاقتصادية التي من شأنها مناقشة كل مستجد ووضع الحلول المناسبة له.

---

(١) اقتصادنا، ص٣٢٥.

«النظريات أو التطبيقات هي من عمل المجتهدين في الاقتصاد الإسلامي وهو ما قد يختلفون فيه تبعاً لتغير ظروف الزمان والمكان، بل وفي الزمان والمكان الواحد باختلاف فهمهم للأدلة الشرعية»[1].

إذن الوسطية الإسلامية تتوافق مع واقع الدين الإسلامي الهادف إلى العدالة في كل اقسام الحياة العقَدية والاجتماعية والاقتصادية، فقد تفوق الاقتصاد الإسلامي على أقرانه من النظريات؛ لأنه يقوم على أساس اعتقادي ومبادئ خُلقية وضوابط وقوانين تشريعية إلزامية تجعل منه نظاماً يوفر للبشرية العدالة والخير، خصوصاً مع ثبوت الأخطاء في النظريات الرأسمالية والاشتراكية وغيرها وعدم إمكانها تطبيق ما نظّرت إليه، فلم تفِ بوعودها في تقديم الحل الاقتصادي الأمثل للمشاكل الاقتصادية.

وازنت النظرية الاقتصادية الإسلامية بين الإنتاج والتوزيع وبين الفرد والمجتمع وبين الغني والفقير وبين العامل وغير العامل وبين الحرية المطلقة والقوانين التي تحدها، ولم تغفل عن أي جزئية

(١) مفهوم ونهج الاقتصاد الإسلامي: ص٢٤.

ولو صغيرة في الاقتصاد الاجتماعي وإن لم يكن التطبيق متكاملاً إلا أن التنظير الإسلامي تشريع كامل لصدوره من جهة كاملة عالمة بكل تفاصيل الإنسان وظروفه ومحيطه الجغرافي والاجتماعي، واقتصاد النظرية الإسلامية هو انتصار للفكر الإنساني الحر وللعقيدة، وإنصاف للتاريخ وتبديد للفلسفات المادية التي آمنوا بها على أنها حقائق، لكنها أخفقت في تحديها أمام التشريع الإلهي، وأثبتت أن الاقتصاد لا يمكن أن يكون علماً، لأن العلم مهما تطور يبقى مجرد أداة لكشف الحقائق في مختلف الحقول، وإنما الدافع هو مصلحة الإنسان للانتفاع وسد حاجته.

إذن المذهب الاقتصادي الإسلامي يحاكي طبيعة الانسان التكوينية وغرائزه الطبيعية وفطرته التي فطر عليها وتقنينها بنظام شامل بالتوفيق بين مصالح الإنسان الذاتية والمصلحة العامة التي يشترك بها مع أبناء جنسه، ولا يكون هذا إلا بالدين الذي هو النظام الذي فرضه الله سبحانه وتعالى على الناس بشرط تطبيق هذا النظام وعدم الخروج عن سياقه بما يؤدي إلى زعزعة النظام وضياعه.

الدين الإسلامي والنظام الاقتصادي:

إن المنظومة القانونية الإسلامية هي منظومة متكاملة تعتمد على ثلاثة محاور هي العقيدة والأحكام والأخلاق، وهي ترتبط مع بعضها لتكون مزيجاً متجانساً لإدارة الحياة بحكومة منظمة وظيفتها تشريع القوانين ومتابعتها.

أما وظيفة العقيدة فهي قاعدة يرتكز عليها الفرد للعمل والالتزام بالنظام، فهي واعز ذاتي يدفعه لتطبيق التشريع وعدم الخروج عن خطته، فلولا اعتقاد الإنسان لا يمكن أن يملك الإرادة التحريكية لإنجاز أي وظيفة، فهي أول مستوى للفرد في تكوين قناعته العملية بعد قناعته في التنظير.

أما الأخلاق فهي مسددة ومحسنة للعمل، وهي احترام تفرضه تربية الإنسان الإيمانية لاجتناب المخالفة الشرعية، فمن الممكن أن تجتمع العقيدة والحكم في العمل، لكنّ النتيجة تكون عملاً خالياً من الروح؛ إذ الأخلاق جانب إنساني يخرج العمل عن الجمود القانوني، ويعطيه مساحة أكبر للتحرك والإنتاج، مع الأخذ بالنظر التعاطف والتسامح والصبر وقوة التحمل لإنجاز الأعمال، فهو ركن أساس لأي عمل ناجح ومخلص.

أما التشريع فهو مجموعة القوانين الممنهجة والمسيرة للإنسان نوعاً، وهي تشمل جميع نواحي الحياة الدينية والسياسية والاجتماعية والصحية والاقتصادية وغيرها من مجالات الحياة الكثيرة، فأي مجتمع بحاجة إلى قانون ينظم شؤونه، ويتكفل بتوزيع الوظائف وتوفير مقتضيات العيش بسعادة كما يريد الله تعالى لعباده، وما الرسالة الاسلامية للناس إلا رحمة منه تعالى وحجة عليهم، وهو النظام الأكمل والتشريع الأسمى، ولا ينكر ذلك إلا مكابر لما تضمنه من تشريعات كثيرة ودقيقة وناجعة، فهي خاتمة التشريعات الإلهية وأتمها تنظيراً وتطبيقاً.

إن «الاقتصاد الإسلامي جزء من المذهب الإسلامي الشامل لتنظيم جوانب الحياة، والإسلام إنما جاء لتغيير الواقع الفاسد وتحويله إلى واقع سليم»[1].

الاقتصاد الإسلامي هو جزء من المنظومة الدينية، وهو داخل تحت تقنين المسائل الفقهية.

---

(١) الاقتصاد الإسلامي، ص٢٠١.

الاقتصاد الإسلامي والأحكام الفقهية:

شغلت المسائل الاقتصادية حيزاً واسعاً من التشريع على نحو المسائل الفقهية، أي مسائل الحلال والحرام، فكل ما هو محلل ففيه حكمة وخدمة للإنسان، وكل ما هو محرم ففيه حكمة وحفظ من الفساد، ويكون التشريع عبر قنواته ومصادره من كتاب وسنة، فقد ورد في القرآن الكريم آيات كثيرة، فيها دلالات اقتصادية عالية المضامين، وكذلك السنة النبوية بالأحاديث أو الأفعال أو الإقرارات من قبل المعصوم، ولكنها لم تذكر تحت عنوان علم اقتصاد أو مذهب اقتصادي بل مبادئ عامة لإدارة شؤون الناس، بعضها عام الدلالة، وبعضها خاص، ومع تطور العلوم وإفراز الاقتصاد على أنه مذهب استند في تشريعاته إلى الآيات القرآنية وحديث المعصوم كمسائل وقوانين وقواعد للاقتصاد، فعنوان المذهب الاقتصادي الإسلامي ظهر مؤخراً تمشياً مع تطور العلوم في العالم، فكان لا بد من إضفاء لون من العلمية على هذه المبادئ تحت عنوان علم الاقتصاد.

«إن الطريقة التي فضل اتباعها كمسلمين في حياتنا الاقتصادية يحددها الاجتهاد الفقهي استنباطاً من مصادر التشريع وطبقاً للمقتضيات الموضوعية، وهكذا يكون الفقه في موقعه

القيادي كموجه للتطور، ويكون الشأن الاقتصادي جانباً من جوانبه، يبحثه الفقيه في أحكام الإجارة والمضاربة والبيع والقروض والبنوك والربا والاحتكار وغيرها»[١].

إذن فالإسلام عمل على مستوى التنظير والتطبيق في المجال الاقتصادي بما يوافق المصلحة العامة والفرد وتحقيق المثل العليا والعدالة الاجتماعية، و«كفلت الشريعة في مصادرها العامة النص على المنع عن مجموعة من النشاطات الاقتصادية والاجتماعية المعيقة في نظر الإسلام عن تحقيق المثل والقيم التي يتبناها الإسلام كالربا والاحتكار وغير ذلك»[٢].

لم يقف تطور الاقتصاد الإسلامي منذ نزول الرسالة إلى هذا اليوم، ففي القدم كانت الحياة بسيطة تشمل الزراعة والرعي، وكان يوجد نظام اقتصادي لتنظيمها، والآن وبعد التطور الهائل في الصناعة والتجارة والتقنية بقي النظام الاقتصادي محافظاً على مستواه، مشرعاً لأي حدث جديد مما يدل على سعة التشريع وتماشيه مع كل الظروف والمتغيرات ودليل على نجاحه وصحته، فهو تشريع الله تعالى أبد الدهر.

---

(١) مجموعة الأبحاث والمقالات، جعفر المهاجر: ص٥٢.

(٢) اقتصادنا، ص٣٢٧.

النظام الإسلامي والعدالة الاجتماعية:

إن من أساسيات النظام الاقتصادي الإسلامي إزالة الفوارق الطبقية بين أفراد المجتمع والقضاء على الفقر وإعطاء الحق والحرية للفرد في ممارسة أعماله وتنمية ثرواته وتحسين حالته الاقتصادية، وأوجب على الفرد حقاً للمجتمع باعتباره وسيلة من وسائل الإنتاج وتضمن النظام الإسلامي أحكاماً شرعت لكل من الفرد والمجتمع على مستوى التعاملات السوقية والمبادلات التجارية وكل ما يتعلق بالمعاملات المصرفية والمالية، وجعل برنامجاً متكاملاً لتنظيم النشاط الفردي والجماعي والمختلط.

«إن الإسلام بقدر ما يؤكد في نظامه الاقتصادي على الجانب المادي نصاً وروحاً يؤكد على الجانب المعنوي أيضاً على أساس أن الإسلام هو الدين الوحيد الذي يزود الإنسان بطاقات تقنية وملكات فاضلة وأخلاق سامية لمعالجة مشاكل الإنسان الكبرى والمعقدة في مختلف مجالات الحياة الفردية والعائلية والاجتماعية، وهو يربط بين الدوافع الذاتية والميول الطبيعية الذاتية للإنسان والمصالح الكبرى، وهي العدالة الاجتماعية التي عُني الإنسان

بإيجادها وإيجاد المجتمع الفاضل»[١]، الإسلام يراعي الجانب المعنوي الروحي كما يراعي الجانب المادي، فهو يتعامل مع الإنسان على أنه كيان من روح وبدن، وكلاهما متمم للآخر، فلا بد للقانون أن يكون مزيجاً بين المادة والمعنى لكي يتوافق مع الطابع الإنساني، فما أدق وأعظم الإسلام في تشريعاته وحكمته وعمقه فـ«إن توقف الحياة الاجتماعية على الحاكمية النموذجية في جوانبها العديدة - والتي أبرزها جانب التشريع والتدبير- فلأن حفظ تآلف مجموع النظام المدني إنما يتم بتوفر الفرص للأفراد ليقضي كل منهم حاجياته ورغباته، وهو معنى العدالة الاجتماعية»[٢].

إذن فتشكل العدالة الاجتماعية هدفاً وغاية سامية في القانون الإسلامي، والتفريط بها يسبب انهياراً للمنظومة الاجتماعية مادياً ومعنوياً، وتحقيقها يضمن استمرارية العمل المنتج وزيادة الإنتاج لشعور الفرد والمجتمع بالمسؤولية أمام أنفسهم ودينهم، وأنهم يحكمهم نظام عادل، يحرز فيه حق الجميع، والعدالة هي الفارق الذي فرقنا به بين العلم والمذهب فيما سبق.

---

(١) أحكام البنوك والأسهم والسندات والأوراق المالية، الشيخ الفياض، ص٥٠.

(٢) أسس النظام السياسي عند الإمامية، محمد السند: ص٧٣.

الاقتصاد في القرآن الكريم:

لا يمكن وصف القرآن الكريم أو تخصيصه بنوع من العلوم، فهو كما قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنا عَلَيْكَ الْكِتابَ تِبْياناً لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ شملت آياته الكريمة علم الفقه وعلم النفس والعلوم الطبيعية والاقتصاد والفلسفة والتاريخ، إذ قال تعالى «تبيان» وليس «بيان» أي أن الآيات المنزلة أسست لكل العلوم التي فيها هداية للناس ومعرفة بكل تفاصيلها، ومن هذه العلوم الاقتصاد الذي يعتبر مفصلاً مهماً في حياة الإنسان لتدبير أموره المعاشية والإدارية.

وسنذكر جملة من الآيات التي تدل على الاقتصاد، ومنها:

١. ﴿وَ لا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلى عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْها كُلَّ الْبَسْطِ﴾، الإسراء: ٩.

٢. ﴿وَ الَّذِينَ إِذا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكانَ بَيْنَ ذلِكَ قَواماً﴾، الفرقان: ٦٧.

٣. ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً﴾، الإسراء: ٢٦.

٤. ﴿وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبا﴾، البقرة: ٢٧٥.

٥. ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجارَةً عَنْ تَراضٍ مِنْكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كانَ بِكُمْ رَحِيماً﴾، النساء: ٢٩.

٦. ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾، المائدة: ١.

٧. ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ ما حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾، الأنعام: ١١٨.

٨. ﴿يا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ * قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبادِهِ وَالطَّيِّباتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَياةِ الدُّنْيا خالِصَةً يَوْمَ الْقِيامَةِ كَذلِكَ نُفَصِّلُ الآياتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾، الأعراف: ٣٠-٣٢.

٩. ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنْفِقُونَها فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذابٍ أَلِيمٍ﴾، التوبة: ٣٤.

١٠. ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَناكِبِها وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾، الملك: ١٥.

١١. ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ وَلا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوى﴾، طه: ٨١.

١٢. ﴿وَ أَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلا تُخْسِرُوا الْمِيزانَ﴾، الرحمن: ٩.

١٣. ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا تَداينْتُمْ بِدَيْنٍ إِلى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلا يَأْبَ كاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَما عَلَّمَهُ اللهُ﴾ البقرة: ٢٨٢.

١٤. ﴿يا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ﴾، القصص: ٢٦.

١٥. ﴿وَ لَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الأَرْضِ وَجَعَلْنا لَكُمْ فِيها مَعايِشَ قَلِيلاً ما تَشْكُرُونَ﴾، الأعراف: ١٠.

١٦. ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ مَهْداً وَسَلَكَ لَكُمْ فِيها سُبُلاً﴾، طه: ٥٣.

١٧. ﴿فَإِذا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، الجمعة: ١٠.

١٨. ﴿لِإِيلافِ قُرَيْشٍ * إِيلافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتاءِ وَالصَّيْفِ * فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾، سورة قريش.

١٩. ﴿قُلْ إِنْ كانَ آباؤُكُمْ وَأَبْناؤُكُمْ وَإِخْوانُكُمْ وَأَزْواجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوالٌ اقْتَرَفْتُمُوها وَتِجارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسادَها وَمَساكِنُ تَرْضَوْنَها أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ وَجِهادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللهُ بِأَمْرِهِ وَاللهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ﴾، التوبة: ٢٤.

٢٠. ﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾، المائدة: ٤٢.

٢١. ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ إِلاَّ كَما يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ الْمَسِّ ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبا وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ

الرِّبا فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهى فَلَهُ ما سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ وَمَنْ عادَ فَأُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ﴾، البقرة: ٢٧٥.

٢٢. ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ * الَّذِي جَمَعَ مالاً وَعَدَّدَهُ﴾، الهمزة: ١-٢.

٢٣. ﴿وَ لا تَقْرَبُوا مالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كانَ مَسْؤُلاً * وَ أَوْفُوا الْكَيْلَ إِذا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾، الإسراء: ٣٤-٣٥.

٢٤. ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّباتِ ما كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنا لَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ * الشَّيْطانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشاءِ وَاللهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً وَاللهُ واسِعٌ عَلِيمٌ﴾، البقرة: ٢٦٧.

٢٥. ﴿لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَما تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾، آل عمران: ٩٢.

٢٦. ﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾، الحديد: ٧.

٢٧. ﴿وَآتُوهُمْ مِنْ مالِ اللهِ الَّذِي آتاكُمْ﴾، النور: ٣٣.

٢٨. ﴿وَ فِي أَمْوالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾، المعارج: ٢٤.

٢٩. ﴿كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِياءِ مِنْكُمْ﴾، الحشر: ٧.

٣٠. ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كانُوا إِخْوانَ الشَّياطِينِ﴾، الإسراء: ٧.

وهناك عشرات من الآيات التي فيها دلالات اقتصادية متنوعة في مواضيعها بين الثروات والإنتاج وحق العامل والاحتكار والربا والإنفاق والتبذير واصول المعاملات والعدالة الاجتماعية والملكية العامة والخاصة والتنمية الاقتصادية وترشيد الاستهلاك وغيرها من مواضيع الاقتصاد الكثيرة، وضعت الآيات القرآنية لها قواعد عامة والتفريع عليها يكون بالتنظير لها واشتقاق المفاهيم منها والعمل بها تطبيقاً واقعياً.

وهذه الآيات عبارة عن منهج اقتصادي متكامل، إضافة إلى الأحاديث والروايات للمعصومين في هذا المجال حتى أشبع الاقتصاد تنظيراً في كل جزئياته وكلياته، أما بالحلال والحرام أو بالإرشاد والتوجيه حتى تكاملت المنظومة الاقتصادية من حيث التنظير.

إذن للاقتصاد أصول في القرآن الكريم وتفريعات في السنة المعصومية تعطي مذهباً اقتصادياً إسلامياً هو الأكمل بين النظريات الاقتصادية التي توقفت عند حدود معينة وعجزت عن إظهار الجديد؛ لأنها لم تستند على أسس موضوعية سليمة، ولم تلتفت إلى الجانب المعنوي للإنسان بل صبت جل عنايتها على الجانب المادي، فكانت قراءتها منقوصة واستقراؤها ناقص، ولم تلبِّ مطالب الإنسان الحقيقية في العيش السعيد الآمن.

النظرية الاقتصادية الإسلامية:

تناقش النظرية الإسلامية -كغيرها من النظريات- أسلوب إدارة الحياة من حيث الانتاج والتوزيع، بل إن أساس الاقتصاد يعتمد على هذين المحورين، فلا بد من الإنتاج لإدامة الحياة، ولا بد من التوزيع الصحيح للإنتاج على أفراد الشعب، ولكن تختلف كل نظرية عن الأخرى في طريقة الإنتاج والتوزيع كما في الرأسمالية والاشتراكية، وذلك يعتمد على ثلاث مبادئ، هي:

١- مبدأ الملكية المزدوجة.

٢. مبدأ الحرية الاقتصادية.

٣. مبدأ العدالة الاجتماعية[1].

وهذه المبادئ عموميات تدخل تحتها كثير من الجزئيات من حيث تنويعها أو مصادرها أو تطبيقها.

أما مسؤولية الدولة في تطبيق الاقتصاد العادل فيشمل:

١- الضمان الاجتماعي.

٢. التوازن الاجتماعي.

---

(١) اقتصادنا، ص٣٢٢.

أما الضمان الاجتماعي فهو حق الفرد في توفير ما يحتاج مع انقطاع السبل للعيش من عدم توفر وسيلة للعمل أو لقصوره عن أداء أي عمل، وهو إما عن طريق التكافل العام بما يفرضه الإسلام من حق المسلم على المسلم أو عن طريق حق المجتمع على الدولة في تحمل مسؤوليتها في توزيع الموارد عليهم.

أما التوازن الاجتماعي الذي يتولد من تفاوت أفراد المجتمع بالقابليات والإمكانيات والمؤهلات للعمل فمنهم من يمتلك القدرة على تنمية دخله وزيادته، ومنهم من يكتفي بقوت يومه، فالتوازن يكون في المعيشة لا في الدخل الفردي.

تطبيقات النظام الاقتصادي الإسلامي:

اشتمل النظام الاقتصادي الإسلامي على عدة مضامين عالية، قننت وبدقة ومنطقية تصرفات الفرد المسلم بالتشريع الإسلامي وأحكامه الاجتهادية، ومن هذه التطبيقات:

١- الثروة: إحدى القواعد الاسلامية التي جاءت على لسان النبي ﷺ قوله: (الناس شركاء في ثلاث، الماء والنار والكلأ)[1]، أي أن الثروات الموجودة في الأرض أو المستخرجة منها تكون في بعضها عامة، وفي بعضها خاصة، وصورة توزيعها تختلف باختلاف الاعتبار، أما العامة -وهي الماء الذي هو حق عام مشترك بين أفراد النوع الإنساني- فلا يمكن منع أحدٍ من حقه في استخدام الماء، سواء للشرب أو لمصالح أخرى، وقد نهى النبي ﷺ عن بيع فضل الماء، فالماء مباح في أصله، أما بعد حيازته فيكون ملكاً شخصياً. إذن الماء ملكية عامة للجميع، وليس من حق أحدٍ منعها، وللكل الاستفادة منه، ولكن المشرع الإسلامي لم يغفل عن حالة ما لو تملك شخص شيئاً من ذلك الماء، فوضع قوانين تنظم عملية التوزيع للماء وأحكام ملكيته.

ومن الماء ما يكون جارياً كالأنهار الكبيرة أو يكون مستخرجاً كالآبار والعيون، فمن بذل جهداً في عمل استخراج الماء من البئر صار ملكاً له، أما الانهار الكبيرة والبحار فلا يمكن تملكها من قبل أحد.

---

(١) مختلف الشيعة، العلامة الحلي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٥، ط١، ٦:٢٠٤.

أما النار -والمقصود بها الحطب الذي يجمع لإيقادها- فهو ثروة عامة، لا يمنع منها شخص، ولذا كان كثير من المسلمين يعملون بنقل الماء وبيعه أو الاحتطاب وبيعه على الناس لاستخدامه لأغراضهم الشخصية، وهي نوع من ثروات الأرض التي لا يتمايز فيها الأفراد عن بعضهم ووسيلة للعمل والإنتاج.

أما الكلأ فهو العشب في الأرض، أي ما ينبت بها من حشائش تستخدم للرعي، والرعي كان من أبرز الأعمال التي تمارس في ذلك الوقت، وإطلاق الحرية في رعي الماشية يزيد من حالة النمو والإنتاج، ويساعد على توفير مساحة أكبر للعمل، وهو يشمل حتى بعض النبات لمصلحة الإنسان، فالكلأ وسيلة إنتاجية، لا يمكن احتكارها أو قسرها على جهة معينة أو فرد محدد.

وبذلك يجعل الإسلام الثروات ملكية عامة يستفيد منها الجميع، كلٌّ بحسب نوع العمل أو أدائه، وهو يوازن بين هذه الملكية العامة والملكية الشخصية فيما إذا حاز شخص على شيء منها، أو وضع يده عليها.

وهـذه القاعـدة تشـمل كـل ثـروات الأرض مـن معـادن أو أراضٍ أو ثـروات حيوانيـة، وجـرى التشـريع لكـل واحـدة منهـا ووضـع الضوابط المناسبة لها وضمان عـدم تـداخل الحقـوق أو طغيـانٍ لحـقٍ عـلى حـق، وتأسـيس قاعـدة فقهيـة تقـوم عـلى مبـدأ «لا ضرر ولا ضرار» وهي إحـدى القواعـد المنظمـة للتعامـل السـوقي وحسـم أي حالـة تعـدٍّ على حق الغير.

أنواع المال:

تقسـم الثـروة إلى ثلاثـة أنـواع، إمـا ثـروة عامـة، يشـترك فيهـا الجميـع، ويرجـع ريـع إنتاجهـا إلى الجميـع، أو ثـروة خاصـة، وهـي ممـا يمكـن أن يستحصـله الفـرد مـن خـلال عملـه وتنميـة رأس المـال لديـه أو ملكيـة مزدوجـة بـين العـام والخـاص، أمـا العامـة فهـي المبـدأ الاشـتراكي، وأمـا الخاصـة فهـي المبـدأ الرأسـمالي في الثـروة، وأمـا المزدوجة فهـي النظريـة الإسـلامية التـي كانـت الحـل النـاجح للخـروج مـن التخـبط الـذي وقـع فيـه الرأسـماليون والاشـتراكيون، فهـو يـؤمن بالملكيـة الخاصـة والملكيـة العامـة وملكيـة الدولـة، وهـي ليسـت علاجات مؤقتة أو اقتضـتها الظـروف، بـل هـي تقسـيمات جوهريـة غـير

قابلة للتغيير والاستثناءات، وبهذا يتميز المجتمع الإسلامي بالوسطية والتوازن في جميع حالاته ﴿**كَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً**﴾.

إذن الحرية الاقتصادية مستوى بين مستويين، الفرد والجماعة، وكيفية التوافق بينهما «حين يقرر الإسلام حرية الأفراد في ممارسة النشاط الاقتصادي نجده يضع قيوداً على هذا النشاط، فلا يجوز مثلاً إنتاج الخمور أو التعامل بالربا أو الاحتكار أو حبس المال عن الإنتاج أو صرفه على غير مقتضى العقل أو الإضرار بحقوق الآخرين أو المغالاة في تحديد الأسعار إلخ»[1].

فالمال هو عصب الحياة وتسخيره لإعانة الإنسان، ولقد تضمنت الشريعة الإسلامية القواعد الكلية التي تحكم نظم النشاط الاقتصادي مثل سائر الأنشطة الأخرى، فالنظام الاقتصادي في الإسلام يستهدف إشباع حاجات الإنسان الأصلية في إطار القيم والأخلاق الإسلامية المادية والروحية وتنظيم المعاملات لأفراد المجتمع وتوظيف الموارد البشرية والعدالة في توزيع الدخل والثروات بما يحقق الحياة الكريمة للإنسان.

---

(١) مفهوم ومنهج الاقتصاد الإسلامي، محمد شوقي الفنجري، إدارة الصحافة والنشر، مكة، ١٩٨٤م، ص١١٩.

إذن المال وسيلة وأداة للنشاط الاقتصادي المجتمعي، وليس غاية، وهذا ما أكد عليه الإسلام كثيراً كي لا يكون حالة مرضية عند بعض النفوس التي يكون همها العمل من أجل المال لا العمل من أجل العمل.

سك العملة في الإسلام:

انتقل التعامل في الأسواق من التبادل العيني إلى التبادل النقدي لتسهيل عملية البيع والشراء والمتاجرة، وكانت أهم خطوة في تاريخ الاقتصاد حين صنعت المسكوكات من معدن الذهب أو الفضة، وهي من المعادن النفيسة والتي لها قيمة مادية عالية حيث كان يصنع الدينار من الذهب والدرهم من الفضة، وسُكت النقود الإسلامية على مراحل متعددة من تاريخه حيث كانت النقود المسكوكة المعتمدة إما رومانية أو فارسية باعتبار تقدم هاتين الدولتين حضارياً واقتصادياً، ثم سُكت النقود الإسلامية الخاصة بها، ووضعت عليها شعارات إسلامية دلالة على الحضارة الإسلامية النامية، وعُني ولاة الأمر بهذا الشأن عناية كبيرة لإبراز الشخصية الإسلامية وطرحها على أنها حضارة متكاملة الجوانب وإشارة إلى أن الإسلام يُعنى بالجانب الاقتصادي كعنايته بباقي

التشريعات العبادية لأهميته في تنظيم الحياة الاجتماعية ورسم خطوطها العامة، فالحياة الاقتصادية لها الأثر البالغ في استقرار الإنسان مادياً ومعنوياً.

الثروة العامة:

في عقيدة المسلمين أن الملكية الحقيقية هي لله تعالى، وإنما ملكية الإنسان نسبية واعتبارية ﴿**وَلله ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الأَرْضِ**﴾ النجم: ٣١، ﴿**وَآتُوهُمْ مِنْ مالِ الله الَّذِي آتاكُمْ**﴾ النور: ٣٣.

إذن تعد جميع الثروات الطبيعية ملكاً لله تعالى، وقد فوض البشر في استخدامها وتملكها بحسب قوانين خاصة تنظم عملية التمليك.

إن «الثروات العامة هي كل ما لم تتدخل اليد البشرية فيه كالأرض، فإنها ما لم تصنعه اليد البشرية والإنسان وإن كان يتدخل أحياناً في تكييف الارض بالكيفية التي تجعلها صالحة للزراعة والاستثمار غير أن هذا التكييف محدود مهما فرض أمده فإن عمر الأرض أطول منه، فهو لا يعدو أن يكون تكييفاً لفترة محدودة من

عمر الأرض، وتشابه الأرض في ذلك رقبة المعادن والثروات الطبيعية الكامنة فيها»[1].

وكذلك بالنسبة للماء أو الثروات الحيوانية أو الزراعية والمعادن، فإن جميع هذه التكوينات هي ملكية عامة وما الملكية الخاصة إلا فرع عن الملكية العامة، وباعتبار الإسلام قانوناً جديداً فإنه سيحدد حكم تلك الأراضي والثروات وكيفية حيازتها والانتفاع بها وبحث وسائل الإنتاج.

من تنظيمات الإسلام ملكية الدولة الإسلامية كشخصية معنوية تمثل المرجعية لجميع أفراد الشعب، وكان النبي ﷺ هو المشرع والمطبق والمخطط والمؤسس لهيكلية الدولة الإسلامية، فكان هو المرجع في كل المسائل التي واجهت المجتمع الإسلامي، فأسس أول دولة في المدينة المنورة، وبنى أرقى مجتمع اقتصادي يشهده التاريخ، وعالج كل المشاكل الاقتصادية التي كانت سائدة في مجتمع بعيد كل البعد عن فكر العدالة والمصالح العامة والتكافل.

---

(١) اقتصادنا، ص٣٩٤.

وبعد انتشار الإسلام وتوسع نفوذ الدولة الإسلامية واتساع رقعته الجغرافية احتاج الفكر الاقتصادي إلى تشريعات جديدة لاستيعاب جميع المسائل التي استحدثت إبان الفتح.

مظاهر الملكية العامة:

للملكية العامة عدة وجوه مختلفة الأنواع، منها:

١- الأنفال: وهي مجموعة من الثروات التي أصبحت ملكاً للدولة بموجب حكم الشريعة الإسلامية بذلك[١] كما في قوله تعالى ﴿**يَسْئَلُونَكَ عَنِ الأَنْفَالِ قُلِ الأَنْفَالُ للهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا الله وَأَصْلِحُوا ذاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**﴾ ومن هذه الأنفال الأراضي الموات التي فتحت في الإسلام، وكذلك الأراضي الموات، وهي الصحاري والسهول والوديان والجبال غير المستصلحة وغير المستثمرة بالزراعة، فإنها ترجع في ملكيتها إلى الدولة، وكذلك الأراضي المفتوحة عنوة من خلال الحروب التي خاضها المسلمون لفتح البلاد وإدخالها في الإسلام.

---

(١) التنظيم الإسلامي في الاقتصاد الإنساني، صالح الموسوي الخرسان، مؤسسة البلاغ، دار سلوني، بيروت، ط٢٠١٠م: ص٧٣.

إن «الأرض التي أصبحت إسلامية بالفتح هي كل أرض دخلت دار الإسلام نتيجة للجهاد المسلح في سبيل الدعوة كأراضي العراق ومصر وإيران وسورية وأجزاء من العالم الإسلامي»[1]، وهي تشمل الأراضي العامرة أو المهملة أو الموات.

٢- الجزية: فرضت الجزية على الذين لم يدخلوا الإسلام، ولم يحاربوا، ففرض عليهم نوع من العقوبة المالية، وهذا هو ديدن الإسلام في قوانينه في العقوبات حيث يفرض العقوبة المالية فهي من جانب تكون رادعة ومؤدبة، ومن جانب آخر فهي دعم لاقتصاد الدولة حيث تكون الاستفادة منها في تنمية شؤون البلد الاقتصادية كما أقر هذا في الكفارات والديات وغيرها، فهو تخطيط دقيق وبارع في معالجة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية على حد سواء.

إذن الجزية هي واحدة الأموال التي تحرزها الدولة لخزينتها التي تسمى بيت المال، وهي حولية، وتكون أشبه بالزكاة، تؤخذ على الرؤوس أو على الأراضي، فالجزية ملكية عامة، وهي إحدى مصادر الثروة للبلد وطريق لاستجماع النقود وتوزيعها على المستحقين من المسلمين.

---

(١) اقتصادنا، ص٤٨٨.

وبهذا عمل النظام الإسلامي على زيادة القابلية الاقتصادية ودعم المشروع الإسلامي نظاماً وتطبيقاً.

٣- الضرائب الإسلامية: شرع النظام الإسلامي نوعاً من الضرائب المالية على المسلمين لأمرين، أحدهما ضمان عدم تكديس المال عند الأشخاص واحتكاره وتنمية ثروات طائلة تؤدي إلى ظهور الطبقية في المجتمع الإسلامي، وبالتالي تفشي حالة الفقر في جانب آخر، ففرض الضرائب على أصحاب رؤوس الأموال يجنب البلد التفاوت الاقتصادي بين أفراده.

الأمر الآخر ضمان استمرارية الدخل لبيت المال ووصول المال إلى المستضعفين والفقراء وسد حاجاتهم المعيشية والضرورية التي تحافظ على كرامتهم الإنسانية التي يكفلها مبدأ العدالة في النظام الإسلامي، فهي عملية موازنة ناضجة ودقيقة، نظر لها الإسلام وطبقها على أرض الواقع.

ومن تلك الضرائب التي شرعها النظام الإسلامي:

١- الزكاة:

من الأموال التي فرضت عائديتها إلى بيت المال ضريبة الزكاة، والتي تشمل ثلاثة أصناف هي الشائعة في البلاد الإسلامية

والعالم في ذلك الوقت، وهي ثلاثة أنواع، أما في الأنعام أو الغلات أو في النقدين.

فأغلب الثروات ورؤوس الأموال كانت تتأتى من الزراعة أو الرعي أو المعادن، وهي محور الاقتصاد في ذلك الوقت.

وربما تطلق الزكاة، ويراد بها معنى أعم من الزكاة المفروضة تشتمل الصدقات والخمس والزكاة الخاصة، وهي كلها ضمن الماليات المشرعة في النظام الإسلامي، لكن مرادنا هنا هو الزكاة بالمعنى الأخص، أي ما يخرج من حق الله إلى المستحقين، وهي نظام اقتصادي بارع الدقة يستخلص الأموال من أصحاب الثروات وينقلها إلى الفقراء والمساكين والمستضعفين من المسلمين.

وتعرف الزكاة عند أهل الشرع بأنها «قدر مخصوص يطلب إخراجه من المال بشروط مخصوصة»[1]، أي أنها تقدير إلزامي من المال يخرج عيناً أو قيمةً من المال المزكى، وهو إضافة إلى كونه أمراً حقوقياً فهو أمر تأديبي للنفس وتطهير لها، فالزكاة بمعنى التزكية، أي تطهير النفس من علاقتها بالماديات وسموها عن الرذائل والأمور الدنيوية.

---

(١) كتاب الزكاة، الشيخ الأنصاري، باقري ، قم، ١٤١٥هـ، ط١: ص٣.

وقد فرضت الزكاة كما أسلفنا على ثلاثة أصناف، هي الأنعام، وتشمل الشاة والإبل والبقر، وقد حدد لكل منها نصاب، إذا بلغته وجب إخراج زكاتها، وكذلك بالنسبة للغلات الأربعة، وهي الحنطة والشعير والتمر والزبيب، وقد قدر نصابها بالعشر إذا كانت سقايتها عبر الظروف الطبيعية ونصف العشر إن كانت سقايتها بعلاج، أما التعدين فقد شمل الذهب والفضة التي كانت هي العملة السائدة في التداول، فالدينار كان من الذهب، والدرهم مصنوع من الفضة، وقدر باثنين ونصف من المئة زكاة عليها.

وبهذا ضمن النظام الإسلامي دخلاً سنوياً لبيت المال، يكون ضماناً لسد حاجات الفقراء والمساكين والمستضعفين الذين لا يجدون قوت يومهم، وقد خصص كادر إداري كامل لجباية الزكاة وحسابها وتسجيلها في سجلات الدولة الإسلامية بأفضل ما يكون، وبذلك حقق النظام الاقتصادي نوعاً من الكفاية الذاتية في توفير المال العام أو الملكية العامة التي تكون حقاً لكل مسلم محتاج من التشريع والتطبيق وبهيكلية متكاملة مما كان سبباً في انتعاش الاقتصاد في البلاد الإسلامية بعد ذلك.

بل إن الزكاة شملت في أحد مواردها «المؤلفة قلوبهم» وهم غير المسلمين الذين لهم ميل نحو الإسلام، فتكون الزكاة دافعاً اقتصادياً لترغيبهم في الإسلام أو المسلمين الذين إيمانهم ضعيف،

فتكون الزكاة لهم لتقوية إيمانهم وتثبيته، إذن الاقتصاد يتدخل حتى في مجال العقيدة، فالحالة الاقتصادية لها أثر فاعل في استقرار الإنسان مادياً ومعنوياً ونقل المجتمع إلى حالة التوازن والاعتدال.

٢- الخمس:

حددت الشريعة الإسلامية ضمن الضرائب المفروضة على المسلمين الخمس حيث قال تعالى: ﴿**وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ**﴾، وهو نظام ضريبي أشبه بالزكاة إلا أن موارده تختلف حيث جعل الخمس على عدة أمور، منها:

١. غنيمة الحرب: فما يقع في أيدي المسلمين من أموال أو أعيان من العدو يكون ملكاً لهم، إلا أنه يجب عليهم إخراج خمسه ضريبةً إلى بيت المال.

٢. المعادن المستخرجة من الأرض، فإنها من الثروات الطبيعية التي وهبها الله تعالى للبشر جميعاً، ومن يستخرج منه شيئاً يكون ملكاً له بشرط إخراج خمس قيمة المعدن المستخرج ضريبةً مستحصلة للدولة.

٣. الكنوز التي يُعثر عليها باستخراج أو اكتشاف، فإنها تكون في حيازة من وجدها، ووضع اليد عليها لكن بالمقابل فإن للجمع حق منها يدفع عن طريق تخميسه.

٤. ما يستخرج من الغوص في البحار من أحجار كريمة أو معادن، فإنها تحل بعد إخراج خمسها.

٥. كل ما يفضل من مؤونة السنة للمسلم فإنه يعد زائداً عن حاجته من الأموال، فيتعلق بها الخمس ضريبةً على تجارته أو حرفته أو زراعته أو أي عمل يكتسب منه لكي لا تتراكم الثروات عند أفراد معينين، فيكون احتكاراً للمال وسبباً في تكديسه وتضخمه، وهو أيضاً علاج نفسي للمسلمين لمرض تعلقهم بالمال والمادة.

وربط المشرع دفع الخمس بتوقف صحة بعض العبادات عليه كالصلاة والحج وغيرها، وهو دفع باتجاه تدعيم الاقتصاد العام للدولة والمسلمين.

وتبلغ ضريبة الخمس عشرين بالمائة من قيمة الأموال المملوكة، ومن الجدير بالذكر أن الخمس أو الزكاة مما يشترط فيهما النية، أي أنها من العبادات فهما «من أحكام الديانة الحقيقية، وكانا ضريبة مالية في النظام الاجتماعي الديني الإيماني، وليسا ضريبة في النظام السياسي التعايشي كعقد اجتماعي»[1].

فالخمس إضافة إلى أنه أمر عبادي فهو اقتصادي اجتماعي، وهو انسجام كبير بين العبادات والمعاملات في تنظير واحد.

---

(١) أسس النظام السياسي عند الإمامية، محمد السند: ص١٩٤.

أما تعريف الخمس فقد عرف بأنه «حق مالي فرضه الله مالك الملك بالأصالة على عباده في مال مخصوص له ولبني هاشم الذين هم رؤساؤهم وسواسهم وأهل الفضل والإحسان عليهم عوض إكرامه إياهم بمنع الصدقة والأوساخ عنهم كإكرامه تعالى لهم بجعله ذلك من شرائط الإيمان»[1].

ويقسم الخمس على حسب الفئات المستحقة، وحسب ما جاءت به الآية الكريمة ﴿**وَاعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ للهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبى وَالْيَتامى وَالْمَساكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ**﴾ وهي مشابهة لموارد استحقاق الزكاة.

ولم يخصص الخمس بغنيمة الحرب بل تعداه إلى سبعة أصناف، ومنها ما يفضل من مكاسب العمل في آخر السنة.

إذن الخمس من المغانم أو الضرائب المفروض على المكلفين دفعها إلى بيت المال ليتم توزيعه على مستحقيه من الفقراء والمساكين وابن السبيل وغيرهم، وهي حالة اجتماعية تكاملية تحافظ على مستوى المعيشة للأفراد الذين لا يملكون ما يكفيهم لحوائجهم اليومية الضرورية والحفاظ على كرامتهم الإنسانية وتوطيد أواصر

---

(١) جواهر الكلام، محمد حسين النجفي، ت، عباس قوجاني، خورشيد، طهران، ١٣٦٥ش، ط٢/ ١: ٢، ج١: ص٢.

المودة والتآلف والمحبة بين المسلمين وبناء مجتمع اقتصادي على أسس متينة وصحيحة.

٣- الخراج:

أحد أبرز المعالجات الاجتماعية الاقتصادية هو موضوع الخراج في النظام الاقتصادي الإسلامي. والمراد منه هو ما يفرضه الإمام من مبلغ أو قدر معين على الأرض العامرة المستولى عليها من الكفار من قبل المسلمين، فتكون مشمولة بضريبة ترجع إلى خزينة الدولة تسمى الخراج (الأرض الخراجية هي الأرض التي تفتح، وهي عامرة بشرياً، وهي مملوكة للأمة، وربما جاء تعبير الخراج حتى في الأرض الموات التي أحياها الفرد)[1] وهي ضريبة على الأرض، يحدد مقدارها الإمام، فهي ثروة عامة ترجع عائديتها إلى الأمة ونوع من أنواع الاقتصاد واستثمار الطاقات البشرية على أنها وسائل إنتاجية وفرصه لإمالة الناس إلى الإسلام كونه ديناً يؤمن بالحقوق العامة ومنظماً لشؤونهم الحياتية بنسق يتلاءم مع كل الفئات الاجتماعية سواء المسلمون أم غيرهم.

---

(١) الاقتصاد الإسلامي، ص٣٦٩.

والخراج ما أخذ بالسيف عنوة، وهو للمسلمين قاطبة، يقبلها الإمام لمن شاء بما يراه أو من يقوم مقامه، ويصرف ذلك على مصالح المسلمين كافة[1].

إن التخطيط الاقتصادي الإسلامي قد استثمر الثروات الطبيعية الموجودة في البلاد التي دخل لها الإسلام، وحاول تنميتها والتشجيع على إحيائها، فهي مصدر قوة للدولة لخزينتها التي تحتاج إلى بناء جيش قوي ومجتمع مستقر اقتصادياً.

إذن هذه من أبرز الضرائب المفروضة على المسلمين وغيرهم لتدعيم الوضع الاقتصادي وتنمية الموارد الطبيعية واستثمار وسائل الإنتاج وتحقيق الكفاية العامة لفقراء ومساكين المسلمين.

وهنالك موارد أخرى تدخل ضمن الملكية العامة مثل:

١- الفيء: وهو كل مال أصابه المسلمون بالمصالحة ودون قتال ودون إيجاف لخيل أو ركاب.

٢- إرث من لا وارث له، فكل من مات، وليس له وارث نسبي أو سببي أو ضامن جريرة، فيرجع ميراثه إلى الإمام أو نائبه.

٣- الكفارات: وهي الضرائب المفروضة على بعض المخالفات الشرعية.

---

(١) الجمل والعقود في العبادات، الطوسي، ص٩٩.

٤- إضافة إلى استثمارات الدولة في القطاع العام الذي يجري الآن في الدولة الإسلامية في نشاط السوق الاقتصادي والذي يعبر عنه بالقطاع العام، فإنه أحد مصادر الثروة العامة للبلد، وكذلك جميع الاوقاف العامة وما يرد منها، فإنها ملك للدولة.

٥- المعادن الظاهرة كالملح والنفط وغيرها، فهي من المشتركات العامة بين كل الناس، فلا يقر الإسلام بالاختصاص لأحد فيها.

كانت هذه أبرز مصادر الملكية العامة التي تدخل خزينتها، وتوزَّع على المسلمين بنحو عادلٍ ومتساوٍ.

٢- الملكية الخاصة:

احترم النظام الإسلامي حرية الفرد في التملك الخاص إضافة إلى الملكية العامة والحق في تنمية ثروته وتحسين اقتصاده الخاص، فهو حق مكفول له، ولكن بضوابط توازن ملكيته مع الملكية العامة.

والملكية الخاصة هي ما كانت لفرد أو مجموعة أفراد على سبيل الشركة أو ما كانت لصاحب رأس مال خاص واحد أو متعدد، وله الاستثمار بمنافعها والتصرف بها بحرية.

وتوقف الملكية الخاصة على عدة أسباب، منها:

١- العمل، وهو بذل الجهد لتحصيل المال، فكل جهد بدني أو فكري يبذله الإنسان من أجل الحصول على مقدار من المال يسمى بالمصطلح الاقتصادي العمل، أي وسيلة إنتاج، فالفرد وسيلة من وسائل الإنتاج.

ويشمل العمل كل وسائل الإنتاج مثل التجارة والزراعة والصناعة والأعمال الحرفية والإجارة والجعالة والأعمال الإدارية المنظمة لشؤون الدولة، فكل هذه أعمال ووسائل إنتاجية.

٢- إحراز المباحات، وهو كل مال يتملك عن طريق شرعي، ولا يدخل الحرام فيه بالاستيلاء عليه ووضع اليد، فيكون مالاً مباحاً للجميع، ويملكه من يستفيد منه مثل الصيد، وهو يشمل ما أباح الشارع صيده من حيوان البر والبحر بشروط وقواعد وضعها المشرع للمحلل والمحرم منه، فمن حصل على صيد كان ملكه.

وكذلك إحياء الأرض الموات، فمن أحيى أرضاً بزراعتها وعمارتها صارت ملكاً، وخرجت من الملكية العامة إلى الملكية الخاصة، وصارت ثروة فردية خاصة بمن وضع يده عليها.

ومن الأمور التي تنتقل من الملكية العامة إلى الملكية الخاصة بالحيازة استخراج ما في باطن الأرض من الركاز والمعادن، والركاز هو كل ما يشتمل عليه باطن الأرض من الجواهر والكنوز، فمن

استخرج شيئاً من هذه المعادن أو الكنوز تكون ملكاً خاصاً للمخرج بعد تخميسه، فيصير مالاً خاصاً به.

٣- أن تكون الملكية الخاصة مشروطة بعدم الضرر للمجتمع:

إن أحد أبرز الركائز في النظام الاقتصادي الإسلامي هو الانسجام والتناغم والتوازي بين الملكية الخاصة والملكية العامة ووضع الضوابط لكل منهما للحفاظ على حقيهما وعدم التضارب في المصالح لكل منهما.

فلا تتجاوز الملكية الخاصة على الملكية العامة، فتصبح رأسمالية، ولا تتجاوز الملكية العامة على الخاصة، فتصبح اشتراكية، بل هناك حدود لكل منهما منظمة وبعدالة. فاشترط الإسلام أن تكون الملكية مقيدة بعدم الإضرار بمصالح الجماعة ونافعة لصاحبها وللناس أيضاً، لأن هذا الحق كغيره من الحقوق مقيَّد بعدم الضرر والإضرار، ولا يخفى أن الشريعة المقدسة بأحكامها وقوانينها ما زالت، ولم تزل تعمل على تحقيق مصالح الفرد والجماعة على حد سواء[1].

إن تنظيم العمل والإنتاج والأجور يخضع إلى ميزان العدالة الاجتماعية التي هي هدف الاقتصاد الإسلامي الذي وافقت رؤيته

(١) التنظيم الإسلامي في الاقتصاد الإنساني، ص٦٧.

الطبيعة الإنسانية من حيث الحقوق والواجبات وتأمينها بالقدر الذي يبعث الرضا للطرفين بقوانين ملزمة وعادلة.

٤- الإجارة والجعالة:

من المعاملات التي توجب حصول العامل على أجرة عمله، أي تملك المال بسبب إجارة نفسه هي الإجارة، وهي من أنواع الكسب الذي يعتمد على الجهد المبذول في إنجاز شيء. والإجارة ممكنة في أي عمل يدر على المستأجر بالربح، سواء كان في عمل حرفي أو زراعي أو نجاري أو غيرها.

والجعالة هي الالتزام بعوض على عمل، أي أن صاحب العمل يجعل شيئاً من المال لمن ينجز عمله، وهي تختلف عن الإجارة في أن العامل يملك العوض بالعمل، فهو لا يملك عمل العامل، أما في الاجارة فصاحب العمل يملك عمل أجيره بموجب العقد بينهما. فهما -أي الاجارة والجعالة- من موارد تحصيل المال واستهلاكه في النظام الاقتصادي الإسلامي.

٣- الملكية المزدوجة:

إن اتخاذ الإسلام الحالة الوسطية في تأسيس نظريته الاقتصادية جعل منه حالة جديدة، فهو وإن كان يعطي الحرية في الملكية الخاصة إلا أننا لا نستطيع أن نسميه رأسمالياً، لأن الحرية

الفردية مقيدة بالحقوق العامة وكذلك أسس للملكية العامة إلا أننا لا نستطيع أن نطلق عليه تسمية نظام اشتراكي؛ لأنها لا تتقاطع مع الحرية في الملكية الخاصة. إذن النظرية الإسلامية هي قائمة بذاتها بمبادئها وخصوصياتها وقيمها الإنسانية وقوانينها المنظمة بنحو دقيق، وقد أعطيت له شخصية متكاملة أعلى مستوى من الرأسمالية والاشتراكية.

ويمكن على أساس هذا أن نطلق تسمية الملكية المزدوجة تعريفاً للنظرية الإسلامية التي هي في حقيقتها ليست مزيجاً بين النظريتين الرأسمالية والاشتراكية، وإنما هي واقع اقتصادي قائم بذاته يعتمد على التوافق بين الملكية الخاصة والملكية العامة وملكية الدولة على أسس ومفاهيم وأحكام تضمن التناسق بينه وعدم تداخل الصلاحيات وتحقيق العدالة والتوافق التي يطلق عليها الملكية المزدوجة، وهو مصطلح يشمل جميع أنواع الملكية في موضوع واحد يندرج تحت مسمى الملكية.

إن تحديد الملكية إما أن يكون تحديداً ذاتياً أو تحديداً موضوعياً، أما التحديد الذاتي فنقصد به التربية الخُلقية والقاعدة الإيمانية التي يرتكز عليها المجتمع في بناء شخصيته الإسلامية وتطبيقه للقوانين بدافع القناعة الشخصية بصحة النظام الإسلامي

وغايته السامية النبيلة في تحقيق العدالة الاجتماعية للفرد والمجتمع. أما التحديد الموضوعي فهو مجموعة القوانين المفروضة على المجتمع الإسلامي لتطبيقها ((التحديد الذي يفرض على الفرد في المجتمع الإسلامي من الخارج بقوة الشرع، ويقوم على مبدإ أنه لا حرية للشخص فيما نصت عليه الشريعة المقدسة من ألوان النشاط التي تتعارض مع المثل والغايات التي يؤمن الإسلام بضرورتها)) [1].

ومن هذين المبدأين تتحقق العدالة الاجتماعية الإيمانية والقانونية.

٢- توزيع الثروات:

يعد توزيع الثروة المفصل الثاني في أداء النظام الاقتصادي، فالثروة التي تملك -سواء كانت خاصة أو عامة- يجب توزيعها بنحو منظم ومدروس وعادل لتصل إلى الجميع دون استثناء وتحقيق الغاية المرجوة من الاقتصاد الإسلامي، وتأتي مرحلة التوزيع بعد الملكية، وهي أيضاً أداة لتنمية المال على وفق شروط معينة، فأصبحت أداة ثانوية للتوزيع محدودة بالقيم المعنوية للمصالح، وكذلك العمل أداة أخرى للتوزيع، أما غاية التوزيع فهي الحاجة

(١) اقتصادنا، ص٣٢٧.

الإنسانية للمعيشة بكل مجالاتها مما يحفظ كرامتها الإنسانية، فالملكية تتأتى من الإنتاج، أي استثمار الثروات وتوزيعها.

وللتوزيع عدة صيغ، منها:

١. توزيع الثروات العامة المشتركة المادية مثل الأراضي وما تحتويه من ثروات باطنية أو ظاهرية من معادن وضرائب مستحصلة من المصادر الشرعية التي مرت علينا من الزكاة والخمس والجزية والخراج وغيرها والمستخرج بالغوص من كنوز وجواهر، أي كل المصادر الطبيعية التي كونها الله تعالى لاستفادة الإنسان منها، فيجب توزيع المصادر الطبيعية للإنتاج بنحو يكفل إشباع تلك الحاجات والميول ضمن إطار إنساني يتيح للإنسان أن ينمي وجوده المادي الاقتصادي داخل ذلك الإطار العام.

٢. أما النوع الثاني من التوزيع فهو توزيع الثروة على الأفراد، وهو مرحلة ثانية أو فرعية عن التوزيع العام «فكل فرد بوصفه إنساناً خاصاً له حاجات، لا بد من إشباعها، وقد أتاح الإسلام للأفراد إشباعها عن طريق الملكية الخاصة التي أقرها، ووضع لها اسبابها وشروطها»[1].

---

(١) اقتصادنا، محمد باقر الصدر، شريعت، قم، ١٤٢٤هـ.ق، ص٤٨٦.

ويشمل توزيع الثروات الخاصة:

١. جميع الضرائب من زكاة وخمس وكفارات وغيرها إلى مستحقيها حيث يكون التوزيع على الأفراد الذين لا يملكون من قوتهم ما يكفي سنتهم أو ليومهم من مستلزمات المعيشة المتنوعة وحاجاتهم الضرورية.

٢. العمل: فكل ما يكتسب من العمل هو ملك خاص للعامل، سواء كان وظيفياً أو حرفياً أو زراعياً أو تجارياً، وكذلك ما يستحصل بالإجارة والجعالة والسقاية وغيرها، فمن أحيى أرضاً أصبحت ملكاً له، وناتجها ضمن الأرباح الخاصة للفرد على أن لا يصل إلى حد الإقطاعية أو من مارس التجارة برأس مال فإن أرباحه المتزايدة هي حق شخص مكتسب، وكذلك باقي الأعمال.

كان هذا عرضاً موجزاً لأبرز مبادئ الفكر الإسلامي الاقتصادي، والكلام في تفصيله كثير، وتشعباته واسعة تحتاج إلى مساحة أكبر للإلمام بمضامين المذهب الاقتصادي الإسلامي، وهو استكمال للعرض التاريخي الذي مرَّ به الفكر الاقتصادي عبر القرون وتطوره مع الزمن، سواء الفكر الانساني الوضعي أو الفكر الديني الإلهي الذي يعد الفكر الإسلامي أنموذجه الحيّ والنظرية الدائمة في كل زمان ومكان؛ لأنه خاتمة الأديان ورسالة سماوية

عالمية متناولاً مختلف نواحي الحياة الروحية والمادية دلالة على أن الإسلام لم يُعنَ بالجوانب الروحية والعقدية فقط، بل شمل الجوانب المادية الاجتماعية، فهو تنظيم اجتماعي وسياسي واقتصادي، ولم يكتف بالتنظير، بل قام بتطبيق كل ما نظر إليه من فكر اقتصادي، وقد نُفِّذ على مستوى كيان دولة حكمت في زمن النبي صلى الله عليه وآله.

وقد واكب الاقتصاد الإسلامي كل المتغيرات التي واجهت المجتمعات المتطورة من حيث التقنية الصناعية ووسائل الاتصال والإنتاج.

ويبقى همّ وغاية وهدف التنظيم الاقتصادي هو توفير المؤونة اللازمة للإنسان في معاشه وتقديم الاحتياجات الضرورية له بما يحافظ على كيانه الإنساني والاجتماعي وحفظ كرامته وتحقيق العدالة بين أفراد المجتمع بالتوزيع العادل للثروات وضمان القضاء على الفقر في المجتمع الإسلامي والإنساني، فهو من مبادئ التعايش السلمي وتحقيق الأمن المجتمعي وتقوية الدولة وإحراز عدم التعدي عليها، فقد ارتبطت القوة الاقتصادية بالقوة السياسية والعسكرية في نظام أي دولة قوية.

إذن المذهب الاقتصادي يعالج المشاكل الاقتصادية للشعوب الإسلامية، وهو يختلف بحسب الزمان والمكان في بعض المتغيرات مع الحفاظ على ثوابته ومبادئه وقيمه الروحية والخُلقية، فالمذهب هو طريقة لإدارة شؤون الدولة من حيث رؤية مستقبلية مناسبة للوضع العام والظروف في تلك المرحلة ووضع الأسس والقوانين المنسجمة مع الحاجة للناس وتوفيرها لهم.

* *

الفصل الثالث

الفكر الاقتصادي للإمام الحسن عليه السلام

تميز النظام الاقتصادي الإسلامي ببعد النظر ووضع الحلول المناسبة لجميع المشاكل الاقتصادية بمسائل الحلال والحرام والآداب والسنن في الأحكام، وهو النظام الأنجع والمذهب الأسمى في الاقتصاد الذي امتدت تشريعاته من زمن بدء الرسالة المحمدية الخالدة إلى آخر الحياة الدنيا حيث عني النبي صلى الله عليه وآله بالحالة الاقتصادية للمجتمع باعتبارها تؤدي إلى الاستقرار الاجتماعي والطمأنينة والأمان، فمن يريد أن يبني مجتمعاً ودولة فعليه أولاً يجب عليه أن يؤمن حاجاتهم الرئيسة في الحياة والمعيشة ورسم مخطط كامل للحركة السوقية وضبط التعاملات ووضع القوانين وتنفيذها.

وقد قام رسول الله صلى الله عليه وآله بإصلاحات اقتصادية كثيرة من أبرزها المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار واقتسام أموالهم بينهم في خطوة جبارة قضت على الطبقية والفقر في آن واحد والحث على العمل وإصلاح الأرض، فالنبي نفسه كان يعمل، ويكد على عياله، وكان

يوصي كثيراً بوجوب العمل وعدم الاعتماد على الآخرين في المعيشة، ففي الحديث المشهور عندما قبل النبي صلى الله عليه وآله يد الخطاب قائلاً: (تلك يدٌ يحبها الله ورسوله) تأكيد منه على ضرورة العمل وتفعيل الحركة الاقتصادية وكذلك اهتمامه بالحركة العمرانية وبناؤه لأول مسجد في المدينة المنورة التي كانت منطلقاً لإنشاء دولة اقتصادية ناهضة فارضاً عليها تعاليم قانونية وخُلقية مصححاً كل الأخطاء والمخالفات التي كانت تمارس في الجاهلية من غبن الحقوق والاستئثار بالأموال والطبقية القاتلة والمعاملات الظالمة التي كانت تستنزف جهد الناس في الربا والاحتكار والاستعباد.

وكل هذا كان بوضع حلول عملية وتربية الناس على مبدأ العدالة الاجتماعية وترسيخ العقيدة الإسلامية في النفوس لخلق قاعدة إيمانية تكون حافزاً ومؤثراً ودافعاً للعمل بأخلاق الإسلام واحترام الحقوق وإقرار الملكيات وتنظيمها وتأسيس نظام إداري لإدارة شؤون الناس في استحصال الضرائب المفروضة من الله تعالى كالزكاة والخمس والكفارات وغيرها واستحداث بيت المال الذي يعد خزينة الدولة التي تجمع الأموال، ومن ثم توزيعها على مستحقيها من المساكين والفقراء والمعوزين وغيرهم من الموارد،

فصار للدولة كيان اقتصادي يدار من قبل النبي صلى الله عليه وآله فشهدت المدينة في عهده ازدهاراً اقتصادياً كبيراً لحظ المسلمون فيه رقيّ الفكر الإسلامي في التعاطي مع الأموال واستثمارها بطريقة تحفظ للجميع حقوقهم في الملكية والحرية في العمل ومسؤولية الدولة في الحفاظ على النظام الاقتصادي وتسييره بحسب القوانين الإلهية التي لا تقبل الخطأ، وأصبح النظام الاقتصادي الإسلامي منافساً لباقي الأنظمة في دول كبيرة كالروم وفارس مع حداثة هذا النظام قياساً بأقدمية تلك الدولة في اقتصادياتها.

وعني النبي صلى الله عليه وآله باستثمار الثروات الطبيعية وتوزيعها على المسلمين، وأنها في حقيقتها ملكٌ لله تعالى قد أباحه للناس، فلهم استغلاله، ولكن عليهم أداء ما يجب من ضريبة في استحصالها كالمعادن الباطنة والظاهرة والكنز واصلاح الأرض وزراعتها وتربية الحيوان والتجارة، كل ذلك على وفق القانون المشرع لتنظيمها.

وتابعه على ذلك الإمام علي عليه السلام في تنمية اقتصاد الدولة وتطبيق مبادئ الاقتصاد الإسلامي، ويوجد في كلمات أمير المؤمنين عليه السلام كثير من الأفكار الاقتصادية ما يعتبر قواعد للعمل

والإنتاج والتوزيع، وقد مارسه الإمام عليه السلام بأعلى درجاته حتى شهدت البلاد الإسلامية في عصره أوج التقدم الاقتصادي، فلا يذكر التاريخ في عهده حالات المجاعة والفقر وعيش الناس بكفاف وكفاية مقدماً أنموذجاً عملياً لما يجب أن يكون عليه المجتمع من التكافل والتضامن الاقتصادي متميزاً بدقة نظامه التوزيعي للثروات ومحاربة الفساد الذي استشرى في جسد الدولة الإسلامية من تكديس الثروات عند طبقة معينة واسترجاع جميع الحقوق المسلوبة حتى أنه كان يكنس بيت المال بيدهإاشارة إلى توزيع جميع الحقوق على الضعفاء والفقراء، وقد أقر عطاءٌ لكل فرد في البلاد بحسب ضوابط شرعية، وضعها الإسلام، إضافة إلى طرد وإبعاد المقصرين من الولاة الذين لم يلتزموا بوظيفتهم الإدارية حيث يقول «ولا تحشموا أحداً عن حاجته، ولا تحبسوه عن طلبته، ولا تبيعن للناس في الخراج كسوة شتاء ولا صيف ولا دابة يعتملون عليها، ولا تضربن أحداً سوطاً لمكان درهم، ولا تمسكن مال أحدٍ من الناس مصلٍّ ولا معاهد»[1].

(١) الجزية وأحكامها / علي أكبر الكلانتري/ مؤسسة النشر الإسلامي / قم/ ط١/ ١٤١٦هـ / ص١٦٦.

«ويؤكد الإمام علي عليه السلام في أوامره وإرشاداته التي كتبها إلى الولاة والإداريين على مجموعة كبيرة من الشروط والمواصفات والقواعد التي يجب أن يتحلى بها الإداريون، وتعد جزءاً من النظام الإداري الإسلامي مثل: اللين في المعاملة والرحمة والصدق والأمانة والحزم والخبرة وإشعار الناس بأن الولاة والإداريين إنما يمارسون أعمالهم بالعدل، ونمت رقابة الشريعة ورقابة الأمة والسلطة وبنزاهة وإخلاص وأن الولاة والسلطة عموماً يشاركون مشاركة فعالة ومباشرة في الأعمال الإدارية وتنظيمها»[1].

هكذا أنشأ أئمة أهل البيت عليهم السلام نظاماً اقتصادياً قوياً على مستوى التنظير والتطبيق.

وتابع الإمام الحسن عليه السلام وارث النبوة والإمامة في تربية المسلمين على المبادئ الاسلامية السمحة وترسيخ أركان الدين الحنيف بقيامه بدور الإمامة في نشر الشريعة الإسلامية المحمدية الأصيلة، فهم أبواب العلم ومنارات المعرفة ومعادن العلوم وأصول الدين وعيبة العلوم ومصابيح الهدى والعروة الوثقى

(١) نظام الحكم والإدارة في صدر الإسلام محمد علي الناصري، دار الحوراء، بغداد: ص١١٨.

والسبيل إلى الحق والصراط المستقيم، من تبعهم وصل، واهتدى، ومن تخلف عنهم ضل، وهوى.

لم تنحصر حركة الأئمة على جانب واحد من الحياة، بل أصلوا لكل مناحي الحياة، واستقصوا كل جوانبها، فتنوعت طلبتهم بين علوم الدين والطبيعة والبلاغة والعلوم كافة، وما من علم إلا وتفرع من ينابيعهم الروية.

لا يخفى أن مرحلة الإمام الحسن عليه السلام هي من أخطر المراحل التاريخية في الإسلام؛ إذ شهدت تغيرات كثيرة وتقلبات عديدة، وكانت بصمة الإمام الحسن عليه السلام واضحة وجلية عليها على الصعيد السياسي والعسكري والتشريعي والخُلقي والاجتماعي والاقتصادي، فوضع أسساً لمذهب اقتصادي اختص به، أدار به الأمة الإسلامية مدة إمامته، إضافة إلى ما قام به النبي صلى الله عليه وآله وأبوه أمير المؤمنين عليه السلام من إصلاحات اقتصادية وحلول لمسائل طرحت إبّان حكمه متعاملاً مع طبيعة المجتمع آنذاك ومتطلباته الحقيقية واحتياجاته الضرورية وما يقتضيه الظرف السائد، وعليه أسس الإمام مذهبه الخاص في الاقتصاد.

١ . السياسة النقدية للإمام الحسن عليه السلام:

إن من أبرز مراحل تطور الفكر الاقتصادي والتي مر بها خلال عقود هي نقل التعامل من الأعيان إلى النقود المالية، وسك العملة النقدية حتى سمي الاقتصاد بالاقتصاد النقدي لما دخل الحالة الاقتصادية من تغيرات ألقت بظلالها على نوع المعاملات التجارية وتقنية المبادلات الشرائية مما أضفى صفة وصيغة جديدة على روح الاقتصاد، فأعطاه زخماً تعاملياً كبيراً.

وقد أسهمت العقيدة الإسلامية بقسط كبير في تطور صناعة السكة في العالم الإسلامي بفضل عناية الشريعة الإسلامية بالمالية والنقد، فهي تدخل في مجال العبادات والمعاملات بتشريع الزكاة والخمس والعقود والديات وغيرها.

ويرتبط اكتشاف النقود باكتشاف المعادن التي تصنع منها وتطور التعدين والتصنيع، ولا يمكن التكهن بقدم اكتشاف عملية سك النقود، لكنها برزت عند اليونان والرومان وآسيا الصغرى، وحتى صناعة النقود مرت أيضاً بحالات من التطور في هيأتها وشكلها حيث كانت تنقش عليها الصور أو بعض الكتابات الدالة على مكان صناعة النقود.

والنقود هي «قطع من المعدن المصهور أو المطروق تصدرها السلطة الحاكمة بغية تسهيل التعامل، وهذه القطع تحمل رسوماً أو كتابات خاصة بالسلطة التي أصدرتها، سواء لجهة قيمتها أو لمكان سكها على كل من وجه القطعة المعدنية وعلى ظهرها»[1].

ولم يكن يستخدم العرب آنذاك نقوداً تحمل هويتهم العربية أو الإسلامية، وبقوا يتداولون الدنانير والدراهم الرومانية والفارسية المصنوعة من الذهب والفضة.

وتذكر كتب التاريخ والسير أن أول سك للعملة الإسلامية والعربية كانت في عهد عبد الملك بن مروان بإشارة من الإمام محمد الباقر عليه السلام الذي كان معاصراً له حيث أشار عليه بسك عملة إسلامية ذات طابع إسلامي واستقلال النقد في الدولة الإسلامية عن النقود الرومانية والفارسية، وهي قفزة شاسعة في عالم الاقتصاد.

إن ظهور التشريع الإسلامي على أنه نظام حكم على يد النبي صلى الله عليه وآله والعمل به على مدى ثلاث وعشرين سنة منذ نزول الوحي حتى شهادته صلى الله عليه وآله ثم انتقال الحكم إلى من بعده حتى وصول

---

(١) من الاقتصاد السياسي النقود والنظم النقدية، فوزي عطوي، دار الفكر العربي، بيروت، ط١ ١٩٨٩م، ص٥٣.

الأمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام سنة ٣٦هـ وتطبيق منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله والقيام بإصلاحات اقتصادية كبيرة ووضع القواعد والقوانين لتنظيم الأنشطة الاقتصادية وبلوغ الاقتصاد في عهده إلى مرحلة الكفاية لجميع أفراد المسلمين دلالة على قوة الفكر الاقتصادي الإسلامي في مواجهة التحديات الاقتصادية للنهوض بالمجتمعات الفقيرة وسد حاجاتها المعاشية.

وبعد شهادة الإمام علي عليه السلام انتقلت الخلافة إلى الإمام الحسن عليه السلام في ممارسة أمور إدارة البلاد الإسلامية الواسعة والتطور الاقتصادي الذي شهدته خلال العقود المنصرمة من تاريخ الإسلام.

إن منصب الخلافة الاسلامية يتضمن سلطتين التشريعية والتنفيذية، فالخليفة يمارس العمل التشريعي والتنفيذي والقضائي في آن واحد؛ ولذا كان الأئمة يمارسون هذه الأعمال بأكمل وجه وبتوافقية عالية، وقد كانت إمامة الإمام الحسن عليه السلام إمامة مستقرة إلا ما كان من معاوية في الشام، وبدأ الإمام عليه السلام بتشييد أركان دولته على منهاج النبوة والإمامة «ولما تمت بيعته أخذ في إحكام دولته، فرتب العمال، ووظف المحنكين والأشراف من عدول المؤمنين وصلحاء

المسلمين وأعطى الأوامر الحازمة إلى الأمراء، وزاد في عطاء الجيش مائة مائة»[1].

هكذا بدأ الإمام الحسن عليه السلام تنظيماته الإدارية والاقتصادية خصوصاً مع إدراكه للمواجهة العسكرية مع الشام والتي تتطلب استعداداً مسبقاً وتهيئة لمواجهة أعداء الإسلام، فكان لا بد أن يعيد بناء الجيش ومؤسسات الدولة بعد أن نالت منها الحروب السابقة قسطاً من التعب والضعف والإجهاد، وكل هذا يحتاج إلى أموال طائلة لتدعيم أركان الدولة وتسليح الجيش ومضاعفة رواتبهم، وهذا يحتاج إلى توفر النقود التي كانت قليلة ونادرة؛ لأنها كانت تضرب في بلاد الروم وفارس فبادر الإمام الحسن عليه السلام في خطوة جبارة في عالم الاقتصاد وهي سك النقود الإسلامية.

المشهور في التاريخ الإسلامي أن أول من ضرب العملة وسك النقود هو عبد الملك بن مروان، وقد ذكرنا أنه كان بإشارة من الإمام محمد الباقر عليه السلام، ولكن هناك اكتشاف لبعض العملات النقدية المسكوكة التي نقش عليها اسم الإمام الحسن عليه السلام فيه دلالة واضحة وكبيرة على أن النقود كانت موجودة في عهده، وأنه أول من ضرب العملة النقدية، حيث يذكر موقع الديار أنه عُثر في مدينة

(١) حياة الإمام الحسن، باقر شريف القرشي، الآداب، النجف، ط٣، ١٩٧٣م، ٢: ٣٨.

(بريتال) شرقي بعلبك على فلس إسلامي يؤرخ لحقبة تاريخية من حكم الإمام الحسن عليه السلام فهو أول فلس عربي لم يذكره التاريخ من البرونز الخالص يزن (٣, ٩) غرام يعود إلى خلافة الإمام الحسن عليه السلام، وهو الأول من نوعه والوحيد في عالم الآثار، وقد نقش على الوجه الأول من الفلس صورة تمثل الإمام الحسن عليه السلام مغطى الوجه يلفها دائرة من نور إيماني يلفه كساء العصمة واقفاً واضعاً يديه على خاصرتيه متمنطقاً بسيف وكتب على يمين الصورة عبارة (بسم الله) أما على الوجه الثاني من الفلس فقد نقش في وسطه حرف (M)، ويعني القيمة النقدية للفلس، وتساوي (٤٠)، وكتب على يسار الحرف (M) كلمة (سبط) وعلى يمينه (النبي) لتصبح (سبط النبي).

أما مواصفاته فإنه خال من أي شعار بيزنطي باعتبار إن عملية سك العملة كانت تجري من قبل عمال بيزنطيين كانوا يسكون رسم الامبراطور البيزنطي على العملة الإسلامية الجديدة، وقد سك الفلس بكتابة عربية خالصة، وقد سبقه الإمام علي عليه السلام بضرب العملة الإسلامية سنة ٤٠هـ في البصرة [1]، وتوجد صور لتلك العملة في مواقع الانترنيت، وهي مشهورة ومعروفة.

---

(١) موقع الديار الأنترنت ومواقع أخرى.

إذن ضرب العملة بدأ في زمن أمير المؤمنين عليه السلام على نطاق محدود ثم جاء الإمام الحسن عليه السلام لإكمال ذلك المشروع الاقتصادي المهم بسك العملة باسمه الشريف وإضفاء الطابع العربي والإسلامي على العملة بكتابة عربية إسلامية، وبذلك انتقل الاقتصاد في حكومة الإمام الحسن عليه السلام إلى اقتصاد النقد، وهو تطور في السياسة الاقتصادية من شأنها أن تدعم اقتصاد الدولة وتقويه وبالتالي تقوية للدولة كلها.

وتتضح الفائدة من سك النقود مما يأتي:

١. توفير القوة الشرائية للناس وزيادة التعامل التجاري والزراعي والصناعي، فكلما زادت النقود زاد العمل، وبه يزداد المنتوج مما يؤدي إلى حركة السوق ونموه وزيادة فرص العمل وسهولة المبادلة والمعاوضة في اقتناء الأشياء بعد أن كانت المبادلة، إما عينية أو بواسطة النقود الرومية أو الفارسية، وهي قليلة مما يسبب انحصار استيفائها بالتجارة الخارجية والاعتماد على ما يأتي من الخارج في توفير العملة.

٢. إبراز شخصية الدولة الإسلامية على أنها كيان مستقل ودولة حرة لا تخضع في اقتصادها إلى دول أخرى خصوصاً مع وجود دول عظمى معاصرة لفترة إمامة الإمام الحسن عليه السلام منافسة

ومهددة للوجود الإسلامي، وأنه نظام متكامل، له القدرة على إدارة شؤونه المالية والاقتصادية، ففي الشام التي كانت خاضعة لمعاوية كانت مرتبطة بالروم سياسياً واقتصادياً ومن هذه الخطوة سيفرض على النظام الأموي في الشام الانصياع والانضمام إلى كنف الدولة الإسلامية الكبرى وإرغام لها على تداول عملة إسلامية مختومة بختم النبوة والإمامة الحقة التي رفضها معاوية فصار لسك العملة بعد سياسي وعقدي، إضافة إلى البعد الاقتصادي، وهو ما يدلل على قوة نظام الدولة عند الإمام الحسن عليه السلام وفكره السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وأيضاً سيكون تعريف أهل الشام بواسطة هذه العملة شرعية إمامته ومكانة أهل البيت عليهم السلام وزيادة الوعي عند المسلمين أن الإمامة لا تكون إلا فيمن اختارهم الله تعالى، وهو أعلم حيث يجعل رسالته.

٣. مع فتح بلدان عديدة ودخولها في الإسلام وفرض الجزية والخراج على بعضها إضافة إلى تشريع الزكاة والخمس والخراج والكفارات، وهذه كلها تحتاج إلى أن يكون الدفع مالياً، وهذا لا يتأتى إلا بوجود عملة نقدية متداولة، تدفع إلى بيت المال، والأموال الموجودة غير إسلامية، ولا يتم ضربها في الدولة الإسلامية لعدم وجود كميات كافية منها، أي عدم وجود سيولة كافية لدفع هذه

الحقوق الشرعية فاحتاجت الدولة الإسلامية إلى توفير قدر مناسب من المال لتمكين الناس من دفع هذه الحقوق، وأيضاً لتدعيم خزينة الدولة المتمثلة ببيت المال بسيولة نقدية لتوزيعها على المستحقين، ففي سك النقود علاج لمشكلتين في آن واحد، وهو منتهى الذكاء والفطنة من قبل الإمام الحسن عليه السلام، وهو الإمام المعصوم في تدبير تلك الأمور بحنكة اقتصادية فائقة.

٤. تثقيف الناس على الانتماء إلى الدولة الإسلامية وإلى حكومتها في مختلف البلدان، فبعد أن انتشرت رقعة الإسلام ودخول دول غير عربية تحت شعار الإسلام أصبح لزاماً توحيد الثقافة الإسلامية التي تجمع أكثر من قومية وفكر وثقافة ولغة وصهرها في بودقة واحدة وبمسمى واحد هو الإسلام، وما زال التعامل بالنقد الأجنبي قائماً، فإنه سوف يعطي انطباعاً بعدم تكامل النظام الإسلامي، وتبقى البلدان متفرقة وغير منسجمة، فكل بلد له مقوماته الفكرية التي توارثها من الأجيال السابقة التي لم تدخل الإسلام، فالذي يجمعهم هو توحيد الكلمة وكلمة التوحيد، وبما أن العملة تصل إلى كل مكان، فهي تنقل الثقافة الإسلامية من حيث اللغة والعقيدة التي ختمت بها العملة، وبمرور الزمن تصبح عاملاً موحداً لجميع البلدان الإسلامية وإشعارهم بقوة الانتماء للإسلام

وترقيتهم إلى ثقافة جديدة، هي أبلغ وأنمى وأكرم وأرقى من الثقافات التي كانوا يحملونها، وهذا أحد مظاهر فائدة سك العملة التي كان الإمام ناظراً لها في هذا القرار.

٥. من الأمور التي عني بها الإمام الحسن عليه السلام هو الجانب العسكري للدولة، والتي كانت في حرب مع الشام الخارجة عن إرادة الدولة، فكان لا بد من تعزيز القوة العسكرية من حيث العدة والمحاربين؛ ولذلك عمد إلى تجهيز الجيش بالأسلحة وتهيئته إلى أي خطر يداهم الدولة الإسلامية، وأيضاً زيادة دخل المحاربين لرفع معنوياتهم القتالية، وهذا لا يحصل إلا بوجود قوة نقدية يستطيع الإمام عليه السلام بوساطتها تنفيذ هذا المشروع وتأسيس جيش ذي قوة قتالية ومستقر اقتصادياً، فالمقاتل إذا لم يجد ما يكفيه من مؤنة عياله فإنه سوف يضطر إلى ترك الجيش والسعي لتلبية متطلبات عياله المعيشية وتأمين قوتهم، فلزم توفير النقود للقيام بهذه الوظيفة التي تتطلب رأس مال كبير من خزينة الدولة، فكان الحل بسك العملة النقدية وتوزيعها على أفراد الجيش وكفايتهم وزيادتهم مائة مائة، فهي حركة اقتصادية بارعة للاعتماد على النفس في توفير مستلزمات وحاجات الجيش من حيث العدة والعدد واشعار المقاتلين بقوة الدولة التي يدافعون عنها وبعنايتهم بهم ومتابعة متطلباتهم.

٦. إن من أساسيات النظام المتكامل مرحلة الاكتفاء الذاتي من حيث الإدارة والعمل والتنمية الاقتصادية والتوزيع واستثمار الثروات بأكبر قدر ممكن ومن الضروري -لاستكمال ذلك النظام- لجوؤه إلى تأسيس نظام اقتصادي متكامل، ومن أبرز مقومات ذلك النظام وجود النقد الخاص به والذي يحمل سمته، فكان سك العملة أمر طبيعي في سلسلة التشريعات الاقتصادية التي قام بها أئمة أهل البيت عليهم السلام وخصوصاً الإمام الحسن عليه السلام وكذلك احتاج إلى توزيع رواتب العاملين في الدولة من الاداريين وهم الملقى عليهم مسؤولية نظام الحسبة والجباية وغيرها من شؤون الدولة، وبذلك يستكمل النظام الاقتصادي الإسلامي على يد سبط النبي الإمام الحسن عليه السلام بفكرة إيجاد عملة نقدية إسلامية.

٧. وبسبب الحروب الرومية والفارسية وما استهلكته من اقتصاد الدولتين أدى ذلك الأمر إلى ظهور عملات مغشوشة من الدنانير والدراهم، فيؤدي فساد هذه العملات إلى ظهور مشاكل اقتصادية من حيث التبادل السلعي ولأجل التخلص من هذه الظاهرة الفاسدة لجأ الإمام الحسن عليه السلام إلى ضرب عملة نقدية بمواصفات معينة ووزن ثابت للحفاظ على حالة النقد من التزوير والغش وتوليد المشاكل الاقتصادية التي تشكلت من اختلاف

معادن العملات الأجنبية وأوزانها وأحجامها، وفي ظهور عملة موحدة خلاصٌ من كل تلك المشكلات.

إذن يشكل النقد عاملاً رئيساً في الحياة الاقتصادية لدى المجتمع وقيمة مالية تبادلية تجعل من المعاملات أسهل وأيسر في النقل والانتقال.

وبهذا يكون قد حقق الإمام الحسن عليه السلام نقلة نوعية في الاقتصاد المالي، وخطَّ مذهباً خاصاً به، وعلى أسس الشريعة الإسلامية وإعطاء حافز للتطور وزخم لنظام الدولة الجديد الناهض لإكمال مسيرة الرسالة النبوية المحمدية الغراء.

إن الكلام مبنيّ على دليل وجود عملة نقدية باسم الإمام الحسن عليه السلام، وهذا ما لم يثبته التاريخ؛ لأن التاريخ الإسلامي قد غيب كثيراً من الحقائق، وشوهها، فليس ببعيد إخفاء هذه الحقيقة، ولا يبعد صدورها من الإمام الحسن عليه السلام حيث سبقه أبوه الإمام أمير المؤمنين عليه السلام بسك النقد، وهذا ثابت تاريخياً ومشروع الإمامة واحد من علي عليه السلام إلى الإمام الثاني عشر عليه السلام فهم على منهج واحد وفكر واحد، فهم نورٌ واحد، إضافة إلى أن مدة خلافة الإمام الحسن عليه السلام لم تستمر سوى ستة أشهر، ولو قدر أنها استمرت لفترة أطول لأصبح أمر النقد جلياً، ولكن المشروع الأموي الذي هو بالضد من

مشروع المعصومين كان يدرك مدى خطورة النماء الاقتصادي الذي بدأه الإمام الحسن عليه السلام، فكان لا بد من القضاء عليه والتعتيم على إنجازاته، فالكثير من مناقب أهل البيت أخفيت أو نسبت لغيرهم لإبعاد الأنظار عنهم وصرف الرسالة الإسلامية عن خطها الأصيل، وأيضاً أن فترة خلافة الإمام الحسن عليه السلام تميزت بالاضطراب الذي دفع به الأمويون، ودخول الإمام الحسن عليه السلام في حرب مع معاوية حال دون إكمال المشروع الالهي في تحقيق العدالة الاجتماعية التي هدف إليها أهل البيت عليهم السلام والقضاء على الفقر ومحو الطبقية المقيتة من المجتمع، وخلاصة القول أن ظهور هذه العملة دليل قوي على أن الإمام الحسن عليه السلام قد عُني بالوضع الاقتصادي، وكان من ضمن ذلك توفير العملة النقدية الإسلامية، وهي حقيقة يجب أن لا نتغافل عنها وعن إثباتها تاريخياً وعلمياً، لأنها ستفتح أبواباً جديدة للبحث والتحليل في عالم الاقتصاد والاستفادة منها على أنها حقيقة واقعية.

٢. فكر الإمام الحسن عليه السلام في توزيع الثروات:

إن من أساسيات الاقتصاد الناجح كيفية التوزيع للموارد بعدالة ومساواة وعدم التمييز طبقياً، ومن مبادئ الإسلام وقيمه في المنظومة الخُلقية له الحفاظ على كرامة الإنسان وعدم إذلاله بسد

حاجاته وإعطائه ما يكفيه في مؤونته، فالملكية العامة الناتجة من ثروات البلاد، سواء كانت الطبيعية منها أو الضريبية هي داخلة ضمن منظومة الدولة الإدارية المسؤولة عن توزيعها لأفراد الشعب، فليس الكل يملك رأس مال وملكية خاصة تمكنه من العيش دون الحاجة إلى بيت المال للاكتفاء، فكثير من شرائح المجتمع آنذاك كانت تحت مستوى الفقر، حتى العامل لم يكن ما ينتجه كافياً في تلبية جميع متطلباته.

فكان اللجوء إلى الدولة أمراً طبيعياً، وكان على الدولة استحصال ما يكفي توزيعه على الفقراء والمحتاجين، خصوصاً أن المجتمع الإسلامي كان يعد مجتمعاً بدائياً من حيث وسائل الإنتاج لاعتماده على الزراعة والتجارة والرعي وبعض الحرف البسيطة، ولم يستخدم التعدين أو الصناعات الحرفية سوى صناعة بعض أنواع الأسلحة البسيطة في حين كانت أماكن أخرى من العالم قد شهدت تقدماً في هذا المضمار، فكانت مردودات تلك الأعمال لا ترتقي إلى أن تكون مناسبة لسد حاجات الفقراء والمساكين ممن لا يجدون عملاً، وكان لا بد من تطوير وسائل الإنتاج لزيادة الإنتاج، وبالتالي كفاية خزينة الدولة أو بيت المال لدفع استحقاق شرائح المجتمع الفقيرة كافة.

لم يكن يتوفر في البلاد العربية المادة الخام للذهب والفضة إلا بعد الفتح الإسلامي واستيرادها من بعض البلدان المفتوحة واستخدامها في الصناعات وسك النقود، وهذا ما ساهم في دفع عجلة الاقتصاد إلى الأمام وتنويع أساليب العمل حيث يروى عن أبي هريرة أنه قدم على عمر من البحرين، فلقيه في صلاة العشاء الآخرة، يقول: فسلمت عليه، فسألني عن الناس، ثم قال لي: ما جئت به؟ قلت: جئت بخمسمائة ألف، فقال: هل تدري ما تقول؟ قلت: جئت بخمسمائة ألف، قال: ماذا تقول؟ قلت: مائة ألف، ومائة ألف فعددت خمساً، فقال: إنك ناعس، فارجع إلى أهلك، فنم، فإذا أصبحت فأتني، قال أبو هريرة: فغدوت إليه: فقال: ما جئت به؟ قلت: خمسمائة ألف، قال: أطيب؟ قلت: نعم، لا أعلم إلا ذاك.

فقال للناس: إنه قدم علينا مال كثير، فإن شئتم أن نعده لكم عدداً، وإن شئتم أن نكيله لكم كيلاً [1]، مما يدل على حالة الفقر والبساطة التي كان يعيشها المجتمع الإسلامي من نقص في الموارد والأموال.

وفي خضم هذه التطورات كان للإمام الحسن عليه السلام رأيه الفكري الاقتصادي ومساهمته الفعالة في رفد الجهد الاقتصادي ورفع شأنه.

---

(١) فتوح البلدان، البلاذري، ٤٣: ٤٤.

عاصر الإمام الحسن عليه السلام أحداث الحرب مع معاوية وما جرى بينهما من مراسلات وسجالات، انتهت بالصلح، وقد وضع الإمام الحسن عليه السلام شروطاً لذلك الصلح الذي سُلِّم به الحكم مؤقتاً لمعاوية، ومن تلك الشروط التي وضعها الإمام الحسن عليه السلام على معاوية، حيث يذكر الشيخ راضي آل ياسين في كتابه صلح الحسن عليه السلام فقرات الصلح، ويذكر في المادة الرابعة ما نصه «استثناء ما في بيت مال الكوفة، وهو خمسة آلاف ألف، فلا يشمله تسليم الأمر، وعلى معاوية أن يحمل إلى الحسين عليه السلام كل عام ألفي درهم، وأن يفضل بني هاشم في العطاء والصلات على بني عبد شمس، وأن يفرق في أولاد من قتل مع أمير المؤمنين يوم الجمل وأولاد من قتل معه في صفين ألف ألف درهم، وأن يجعل ذلك من خراج دار أبجرد»[1]، انتهى الشرط.

إن من يدقق النظر، ويعمل العقل، ويتأمل في هذا الشرط سيشاهد لمحة اقتصادية غاية في الروعة والإبداع، والذي لا يصدر إلا عن أهل بيت العصمة عليهم السلام، ويظهر ذلك مما يأتي:

---

(١) صلح الحسن عليه السلام راضي آل ياسين، منشورات الشريف الرضي، أمير، قم، ط١، ١٤١٤هـ، ص٢٦٠.

١. (استثناء ما في بيت مال الكوفة، وهو خمسة آلاف ألف درهم) والسؤال: لماذا بيت مال الكوفة؟ ولماذا هذا الاستثناء المالي؟

أما الكوفة فإنها كانت تعد في ذلك الوقت حاضرة إسلامية وعاصمة للبلاد الإسلامية، وكانت قد شهدت تطوراً اقتصادياً، إضافة إلى كونها أرضاً زراعية حيث اشتهرت بأنها أرض السواد، فكانت الحركة الزراعية قائمة بأعلى مستوى، وكانت تزرع فيها مختلف المحاصيل مما جعلها قوة اقتصادية في الزراعة، بل كانت كما يعبر في المصطلحات الحديثة بأنها السلة الغذائية للجزيرة العربية لخصوبة أرضها التي يمتد على طولها نهر الفرات، فكانت الزراعة نشطة، بل كانت هي المصدر الرئيس لاقتصاد البلد، وعليه فإن زكاة الغلات والتجارة فيها كانت ذات مردود عالٍ، قد اتخم خزينة الدولة بالأموال المستحصلة من الضرائب على تلك الأراضي والزراعة فيها، فمن المؤكد أن تكون وفرة الأموال فيها بقدر كبير يمكن أن يسد حاجة كثير من الفقراء.

وأيضاً ازدهار الكوفة وكونها عاصمة الأمة الإسلامية جعل منها قبلة للزائرين ومركزاً تجارياً مرموقاً، فتوافد إليها كثير من الجنسيات وأصحاب الحرف، فتنوع الاقتصاد في هذه المدينة مما زاد في إنتاجها، وصار لها ثقل اقتصادي وبيئة صالحة للاستثمار مما عزز

موقعها الاقتصادي بين البلدان، وزاد في سيولة الأموال لبيت المال، ولأن الإمام عليه السلام يعلم بمناوأة معاوية لشيعة أمير المؤمنين عليه السلام ومحاربته لهم سياسياً واقتصادياً، ومنع العطاء عنهم ليرضخوا لأوامره والاعتراف بحكمه، خصوصاً وقد صار حاكماً على الدولة.

فجعل الإمام الحسن عليه السلام بيت مال الكوفة من صلاحياته لضمان وصول عطايا أصحابه وشيعته أولاً لتوفر خزينة الكوفة على أموال طائلة كافية لسد حاجات أتباع مذهب أهل البيت عليهم السلام؛ ولأن الإمام الحسن عليه السلام كان متواصلاً مع الجميع وعالماً بحالهم وخصوصياتهم، وهو المتصف بصفة الكرم والجود والمعروف لدى جميع المسلمين بعطائه الثر وعدم رد أحدٍ منهم، فكان اختيار خزينة الكوفة وتخصيصها بالإمام الحسن عليه السلام فيها من الفكر الاقتصادي للإمام الحسن عليه السلام مما يدل على قوة توظيفه لهذا البند من المعاهدة توظيفاً قيماً وباهراً قاطعاً لأي طريق يمكن أن يؤدي إلى زعزعة الأمن الاقتصادي للناس الذي يحاول معاوية ممارسته معهم وجعله ورقة ضغط عليهم، فقطع الإمام الطريق عليه من هذا الجانب، ورد كيده ومكره.

٢. (تفضيل بني هاشم في العطاء والصلات على بني عبد شمس):

وهذه أيضاً مناورة من الإمام الحسن عليه السلام مع معاوية في اللعبة السياسية حيث أن بني هاشم هم سادة قريش والعرب وسيادتهم فرضتها صفاتهم الخُلقية والنفسية من الكرم والجود والشجاعة والمروءة حيث ملكوا قلوب الناس بسجاياهم المحمدية وإيمانهم الرسالي وقربهم لرسول الله صلى الله عليه وآله، وبهذه الخطوة أثبت الإمام الحسن عليه السلام سيادة بني هاشم وتميزهم وتفضيلهم على بني عبد شمس وفك الصراع التاريخي بينهم في السيادة وإثباتها لبني هاشم.

وأيضا لما كان معروفاً من كرم بني هاشم وعطائهم وإغاثتهم للملهوف وعطفهم على الفقراء والمساكين ومساعدتهم، وهو يحتاج إلى رؤوس أموال كبيرة من أجل ممارستها، فتخطيط الإمام كان عبارة عن بناء هيكل هرمي وتشعب اقتصادي يطبق عن طريق وضع المال في يد من هم مؤهلون لهذا الأمر، ولم يكن أحد أكثر من بني هاشم متصدياً ومؤهلاً للعطاء، أما بنو عبد شمس الذين كانوا يمثلون الحزب الأموي المعارض للهاشميين، فإنهم كانوا يستغلون الأموال إما لتكديسها واحتكارها وصناعة رؤوس أموال تجارية وخلق الطبقية الاجتماعية المنافية لمبادئ وأخلاق الإسلام وما عرف

بشحهم وإمساكهم ومنعهم عن المساكين والفقراء أو لاستعمالها في ضرب أنصار أهل البيت عليهم السلام وقتلهم وترويعهم والانتصار عليهم، فوجود الأموال بأيديهم كان يمثل خطراً على المؤمنين وأصحاب أمير المؤمنين والفتك بهم، فكان التفضيل عليهم ضماناً لعدم وقوع الأموال بأيديهم والاستقواء بها لتنفيذ مآربهم الخبيثة وإيذاء الإمام وأنصاره بقوتهم الاقتصادية، وأيضاً لبيان مرجوحيتهم أمام بني هاشم ودونيتهم اجتماعياً.

إذن بهذا الشرط حقق الإمام عدة انجازات في آن واحد، وهي إثبات أفضلية بني هاشم على بني عبد شمس من جهة ومن جهة أخرى إغناء بني هاشم وتسليطهم على الأموال التي ستكون بالتالي من نصيب الفقراء والمساكين الذين كانوا يلتجؤون إليهم لمؤونتهم أو قضاء ديونهم وغيرها من المساعدات التي تكفل بها بنو هاشم وعصبة النبي صلى الله عليه وآله وضمان عدم إمكانية استغلال الأمويين أموالهم سلاحاً لمخططاتهم في ضرب الإسلام المتمثل بالإمام الحسن عليه السلام وأصحابه وأنصاره الذين كانوا يتوقعون تسلط معاوية والانتقام منهم.

٣. (أن يفرق في أولاد من قتل مع أمير المؤمنين يوم الجمل وأولاد من قتل معه من صفين ألف ألف درهم وأن يجعل ذلك من خراج دار أبجرد).

الفقرة الثالثة في الشرط الذي فرضه الإمام الحسن عليه السلام على معاوية هو أن يتكفل بمعيشة الأيتام والأرامل الذين استشهد ذووهم في معركة الجمل وصفين، وكان عددهم كبيراً، ويحتاجون إلى مؤونة كبيرة قدرها الإمام الحسن عليه السلام بألفِ ألف درهم، أي مليون درهم، وهو مبلغ كبير أولاً، وثانياً يدل على تتبع الإمام الحسن عليه السلام لهؤلاء الأيتام والأرامل الذين فقدوا معيلهم والمسؤول عن إعاشتهم ومعرفة الإمام بعددهم، ولا يبعد تدوينهم بسجلات خاصة للإمام الحسن عليه السلام وهو رجل الدولة والإمام الرحيم برعيته وعدم نسيانهم أو التغافل عنهم وتخصيصه لهذا المبلغ يشير إلى إحصائهم من قبله بدقة وعلمية يندر وجودها عند غيره إن لم يكن مستحيلاً، ولكن هذا المبلغ الكبير كيف يوفر؟ ومن أي ثروة كبيرة يستحصل؟ هذا لم يغب عن علم الإمام، وهو العالم بكل صغيرة وكبيرة بشؤون الدولة والبلاد الإسلامية ومعرفته بجميع خصوصياتها، وهنا السؤال لماذا اختار الإمام خراج دار أبجرد دون غيرها؟ هل فيها خصوصية لا توجد في غيرها من البلاد أو أن

اختياره كان عشوائياً؟ وهذا مستحيل من الإمام المعصوم، فلماذا اختار الإمام خراج دار أبجرد؟.

والجواب عن ذلك أن أبجرد من أرض بلاد فارس، حيث يذكرها صاحب معجم البلدان، ويقول (دار أبجرد: ولاية بفارس ينسب إليها كثير من العلماء. ودار أبجرد: قرية من كورة اصطخر، بها معدن الزيبق)[1]. نعم، هذا هو السبب، وهذا فكر الإمام الحسن عليه السلام الذي ينم عن عبقرية لا مثيل لها، ولا ريب، فهو الإمام المعصوم.

دار أبجرد اشتهرت بمعدن الزئبق، وهو من أبرز المعادن وأنفسها، ويعد من أبرز الثروات الطبيعية وذات مردود مالي كبير في دولة لها حضارة وتقدم اقتصادي، وهي بلاد فارس، استخدمت التعدين، واستفادت من هذا المورد، وهو الزئبق، ولعلم الإمام بقيمة هذا المعدن الذي يزود الدولة بكميات كبيرة من الأموال، فكان اختيار الإمام الحسن عليه السلام لخراج هذه المدينة مبنياً على وجود هذا المعدن الذي يغذي بيت المال بثروة هائلة تناسب ما يحتاجه أولاد المقتولين في الجمل وصفين البالغ ألف ألف درهم والدراهم الفضية التي كانت تصدر من الدولة الفارسية، فهي بحق إدارة واعية وحكيمة في توزيع الثروة على مستحقيها بتوازن رائع، قام به

(١) معجم البلدان الحموي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج٢، ص٤١٩.

الإمام الحسن عليه السلام بطريقة سياسية اقتصادية ألمعية ضمن بها الإمام الحسن عليه السلام الحصول على المال اللازم لكفاية هذا العدد الكبير من المستحقين من بلد يملك أغلى معدن يجلب أكبر قدر من الخراج للدولة الإسلامية محققاً هدفاً اقتصادياً وسياسياً وخُلقياً بهذه الخطوة الجبارة في الفكر الاقتصادي الإنساني والإسلامي ليكون درساً اقتصادياً مهماً في عالم الاقتصاد وتوزيع الثروات ومناقلتها بما يحقق الكفاية لفئات المجتمع الإسلامي الفقيرة، ودرساً في استثمار الثروات الطبيعية في مصلحة الناس بحسب الحاجة والظرف والاستحقاق.

فالبناء الاقتصادي الصحيح يحتاج إلى معرفة بكافة الخصوصيات والإلمام بكل المعلومات بما يتعلق بالموارد وجغرافيتها وكذلك بديموغرافية السكان ومناطق الفقر والاثراء فيها ليتمكن من إجراء المقايسات ووضع الأمور محلها، وهذا ما قام به الإمام الحسن عليه السلام ليثبت أنه صاحب مذهب هو امتداد للمذهب الإسلامي المحمدي العلوي، وفي الوقت نفسه هو معالجة لمشاكل اقتصادية كانت تمر بها الأمة الإسلامية، فاستخدم الإمام عليه السلام حلولاً لمقتضيات الأمة وإشكالياتها وأيضاً لرد مكائد معاوية لأي محاولة انتقام أو استغلالٍ لمنصب الحاكمية المؤقتة الذي حصل عليه معاوية ليجرده من أي سلاح اقتصادي لمحاربة شيعة الإمام علي عليه السلام.

٣- سياسة الانفاق والتقتير عند الإمام الحسن عليه السلام:

من أبرز الصفات التي اشتهر بها الإمام الحسن عليه السلام هي صفة الكرم والجود حتى عرف بأنه كريم أهل البيت عليهم السلام، فقد تجلت هذه الصفة الرفيعة بأجلى صورها وأسمى معانيها، حيث كان للمال قيمته في قضاء حوائج الناس وإشباع الجياع وإكساء العريان وإغاثة الملهوف أو ما يفي به الغارم.

وإذ نطالع سيرة هذا الإمام الزكي نكاد نعيش في عالم من الخيال وقصص من العجب بمكان تهفو إليها النفوس لصدق صنيعتها ونقاء جوهرها، ولا ريب فهم أهل بيت الرحمة والشفقة (يطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً) ولا يبتغون من ذلك عوضاً.

وكان عطاء الإمام الحسن عليه السلام عن استحقاق، فلم يكن تبذيراً أو إسرافاً أو إعطاء في غير محله فـ((عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إن رجلاً مر بعثمان بن عفان، وهو قاعد على باب المسجد، فسأله، فأمر له بخمسة دراهم، فقال له الرجل: أرشدني، فقال له عثمان: دونك الفتية الذين ترى، وأومأ بيده إلى ناحية من المسجد فيها الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر عليهم السلام، فمضى الرجل نحوهم حتى

سلم عليهم، وسألهم، فقال له الحسن عليه السلام: يا هذا، المسألة لا تحل إلا في إحدى ثلاث: دم مفجع، أو دين مقرح، أو فقر مدقع، ففي ايها تسأل؟ فقال: في وجه من هذه الثلاث، فأمر له الحسن عليه السلام بخمسين ديناراً))[1] إذن فالإمام يحدد مستحق العطاء، فليس كل من يطلب يجب إعطاؤه وإلا صار الأمر فوضوياً وعشوائياً، ويضيع فيه الفقير من غيره. حيث يقرر الإمام المسألة في ثلاثة أمور، إما دم مفجع، أي فيما يجب من الديات، أو دين مقرح، أي دين لا يقدر على تسديده، أو فقر مدقع، أي فقر لا يستطيع تحمله هذه هي وجوه المسألة التي يكون الإعطاء على أساسها. فإذا تحققت يأتي عطاء الإمام عليه السلام بإغداق وكفاية؛ ولذا نرى أن عطاء الإمام متفاوت من شخص إلى آخر بحسب الحاجة والضرورة.

ومن أساليب الإمام الحسن عليه السلام الاقتصادية مقاسمته ماله مع الفقراء، فقد ورد أنه عليه السلام ((خرج الحسن بن علي من ماله مرتين، وقاسم الله ثلاث مرات حتى أنه كان يعطي من ماله نعلاً، ويمسك نعلاً، ويعطي خفاً، ويمسك خفاً))[2].

---

(١) الخصال، الصدوق، ١٣٥ح١٤٩.

(٢) كشف الغمة، الأردبيلي، ٢: ١٨٢.

ما أجمل، وما أروع أن يكون الحاكم بمنزلة أفقر الناس ومساواة وضعه الاقتصادي بهم، فعلى الحاكم أن يكون أول من يطبق القوانين ليتأسى الناس به، ويكون قدوة حقيقية لرعيته.

يعمل الإمام الحسن عليه السلام بمبدأ التكافل الاجتماعي والتضامن المعيشي عندما يقاسم الفقراء بكل ما يملك، وهو منتهى العدالة الاجتماعية وأقصاها وأصدق معانيها، وهي دعوة لباقي أفراد المجتمع لتطبيق تعاليم الدين الإسلامي للقضاء على الفقر والطبقية الاجتماعية، وهي لم تصدر من الإمام صدفة ولا مجاملة؛ لأنها تكررت منه أكثر من مرة، فقد خرج من ماله مرتين، وقاسمه الله ثلاث مرات، وذلك تكرار يفيد التأكيد على المضمون الخُلقي والاقتصادي.

((وقف رجل على الحسن بن علي عليه السلام، فقال: يا ابن أمير المؤمنين، بالذي أنعم عليك بهذه النعمة التي ما تليها منه بشفيع منك إليه بل إنعاماً منه عليك إلا ما أنصفتني من خصمي، فإنه غشوم ظلوم، لا يوقر الشيخ الكبير، ولا يرحم الطفل الصغير، وكان متكئاً، فاستوى جالساً، وقال له: من خصمك حتى انتصف لك منه؟ فقال له: الفقر. فأطرق عليه السلام ساعة، ثم رفع رأسه إلى خادمه، وقال له: أحضر ما عندك من موجود، فأحضر خمسة آلاف درهم، فقال: ادفعها إليه، ثم قال له: بحق هذه الأقسام التي

أقسمت بها علي متى أتاك خصمك جائراً إلا ما أتيتني منه متظلماً))[1].

فهذه صورة اخرى لمشكلة اجتماعية واقتصادية كان يواجهها الناس، وكان ملجأهم فيها إلى أهل بيت العصمة لعلمهم بهم أنهم لا يردون أحداً وأنهم عالمون بحقائق أمورهم، فيعالج الإمام مشكلة الفقر بإدارة مرموقة وحكيمة للأموال، ويطلب من السائل المعاودة إن أصابه الفقر ثانياً للقضاء على تلك الإشكالية مع حفظ كرامة السائل والإبقاء على ماء وجهه، وأنه لم يطلب إلا حقاً له، فهو فرد من هذا المجتمع، له حقوق كما عليه واجبات، وهو وسيلة إنتاجية يجب الحفاظ عليها وإعطاؤها حقها من غير منة.

هكذا هو تفكير الإمام الحسن عليه السلام، انما نخوض في كلامنا هذا في الجانب الاقتصادي من الإعطاء إضافة إلى الجانب الخُلُقي والإيماني للإمام الحسن عليه السلام من ناحية الجود والكرم، فإنها سجية وطبيعة في الإمام عليه السلام هي الأبرز والأوضح في الرؤية من باقي الجوانب، ولكن جرى النقاش في حيثية التعامل الاجتماعي بين الناس من حيث الحقوق والواجبات وطبيعة الحياة المعاشية التي أثراها الإمام الحسن عليه السلام في كل جوانبها الإيمانية والخُلُقية

(١) العدد القوية، علي بن يوسف الحلي، ٣٥٩ح٢٣.

والاقتصادية والاجتماعية، وعندما يسأل الإمام الحسن عليه السلام عن المروءة يجيب قائلاً «شح الرجل على دينه، وإصلاحه ماله، وقيامه بالحقوق»[1].

فانظر إلى أن الإمام عليه السلام قد جمع أكثر من حالة اقتصادية في ألفاظ قصيرة، لها معنى بليغ، و(شح الرجل على دينه)، أي إمساكه عما يجب عليه من حقوق مالية أوجبها الشرع عليه مثل الخمس والزكاة أو الكفارات وغيرها، فاعتبر الإمام عليه السلام عدم أداء تلك الحقوق الشرعية مخالف للمروءة ومجانب لتطبيق النظام الإسلامي في دفع الضرائب المستحقة، وبالتالي تعطيل لمسار النظام الاقتصادي الإسلامي، فإن من أساسيات إنجاح المشروع الإلهي هو الالتزام بالواجبات والحقوق المفروضة على المسلم، والشح، أي المنع والتأخير في أداء تلك الحقوق الدينية من جانب والاقتصادية من جانب آخر، له الأثر الكبير في الإخلال بموازنة الدولة والمجتمع.

(وإصلاحه ماله) هي دعوة من الإمام الحسن عليه السلام في مداراة العمل المنتج من حيث تحسين الأداء وتطوير آلية العمل، لأن أي مشروع إنتاجي يفتقر إلى عنصرين رئيسين هما كيفية البدء

(١) معاني الأخبار، الصدوق ج٢، ص٢٥٧.

بمشروع العمل، وكيفية الحفاظ على استمرارية العمل، وهو المهم، فبإمكان أي شخص يملك رأس مال أن يقوم بمشروع عمل، ولكن إذا لم يكن هناك تخطيط لإدامة العمل، فإن المشروع سيفشل لا محالة؛ لأنه يحتاج إلى تنظيم وإصلاح في اسلوب العمل، وهي نظرة واقعية يطرحها الإمام عليه السلام في تعليم العامل إنجاح عمله والحفاظ عليه، وهي إقرار من الإمام عليه السلام بالملكية الخاصة التي ألغتها النظرية الاشتراكية، فمن حق أي إنسان تكوين رأس مال وزيادته بما لا يتقاطع مع المصلحة العامة، فهو حق مشروع، قد تكفله الإسلام وأباحه، فلكل مجتهد نصيب من عمله، وإصلاح المال مدعاة لزيادته ونموه، وهو يفتح آفاقاً جديدة للعمل الفردي أو الجماعي، وفي تنشيط حركة العمل منفعة خاصة وعامة، وهو تشجيع على عدم تكديس المال والاستفادة منه قدر الممكن.

(وقيامه بالحقوق) الغاية من العمل وجمع المال هي إنفاقه لا احتكاره، فالرجل مكلف بالإنفاق على زوجته وعياله أو والديه وأقربائه إن كانوا فقراء ومحتاجين، فالقيام بالحقوق، فيه دفع لتحقيق الغايات السامية من كفاية المعيشة والقضاء على الفقر، فالحال ليس بحد ذاته غاية يسعى إليها الإنسان في تحصيله له، بل من أجل توفير مستلزمات الحياة الضرورية، فالعمل إضافة إلى أنه نشاط

اقتصادي واجتماعي وتوفير الخدمة للمجتمع هو أيضاً وسيلة إنتاجية لإعالة من يتعلق به، ومن أوجبت الشريعة عليه ذلك، ولا يتوقف القيام بالحقوق على الواجبات فقط، بل هو وسيلة لإعانة الآخرين من الفقراء بالصدقات أو بالقروض أو الهبات مما يرفع الحيف الاقتصادي عن بعض طبقات المجتمع والتضامن فيما بينها وتوزيع المال وتفريقه في محله.

إذن كلمة الإمام الحسن عليه السلام على قصرها إلا أنها تحمل أفكاراً اقتصادية هائلة وعظيمة، وقد جمعها الإمام تحت عنوان المروءة، أي أن الإنسان المسلم المتكامل يصبح من سجاياه واخلاقه التوافر على هذه الصفات التي بينها الإمام الحسن عليه السلام، وهي بحد ذاتها قواعد للاقتصاد الإسلامي المتكامل، وجّهه الإمام الحسن عليه السلام توجيهاً خُلُقياً وعلمياً وعملياً بإطار اقتصادي غاية في الحنكة والحكمة.

وفي كلام آخر للإمام الحسن عليه السلام في جواب عن سؤاله عن المروءة أيضاً، يقول «العفاف في الدين، وحسن التقدير في المعيشة والصبر على النائبة»[1]، يشير الإمام بصراحة إلى أحد تعاريف الاقتصاد، وهو (حسن التقدير في المعيشة) وهو من أجمل وأفضل التعاريف الاقتصادية، فالتقدير، أي موازنة العمل مع الإنتاج مع

(١) معاني الأخبار، الصدوق، ص٢٨٥.

الإنفاق وعدم التقتير والاحتكار في أمور المعيشة، وهو محور مدار الاقتصاد، جمعها الإمام عليه السلام في ثلاث كلمات بليغة وعلمية، وهو أصلح تعريف لعلم الاقتصاد لمن يدرس مسائله وأهدافه، فغاية الإنسان توفير ما يكفيه في معيشته، وهو لا يكون إلا إذا أحسن تقدير أموره بالتخطيط الصحيح والعمل المنتج المنسجم مع إمكاناته الذاتية وظروفه الموضوعية وجعل ضوابط تحكم نشاطه الاقتصادي.

يسأل الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ولده الحسن عليه السلام قائلاً: «يا بني ما السماحة؟ قال: البذل في العسر واليسر».

درس خُلُقي واقتصادي يقدمه الإمام الحسن عليه السلام للمسلمين كافة، أن البذل في المال لا ينحصر بحالة اليسر فقط، بل يتعداه إلى حالة العسر أيضاً، أما في حالة اليسر فهو أمر مقبول ومعقول وحالة طبيعية للفرد المسلم أن يبذل مما عنده في حالة اليسر إذا كان متكامل الإيمان، أما البذل في حالة العسر فهو أمر فيه من القوة والإيمان الشيء الكثير الذي كان الإمام الحسن عليه السلام مصداقه ورمزه، فالبذل في العسر يحتاج إلى إيمان خالص بالله تعالى، وبأن المال ليس حالة ثابتة، بل متغيرة، فربما يكون الإنسان في حالة عسر، لكن هذه الحالة لا تستمر، فلا بد من تبدلها وتغيرها إلى حالة اليسر، والمال

دولة بين الناس، أي أن العطاء ومساعدة الآخرين لا يختص بمن يملك رأس مال طائل، إنما يشمل حتى أصحاب المال القليل، فالإمام عليه السلام يعلمنا أن قيمة المال بمشاركته مع الآخرين حتى قليله من باب العدالة والتكافل، وهو من أصدق معاني السماحة، أي إيثار الآخر على النفس، وشواهد أهل البيت عليهم السلام كثيرة في هذا المجال ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعامَ عَلى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً﴾[1]، ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كانَ بِهِمْ خَصاصَةٌ﴾[2].

ولا تكاد تخلو كلمات الإمام الحسن عليه السلام في الحكمة من جانب اقتصادي أو اجتماعي أو خُلقي، فكلامهم عليهم السلام عميق، وفيه معالجات عديدة لمشاكل كثيرة، وهي مناهج للحياة السليمة والمستقيمة.

ويعاود علي عليه السلام سؤال ولده الحسن عليه السلام قائلاً له: «ما الشح؟ قال: أن ترى ما في يديك شرفاً، وما أنفقت تلفاً»[3].

إن من أكثر الصفات ذماً وأقبحها التي أكد الإسلام على ضرورة تجنبها صفة البخل لما فيه من سوء ومرض نفسي، يصور لمالك المال أنه حصل على غايته بالحصول على المال، فلا يزال يرى

---

(١) الإنسان: ٨.

(٢) الحشر: ٩.

(٣) معاني الأخبار: ص٢٤٥.

في جمعه للأموال تشريفاً له وإعلاء لشأنه وتحقيقاً لرغباته المريضة، فكلما كثر ماله، وازدادت أمواله يكون قد اقترب من الكمال في مفهومه الخاطئ.

ومن ناحية أخرى فإن البخل منافٍ لقواعد الاقتصاد الإسلامي وتشويه لرؤية الإنسانية، فهدف الثروة توزيعها وإنفاقها في مخصصاتها المرجوة منها، أما خزنها في جهة معينة فهو سبب في انعدام السيولة المالية وتقليل فرص العمل والنشاط الاقتصادي والتقليل من فرص الاستثمار، مع أن المال في حقيقته وسيلة تبادلية، وليس له قيمة مادية حقيقية بل اعتبارية، وتجميد الأموال هو حرمان لفئة اجتماعية من الانتفاع منها، وفي ظن البخيل أن الإنفاق هو ذهاب بشرف المجهود المبذول في تحصيله وضياع لفرصة زيادة رأس ماله؛ ولذا يرى أن الإمساك شرف؛ لأنه قد حصل على الإنتاج من عمله، والإنفاق هو إتلاف لذلك المجهود والمنتوج المكتسب اعتماداً على نظره المريض.

والإمام هنا يعالج مشكلة نفسية تصيب الإنسان لوجود غريزة التملك لديه، وتجذرها عنده وتدفع باتجاه الاستفادة من الناتج الحاصل من العمل والثروة وعدم اكتنازه؛ لما فيه من مضار اقتصادية شخصية وعامة تعطل حركة الاقتصاد، وتستنزف الجهد

البشري، وتستغل وسائل الانتاج، وهذه تضاف إلى مدى بعد نظر الإمام الحسن عليه السلام في إيجاد الحلول الاقتصادية للمجتمع بطريقة تربوية بعيدة عن القسر واضطهاد الحقوق، لأن مالك المال يبقى حرّاً في التصرف بماله من الناحية القانونية، ولكن من الناحية الخُلقية هي انحطاط في توجيه النفس إلى مسارها الصحيح.

لقد عرف عن الإمام الحسن عليه السلام قضاءه لحوائج الناس وإغاثة ملهوفهم ومساعدتهم في قضاء ديونهم والتوسعة عليهم وتفقدهم ومبادرته في العطاء إليهم، حيث ينقل ابن عباس عن الإمام الحسن عليه السلام فيقول «كنت مع الحسن عليه السلام في المسجد الحرام، وهو معتكف، وهو يطوف بالكعبة، فعرض له رجل من شيعته، فقال: يا ابن رسول الله، إن عليّ ديناً لفلان، فإن رأيت أن تقضيه عني، فقال عليه السلام: ورب هذه البنية -أي الكعبة- ما أصبح عندي شيء، فقال: إن رأيت أن تستمهله عني، فقد تهددني بالحبس، قال ابن عباس، فقطع الطواف، وسعى معه، فقلت: يا ابن رسول الله، أ نسيت أنك معتكف؟ فقال: لا، ولكني سمعت أبي عليه السلام يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من قضى لأخيه المؤمن حاجة كان كمن عبد الله تعالى تسعة آلاف سنة صائماً نهاره قائماً ليله»[1]، فهذه

(١) عدة الداعي، ابن فهد الحلي: ص١٧٩.

واقعة أخرى يعلمنا فيها الإمام الحسن عليه السلام أن قضاء حاجة المؤمن هي أفضل عبادة يمكن أداؤها في الإسلام؛ لأن غاية الإسلام صناعة مسلم متكامل روحياً وخُلُقياً، وهذا لا يكون إلا بممارسة دوره الاجتماعي الإنساني، فليس العبادة سوى تهذيب روحي وإكمال لسجايا الخير وصفات الإيمان، فالإمام في حالة اعتكاف في الحرم المكي، وفي حالة الطواف، أي اقرب ما يكون المرء إلى ربه، وهو الإمام المعصوم، وقد استشعر بذلك الإنسان المحتاج إلى المساعدة، ولم يكن فعل الإمام عليه السلام إلا عن علمٍ وإدراك بأن هذا الفعل هو أفضل من تلك العبادة، فإنقاذ مسلم وتخليصه من الحبس أفضل عند الإمام من عبادة تسعة آلاف سنة، إذن كان الإمام يراعي الحالة الاقتصادية للناس في أي زمان، وفي أي مكان، وعلى أي حال، فما فائدة العبادة اذا فقد المجتمع توازنه الاقتصادي وعدالته الإنسانية والإسلامية؟ وذلك ما يهدد كيان النظام الإسلامي.

يبين الإمام عليه السلام بهذا الفعل أهمية الحياة الاقتصادية للمجتمع وما توفره من استقراره المتعلق بكفافه المعيشي، وما لجوء السائل إلى الإمام عليه السلام إلا لمعرفته بان الإمام عليه السلام هو أفضل من يقدر حاجة الناس، وهو صاحب الحلول الاقتصادية التي عرف بها بتوزيعه

المال على الفقراء والغارمين والتوسعة على أفراد المجتمع الإسلامي الذي لم ينفك يتمسك بعصمتهم والدخول في كنفهم.

إذن درس آخر نتعلمه من الإمام الحسن عليه السلام في أهمية الحياة الاقتصادية وتفضيلها على العبادة، بل إنها هي أفضل عبادة يمكن أن يمارسها الإنسان في حياته اليومية، وبهذا يعبر النبي صلى الله عليه وآله بقوله (عدنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الاكبر) والمقصود بالجهاد الأكبر العمل والنشاط الاقتصادي الذي يقوم به الناس لإعاشة عيالهم ومشاركتهم في دفع عجلة الاقتصاد إلى الأمام من أجل تحقيق أفضل مستوى معاشي للمجتمع، وها هو سبطه يكمل ما أسسه جده صلى الله عليه وآله وبوتيرة عالية وحنكة كبيرة بجوده وكرمه وإنصافه بين الناس.

أما في سياسة الحاكم وما يجب عليه اتجاه رعيته من الإنصاف والعدالة في التوزيع والمساواة في العطاء فنطالع كلامه الشريف حين يقول «إذا أدى الذي عليه منه، وإذا خاف الله في السر والعلانية، وعدل في الغضب والرضا، وقصد في الفقر والغنى، ولم يأخذ الأموال غصباً، ولم يأكلها إسرافاً وبذاراً لم يضره ما تمتع به من دنياه، إذا كان ذلك من خلقه»[1].

---

(١) تاريخ اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب، دار صادر، بيروت ٢: ٢٢٧.

وفي أدبيات الإمام الحسن عليه السلام في الاقتصاد الاسلامي ما يذكرنا بكلمات النبي صلى الله عليه وآله في إدارة الدولة وبوصية أمير المؤمنين عليه السلام إلى مالك الأشتر في حسن إدارة رعيته، وهذا الإمام الحسن عليه السلام يوجه الحاكم في أسلوب المتعامل الناجح في إدارة شؤون الدولة من موقع مسؤوليته في أنه مؤتمن في الحفاظ على خدمة رعيته وسد احتياجاتهم والعدالة في توزيع المال إلى فئات الشعب كافة دون تمييز، ويبدأ الإمام في أولى فقراته بالتوصية بقوله: (اذا أدى الذي عليه منه) أي التزام الحاكم بمسؤوليته وتنفيذ ما يجب عليه من العقد الاجتماعي الذي بينه وبين الناس الذين اختاروه لهذه الوظيفة فهو تكليف، وليس تشريفاً، وأداء الحق من أولويات الحاكم وأبرز مسؤولياته، فمن يتصدى لأي منصب يجب أن يكون بقدر المسؤولية الملقاة عليه من الناحية القانونية.

ثم يقول الإمام عليه السلام (وإذا خاف الله في السر والعلانية)، فيبين الإمام هنا الجانب الروحي الإيماني والخُلقي في الالتزام اتجاه الآخرين، فالالتزام يكون على محورين قانوني وخُلقي ديني، فعلى الحاكم أن يضع نصب عينه مخافة الله تعالى في تعامله مع الناس وخشية الله من ظلمهم والإجحاف بحقوقهم وأن يكون معتدلاً ومستقيماً في جادة الشريعة الإسلامية، سواء كان في العلانية، أي

ظاهراً، أو حتى في سره، وهو تقنين من قبل الإمام عليه السلام لاختيار صاحب الدين والنزيه المؤمن في تولي امور الإدارة، فخوفه من الله تعالى سيكون ضابطاً ومقياساً في عمله ورادعاً له عن المفاسد، وبالتالي سبباً في نجاح عمله وتأدية ما عليه بدافع الإيمان بالعمل المنتج الذي يجلب الخير للجميع.

وصفة أخرى يضيفها الإمام الحسن عليه السلام على المتصدي للمسؤولية، وهي فقرة مهمة نابعة من طبيعة الإنسان ومزاجه المتقلب الذي قد يكون سبباً في عدم تحقيق العدالة في العطاء وإدارة العمل بحكمة وحلم بعيداً عن أي تأثير نفسي أو عاطفي عندما يقول الإمام عليه السلام (وعدل في الغضب والرضا) لافتاً عليه السلام إلى أن العمل وما يتعرض له العامل من ضغوطات وتجاذبات قد تؤدي إلى هيجان النفس والوقوع بحالة الغضب التي تلغي الجانب العقلاني في الإنسان، أو أن يكون في حالته الطبيعية في ممارسة عمله ووظيفته، فهو في كلا الحالين ملزم بالتعامل بسياق واحد وبطريقة محددة يجب أن لا تؤثر في اتخاذ القرار المناسب، لأن اتباع الإنسان لهواه في التعامل يؤدي إلى الوقوع في محذور عدم الإنصاف القبيح في حد ذاته، والمسبب لضياع الحقوق، فعليه ان يحكم عقله وأن يكون عادلاً في حالة الغضب والرضا وترك التأثيرات النفسية المجانبة

لواقع الأمور، وهي صفة غاية في الأهمية، يجب أن يتمتع بها الحاكم وأن يكون عطاؤه ناظراً إلى ماهيته لا ماهية المقابل فلو كان أمامه اثنان، أحدهما ذو علاقة طيبة معه، والآخر لا تربطه به علاقة ود ومحبة، فعليه ان يكون عادلاً في عطائه لهما بما يستحقان هما لا بما تراه عيناه من الرضا أو الغضب لهما، وهو تأديب وتهذيب لمن هم في مواقع المسؤولية العامة في الاعتدال، وتنبيه لضرورة إيصال الحق إلى صاحبه من دون أدنى تأثير عاطفي.

(وقصد في الفقر والغنى) عبارة جميلة وواقعية، قد ذكر فيها الإمام عليه السلام مصدر الاقتصاد، أي على الحاكم الاقتصاد في حالة الفقر والغنى والاعتدال في المستوى المعيشي، فلا يكون بحال أعلى من مستوى الفقراء ولا أدنى من الأغنياء واتخاذ حالة الوسطية، فمن أنصف نفسه أنصف الناس منها فعلى الحاكم مراعاة المستوى الاقتصادي الذي يعيشه بما يناسب حاله لا أكثر ولا أقل.

(ولم يأخذ الأموال غصباً) إن من أبرز المشاكل الاقتصادية التي تواجه البلد استبداد الحاكم وطغيانه في الاستيلاء على أموال الناس وحقوقهم واستغلال منصبه لتحقيق رغباته الدنيئة في الحصول على الثروة العامة المخصصة لجميع أفراد الشعب، وهو من الظلم البين والفساد العظيم وسبب في تدهور الوضع الاقتصادي

باحتكار الأموال لجهة واحدة وازدياد في حالات الفقر وضياع للحقوق وسلب للإرادة وتوهين لحركة العمل والنمو الاقتصادي.

(ولم يأكلها إسرافاً وبذاراً) أكل الأموال، أي عدم حسن التصرف في الملكية العامة والإسراف في استغلال المال العام وتبذيره بغير استحقاق وتفضيل المصالح الخاصة على المصالح العامة وخيانة للأمانة التي اؤتمن عليها، فلا يحق لأي حاكم التصرف بعشوائية بما لا يملك وتفضيل أناس على آخرين في العطاء، فهي مخالفة صريحة للنظام الإسلامي ولأساسيات النظام الاقتصادي، والإسراف والتبذير صفتان مذمومتان منهي عنهما من قبل الشارع المقدس الذي رسم خطة المنهاج الإسلامي في الاعتدال والمساواة في كل شيء ومخالفة لسنة النبي والمعصومين عليهم السلام في وضع الأموال في مجالها والتوزيع بالسوية وكلٌّ بمقداره، فهي بالتالي خلل اقتصادي يجب اجتنابه من الحاكم على رقاب المسلمين.

أما من لم يلتزم بكل ما مرّ من الصفات التي ذكرها الإمام الحسن عليه السلام فإنه يكون قد أضر بالصالح العام، ونهب الحقوق الاقتصادية التي عبر عنها الإمام الحسن عليه السلام (لم يضره ما تمتع به من دنياه إذا كان ذلك من خلته) فإن متاع الدنيا قليل والعاقبة للمتقين.

تتجلى في هذه الوصية من الإمام الحسن عليه السلام القواعد العامة لإدارة الدولة الإسلامية وضمان حقوق المحكومين ورسم سياسة اقتصادية رائعة للحفاظ على المستوى المعيشي العام وعدم السماح للحاكم للتفريط بحق من الحقوق وإشاعة الفقر في المجتمع، فلا يحق لمن لا يملك خلال الإيمان والصدق والعدالة التصدي لشؤون المسلمين وتسبيبه الأذى والضرر لعامة الناس، هذه ضوابط ومقاييس تفرض على الحاكم أن يسير على منهاج الشرع السمح في تطبيق العدالة الإنسانية.

ومن المسائل اللطيفة في جود الإمام الحسن عليه السلام وتربيته الاقتصادية للناس ما يذكر عنه عليه السلام أنه جاءه بعض الأعراب، فقال: أعطوه ما في الخزانة، فوجد فيها عشرون ألف دينار، فدفعها إلى الأعرابي، فقال الأعرابي: يا مولاي، ألا تركتني أبوح بحاجتي، وأنشر مدحتي، فأنشأ الحسن عليه السلام:

نحن أناس نوالنا خضل ... يرتع فيه الرجاء والأمل

تجود قبل السؤال أنفسنا ... خوفاً على ماء وجه من يسل

لو علم البحر فضل نائلنا ... لغاص من بعد فيضه خجل[1]

---

(١) المناقب آل أبي طالب، ابن شهر اشوب، ٤: ١٦.

يعد أهل البيت عليهم السلام الركيزة الرئيسة في النظام الإسلامي وعنصر التوازن في تشريعاته والمعتمد لأهل الأرض لتطبيق شريعة السماء، فلم يكونوا يظهرون المنّة في عطائهم للآخرين، فهم يرون أن رعاية الآخرين من مهامهم وتكليفهم؛ ولذا كانوا يبادرون بالعطاء قبل السؤال، ويمنحون مبالغ كبيرة تناسب سؤال السائل، ويحفظون كرامة المؤمن؛ لئلا يذهب ماء وجهه من السؤال فإن القيمة الحقيقية هي للإنسان، وليس للمال، فالاقتصاد هو في خدمة الإنسان وتلبية متطلباته، لا ان يكون الإنسان في خدمة المال، وإلا صار الأمر معكوساً، وانتفى الموضوع الحقيقي للاقتصاد، هذا ما يعلمنا إياه الإمام الحسن عليه السلام في طريقة وأسلوب العطاء، وبعكسه فإنه سوف يسبب المهانة للطالب والانكسار النفسي؛ ولذا يعبر عنه الإمام عليه السلام بقوله (نحن أناس) أي أهل البيت عليهم السلام (نوالنا خضل) أي عطاؤهم ناعم شفاف، ليس بخشونة ومنٍّ، فلا يشعر الآخذ منهم بالعار أو الانكسار.

(يرتع فيه الرجاء والأمل) فلا يخيب من يرجوهم في حاجة أو سؤال، بل يطلب، وكله أمل في الإجابة. مضامين في الأخلاق عالية وقيمة مصحوبة بمفاهيم اقتصادية رائعة في طريقة توزيع المال من غير إشعار المقابل بالاستخفاف به، وإن أخذه يكون ضمن

استحقاقه بما أنه يدور في دائرة النظام الإسلامي الذي تكفل بكفايته والعناية به وإعطائه جميع امتيازاته القانونية، ويبقى هو فرداً منتجاً له حقوق، وعليه واجبات.

فالنظام الاقتصادي قد وضع القوانين والضوابط في العطاء والمعطي والمعطى إليه بهيكلية منتظمة ومتوازنة مع التزام الكل بتطبيقها.

(روي أنه أتى رجل إلى الإمام الحسن عليه السلام في حاجة، فقال له عليه السلام: اذهب، واكتب حاجتك في رقعة، وارفعها إلينا نقضها لك، فرفع إليه حاجته، فأضعفها له. فقال بعض جلسائه: ما أعظم بركة الرقعة عليه يا ابن رسول الله؟

فقال: بركتها علينا أعظم حين جعلنا للمعروف أهلاً، أما علمت أن المعروف ما كان ابتداء من غير مسألة، فأما من أعطيته بعد مسألة فإنما أعطيته بما بذل لك من وجهه، وعسى أن يكون بات ليله متململاً أرقاً، يميل بين اليأس والرجاء، لا يعلم بما يرجع من حاجته أ بكآبة الرد أم بسرور النجح؟ فيأتيك وفرائصهُ وقلبهُ خائف، يخفق، فإن قضيت له حاجه فبما بذل لك من ماء وجهه؛ فإن ذلك أعظم مما نال من معروفك)[1].

---

(١) شرح إحقاق الحق / السيد المرعشي/ ١١:١٤٨.

ويوجد من روايات كرم وجود الإمام الحسن عليه السلام وما تضمنته كلماته الشريفة الشيء الكثير، وما يحمل من لمحات اقتصادية باهرة تنبأ بتوجيه الإمام الحسن عليه السلام في كرمه وجوده إلى المنحى الاقتصادي، حيث عاصر الإمام عليه السلام فتره حرجة للمسلمين بعد أن حكمهم أناس غير أكفاء في إدارة أمورهم المعاشية والاقتصادية وتدبير شؤون الدولة بما يحقق العدل والإنصاف في التوزيع للثروات الطائلة التي استولى عليها بعض طبقات الحكام والمنتفعين منهم والمقربين إليهم وخلق طبقية ممقوتة ومرفوضة من وجهه نظر الإسلام، فعالجها أئمة أهل البيت عليهم السلام بفاعلية كبيرة، خصوصاً أن المؤيدين لهم كانوا يحرمون من العطاء، ويحاربون، فعمل الإمام الحسن عليه السلام على نشر ثقافة العطاء والإكرام لتحقيق مصالح الناس وكفايتهم مؤنة عيشهم ورفع الاضطهاد والحيف عنهم، وهي وإن كانت تدل على سجاياهم في السخاء وكرم النفس والجود اللامحدود إلا أنها من جانب آخر كانت تحقق أهدافاً اقتصادية من توزيع المال والموعظة في الاقتصاد بالمعيشة وتعليمهم عدم الإسراف والتبذير الذي كان يثقف عليه أئمة الجور والظلم لمحق صورة الإسلام الحقيقية، فحافظ الأئمة عليهم السلام بهذه الفعاليات الاقتصادية على روح الإسلام الحقيقي والسعي لبسط الرخاء الاقتصادي والتنبيه على

ضرورة التكافل والتضامن الاجتماعي وعدم السماح للفقر أن يستشري في جسد الدولة الإسلامية لإضعافها والنيل من سلطانها وضربها في صميمها، فالشعب إذا افتقر فقد توازنه، وانجر إلى الضوضاء والعشوائية في الكسب المحرم وإفشاء الفساد والاعتداء على الآخرين للحصول على كفايتهم من المعاش.

إذن لم تكن حركة الإمام الحسن عليه السلام مجرد خصال خُلُقية وإيمانية، وإنما تعدتها إلى إصلاح الوضع الاقتصادي المبني على نية القربى إلى الله تعالى والإيمان بقيم الإسلام ومبادئه، فحركة المعصوم تشمل أكثر من مجال وعلى أكثر من محور، وهو دأبهم عليهم السلام في نشر تعاليم الإسلام الحنيف وشريعة سيد المرسلين كما أرادها الله تعالى، لا كما أرادها أعداؤه.

العمل والعامل في فكر الإمام الحسن عليه السلام:

من أبرز مقومات الاقتصاد هو الفعل المنتج، فالنشاط الاقتصادي هو عبارة عن مجموعة من الأعمال التي يقوم بها المجتمع لإعالة بعضهم البعض، ولا يحترم الشرع ولا المجتمع من كان عنده القابلية والإمكانية للعمل، ولا يعمل، فالعمل محور قيام الحياة وأساس تفاعل المجتمع وسبب معيشتهم؛ ولذا نطالع في

القرآن الكريم وأحاديث النبي صلى الله عليه وآله وروايات المعصومين الحث على العمل، فالفرد العامل عبارة عن وسيلة إنتاجية في النشاط الاقتصادي الاجتماعي وسبباً في نمو الحياة الاجتماعية؛ ولذا عني النظام الإسلامي بالعمل والعامل، وخصصت الثقافة الإسلامية لهما مجالاً واسعاً حتى أن كلمة العمل وردت في القرآن الكريم ما يقارب من ٣٥٠ مرة [١]، أما في السنة النبوية الشريفة، فذكرت بما لا يحصى من المرات. أما ما ورد في القرآن الكريم فجاء بقوله تعالى **﴿فَإِذا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾**[٢] وقوله **﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَناكِبِها وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ﴾**[٣] وأما عن النبي والمعصومين عليهم السلام فيقول رسول الله صلى الله عليه وآله (الشاخص في طلب الرزق الحلال كالمجاهد في سبيل الله) ويقول الإمام الصادق عليه السلام (الكاد على عياله كالمجاهد في سبيل الله).

إن ثقافة العمل تعكس مدى شعور الفرد بمسؤوليته تجاه مجتمعه وضرورة أن يكون له دور فاعل ومميز على صعيد التغيير

---

(١) الشؤون الاقتصادية، ص٣٥.

(٢) الجمعة: ١٠.

(٣) الملك: ١٥.

والتقدم الذي تشهده الأمة فالإبداع في مجال العمل يسقط نقطة إيجابية على الساحة المجتمعية، وتدفع لتحسين الوضع الإنساني في مختلف مجالات الحياة، وتفتح آفاقاً جديدة للابتكار، وتحقق صعوداً للخط البياني لمستويات المعيشة والقضاء على الفقر.

أما من لم يملك إمكانية العمل لعوق أو لكبر السن فإن النظام الإسلامي الاقتصادي تكفل بسد حاجته من عمل الآخرين، وهو نظام متكامل يوحي بعظمة المشرع الإسلامي في رسم خطة الحياة.

وسنسلط الضوء على فكر الإمام الحسن عليه السلام في تناول موضوع العمل والعامل في كلماته الشريفة عليه السلام.

١- يقول الإمام الحسن عليه السلام في قيمة العمل (واعلم أنك لا تكسب شيئاً من المال فوق قوتك إلا كنت فيه خازناً لغيرك، واعلم أن في حلالها حساباً، وفي حرامها عقاباً، وفي الشبهات عتاباً، فأنزل الدنيا بمنزلة الميتة، خذ منها ما يقيك فان كان ذلك حلالاً كنت قد زهدت فيها وإن كان حراماً لم يكن فيها وزر، فأخذت كما أخذت من الميتة وإن كان العتاب يسير، واعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً)[1] هذه الكلمات على اختصارها، إلا أنها تحمل من المعاني الاقتصادية ما يصلح أن يكون منهجاً كاملاً

(١) كفاية الأثر، الخزاز القمي: ص٢٢٧.

في طريقة العمل المثلى وضوابط للعامل وإرشاداً له في عمله، فما أبلغها من وصايا، وما أكبر قيمتها العلمية والأدبية والخُلقية من إمام مفروض الطاعة من به الله علينا بلطفه ورحمته.

(واعلم أنك لا تكسب من المال شيئاً فوق قوتك إلا كنت فيه خازناً لغيرك) العمل له جانبان، الأول أن يقوم الفرد بدوره بأداء دوره الاجتماعي بسد ثغرة معاشية كالزراعة أو الصناعة أو التجارة أو الرعي أو الحرفية كالطب والقانون والهندسة وغيرها من العلوم وهو وجوب كفائي اجتماعي، فلا بد لأي مجتمع من ممارسة مختلف الأعمال التي يحتاجها الناس لقوام الحياة بها، فالعمل لأجل العمل هو ما يكسب العامل الشرف لقيامه بخدمة مجتمعه، والإخلاص في عمله هو روح العمل والغاية الحقيقية منه، أما الجانب الآخر من العمل فهو لإعاشة نفسه وعياله ومن يتعلق به، وهو جانب مهم أكد عليه الإسلام وحث عليه، فالكادّ على عياله كالمجاهد في سبيل الله، بل هو الجهاد الأكبر كما عبر عنه النبي صلى الله عليه وآله.

ينبه الإمام الحسن عليه السلام في كلامه بأن أي عمل لا بد أن يكون له أجر مادي، وهذا الأجر المادي الذي نعبر عنه بالرزق هو محدد من قبل الله تعالى بما يكفيه، ويكفي عياله حيث أنه مأمور بتوفير قوت

أهلـه مـن كـد يـده، فعليـه العمـل والسـعي وعـلى الله تعـالى الـرزق والأجر الذي يحدده له تعالى.

أما ما يزيد عـلى مؤنتـه فهـو لـيس لـه بـل فيـه حـق لغـيره، أوجبـه الله تعالى عليه فرضاً من حقوق وضرائب أو صدقات.

(إلا كنت فيـه خازنـاً لغـيرك) سـمح النظـام الإسـلامي للمكلـف بـأن يتمتـع بثروتـه الشخصـية بـما لا يكـون تبـذيراً أو إسرافـاً، فلـه أن يوسـع عـلى نفسـه وعـلى عيالـه، أمـا الزائـد فينفقـه عـلى والديـه أو الأقـربين إن كـانوا فقـراء ومحتـاجين، إضـافة إلى الاسـتحقاق القـانوني عليه فيما يكسبه الإنسـان أكثـر مـن قوتـه؛ لـيعلم أن الله تعـالى قـد جعلـه مسؤولاً عن إيصاله إلى فئات أخرى (خازناً لغيرك).

والخزانـة بمعنـى حسـن التصـرف بالمـال الـذي بـين يديـه، فهـو مجرد خازن له لوضـعه في محلـه المناسـب الـذي حـدد لـه تعـالى، (واعلـم أن في حلالهـا حسـاباً، وفي حرامهـا عقابـاً، وفي الشـبهات عتابـاً) فالعمل لا يكـون مطلقـاً، بـل لـه ضـوابط ومحـددات وقـوانين وأطـر، لا ينبغـي تجاوزهـا، فلـيس كـل عمـل حـلال، بـل هنـاك مـن الأعـمال مـا يحـرم بسـبب كـون نفـس العمـل محرمـاً في ذاتـه، أو لمـا يسـببه مـن ضرر عـلى الآخـرين، والالتـزام بـالأطر القانونيـة يجنـب العامـل الوقـوع في محـذور مخالفـة الشـرع، فالعمـل إنـما هـو لخدمـة النـاس لا لضـررهم،

والمفروض أن يحقق المصلحة العامة، وإلا فقد هدفه وغايته المرجوة، أما العمل والكسب المحلل ففيه حساب لخلوه من أي شائبة غش أو تقصير أو شبهة حرام، فعلى العامل الحذر في عمله مهما كانت طبيعته، والإخلاص في العمل مهم في أداء العمل بأفضل صورة، فيؤدي إلى نمو اقتصادي صحيح يؤثر في النهوض بمستوى البلد عموماً وفي جميع مجالات العمل فيه، وبعكسه فإنه سيؤدي إلى فشل اقتصادي وتدهور في نشاط البلد الاقتصادي، فكلما كان العمل متقناً كان منتجاً أكثر ومزدهراً، فمقياس تطور أي أمة هو إخلاصها وإتقانها لعملها والتزامها بالقوانين.

(وفي حرامها عقاباً) شدد المشرع الحكيم على ضرورة عدم مخالفة النظام الشرعي؛ لأنه عبارة عن سلسلة تتعلق كل حلقة بسابقتها، فإذا كسرت حلقة منها انقطعت السلسلة، فعدم الالتزام بالقوانين الشرعية في أصول العمل فيما يحل منه وما يحرم واجب تطبيقه لما يتبعه من نتائج إيجابية، أما مخالفتها فتوجب العقوبة المفروضة من قبل الله تعالى، وهذا لا يكون إلا بعد بناء قاعدة إيمانية تردع الناس عن الحرام، وتدفعهم للحلال، ووجود العقوبات ضروري لتصحيح مسار أي نظام والوعيد بالعقاب من الله تعالى حتى إذا كان عقوبة أخروية إلا أنها زاجرة للمؤمن في الدنيا عن

المحرمات، وهي مهمة في تصحيح المعاملات وضمان عدم سلب الحقوق.

(وفي الشبهات عتاباً) وعلى العامل أن يعمل بمقدار جهده وعصمته نفسه من الخطأ بالقدر المستطاع، وإلا فلا عصمة تكوينية إلا للأنبياء والأئمة، فمن أخطأ في عمله غير عامد ولا قاصد فإنه يعاتب لعدم احتياطه في عمله ومسامحة من الشارع له وتنبيه لوجوب احتياط الإنسان في جميع أعماله لعدم وقوعه في المحذور، هذه الضوابط الموضوعة للعامل هي تقنين للعمل وتهذيب له، وهو من أعلى مراتب التخطيط الاقتصادي المحكم المسدد للنظام الاقتصادي الإسلامي، فتنظيم علاقات العمل اساس العمل الناجح المنتج.

ثم يوصي الإمام الحسن عليه السلام في تشبيه لطيف حيث ينزل الدنيا وملذاتها منزل الميتة، فإن كانت حلالاً فعليه أن يستكفي بالقليل منها والزهد في كثيرها، وإن كانت حراماً فإن فيها ترخيصاً بالقليل منها عند الضرورة؛ ولذا العتاب فيه يسير والمسامحة كبيرة، وهو تأديب للإنسان في الأخذ من الدنيا بمقدار حاجته والعمل فيها باستطاعته، فالاستغراق في الدنيا هلاك للإنسان والابتعاد عنها رهبنة ممنوعة، والوسطية ديدن النظام الإسلامي؛ ولذا يعقب الإمام

الحسن عليه السلام في الفقرة التي بعدها بقوله (اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً، وأعمل لآخرتك كأنك تموت غداً) موقف علمي وعملي من العمل، يطرحه الإمام الحسن عليه السلام، وفيه تحفيز عالٍ نحو العمل لآخر لحظة من عمر الإنسان؛ لأن حياة الإنسان بعمله وما يقدمه في تلك الحياة وقيمة ذاتية لوجوده، إن كان تفكير العامل أن حياته محدودة وأن العمل لا بد أن يكون له نهاية فإنه توهين للهمة وتثبيط للنشاط يقعد الإنسان عن أداء العمل، ويجب أن يكون طموح العامل في الوصول إلى ذروة نشاطه الاقتصادي ومنتهى الحرفية، وهذا يولد شعوراً عند العامل بالقوة وبتقديم ما هو أفضل والأمل بالمستقبل لكي تستمر الحياة وتتواصل، فكل جيل ينتقل مجهوده إلى الجيل التالي بعده، ويبدأ الجيل القادم من حيث انتهى السابق.

وهكذا هي الحياة، فلا يمنع الإسلام المسلم من العمل الإنتاجي، فالإسلام دين حياة وبناء ونمو لا دين كسل واتكال على الغير، فإنما الدين المعاملة، فبقدر ما تكون عاملاً تكون إنساناً ومؤمناً، ولكن من أجل موازنة الإنسان وعدم امتلاك العمل له، بل أن يكون هو مالكاً لعمل فعليه أن يكون عمله الأخروي موازياً لعمله الدنيوي من العبادة، ونفسه العمل هو عبادة للعامل، فإذا كان عمله فيه قربة إلى الله تعالى، وكان غرضه ديمومة الحياة التي وهبها الله لنا وخدمة المسلمين والمؤمنين وتوفير ما يلزم لإعاشة

عياله، فإنه يكون بذلك قد حقق الغاية الحقيقية من العمل، وقد حصل على ثواب الدنيا والآخرة في آن واحد ومن نفس العمل الذي يقوم به، فكل عمل يتقرب به إلى الله هو عبادة، وهو تأصيل لمعاني الإسلام السامية في جوهر الأمور وروحها، وأيضا موازنة العامل في حياته اليومية ونشاطه العلمي والعملي بالقوانين الخُلُقية والإلزامية.

إذن الإمام الحسن عليه السلام يبرمج الفرد المسلم العامل ببرنامج علمي وقانوني تنظيمي يشرع لمستقبل اقتصادي زاهر إذا التزم بتطبيقه، وهو يمثل منهجاً في علاقة العامل والعمل والتناسق في مواكبتها للوصول إلى الحالة المثلى في الإنتاج.

٢- عن الإمام الحسن عليه السلام أنه قال: «واستثمار المال تمام المروءة»[1]، من يتأمل كلمات الإمام الحسن عليه السلام يقف أمامها طويلاً لمدى بعدها المعرفي وغزارة معانيها على قلة ألفاظها، فمن يسبر أغوارها، ويغوص في بحارها يستخرج من كنوزها ما يبهر العقول، ويمتع النفوس، ولا ريب فهم أبواب العلم ومعادنه وينابيع العلم ومصادره.

وما زالت مقولات الإمام عليه السلام تنعش أذهاننا بالجديد في عالم الاقتصاد، فيستخدم الإمام الحسن عليه السلام في هذه الرواية مصطلح

---

(١) الكافي، الكليني، ج١: ص١٥ ح١٢.

(الاستثمار)، والقارئ له يتبادر إلى ذهنه المصطلح الحديث المستخدم اليوم في علم الاقتصاد الذي يعني توظيف المال في أي نشاط أو مشروع اقتصادي يعود بالمنفعة على الفرد والمجتمع فقد يكون الاستثمار على مستوى أشخاص أو شركات، وقد يكون على مستوى دولة، وهذا هو المعنى الحديث للاستثمار، فهل أراد الإمام الحسن عليه السلام هذا المعنى؟

كلمة (استثمار) تعني في معاجم اللغة استغلال المال (استثمر: فعل، يستثمر استثماراً، فهو مُستثمِر، والمفعول مُستثمَر، استثمر أمواله: استغلها وجعلها تُثمِرُ) (استثمار (اسم) مصدر اسْتستثمَرَ).

والاستثمار: استخدام الأموال في الإنتاج، إما مباشرة بشراء الآلات والمواد الأولية، وإما بطريق غير مباشر كشراء الأسهم والسندات)[1].

إذن الاستثمار بمعناه اللغوي هو الاستغلال للأموال وتنميتها وزيادتها بالعمل على رأس المال للحفاظ عليه واستمراريته.

وإضافة الإمام الحسن عليه السلام المال للاستثمار، لأن الانتفاع أعم من الاستثمار[2]، والاستثمار خاص بالمال، وهذا التخصيص من الإمام عليه السلام يشير إلى أنه يريد به ذلك المعنى الاقتصادي المستخدم في

---

(١) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، مجمع اللغة العربية، ١:٢٠٨

(٢) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، محمود عبد الرحمن منعم، ج١ ص٣٢.

الوقت الحاضر، وهذا ما يلفت النظر إلى أن الإمام الحسن عليه السلام أول من استخدم هذا المصطلح في السياسة الاقتصادية المعمول بها الآن، فالإمام ينظر لاستثمار المال من ذلك العصر، وهو يعطي قوة ومتانة وأصالة للاقتصاد الإسلامي، وأنه قد سبق غيره من المذاهب الاقتصادية في هذا المجال على يد الإمام الحسن عليه السلام، وهو رد على كل من يتهم الاقتصاد الإسلامي بأنه عيال على غيره من المذاهب الاقتصادية وكلٌّ عليها.

ونرى أيضاً دقة الإمام عليه السلام في التعبير حيث عبر بالاستثمار، ولم يعبر بالاستغلال، لأن استغلال المال هو طلب زيادته بأي طريقة مشروعة أو غير مشروعة، بل قد تؤدي إلى الظلم كما حصل عند الرأسمالية والاشتراكية؛ إذ إنها استغلت العامل، لأنها لم تراع لا حقوق الفرد في الاشتراكية ولا حقوق المجتمع في الرأسمالية، والاستغلال معنى سلبي للعامل الذي يقوم بالإنتاج، أما الاستثمار فهو معنى إيجابي يشجع عليه الإسلام لزيادة رأس المال المشروع من غير انتقاص لحقوق الآخرين، بل ما ينمي اقتصاده الخاص، وأيضاً الاقتصاد العام، فالإسلام يحترم العمل والعامل بعكس باقي النظريات الاقتصادية الناظرة إلى المصالح الخاصة مع غض النظر

عن الحالة الاجتماعية المعيشية للناس، وهذا هو المشهور في الاقتصاد السياسي اليوم بوصف الاستغلال أنه ظلم وقسوة بحق العامل.

يدخل استثمار المال في مختلف مجالات الأعمال، سواء التجارة أو الزراعة أو الصناعة أو الأعمال الحرفية الأخرى، حيث أن الاستثمار يكون دافعاً للعامل لتطوير عمله وتنويعه وابتكار الجديد من أجل نجاح مشروعه، فهو حجر الزاوية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وسبب في البحث عن وسائل إنتاج حديثة وتطوير تقنيات العمل، فالاستثمار هو عملية ارتقاء في مجال العمل وتطور نوعي يستخدمه المستثمر بحسب دراسة مجدولة وتحديد أهداف يسير على أساسها، فالمنتجات عرضة للمنافسة، والمنافسة تقتضي تحسين نوع المنتج وتقنية العمل واستطاعة الوصول إلى المنتج الأفضل بكلفة أقل، فهو تحريك للعقل البشري لاستنفار طاقاته والإبداع الفكري والخروج عن التقليدية وعامل مساعد في تطور الأمم اقتصادياً واجتماعياً، وكل هذا كان الإمام الحسن عليه السلام ملتفتاً إليه عند إطلاق تلك الكلمة الغراء، فالمسلم في ظل الإسلام عنده فرصة كبيرة للتنمية لما يحمل الفكر الإسلامي من آفاق علمية وبعد معرفي بوجود سادات الخلق محمد وآل محمد صلى الله عليه وآله الذين دأبوا على تفريع العلوم للناس وفتح مسارات علمية وعملية لاستثمار

طاقاتهم وتجديد النشاط الاقتصادي، فازدادت الحرف، وظهر التعدين وعلوم الاجتماع والاقتصاد والقانون والكيمياء والفيزياء وغيرها، فرسموا استراتيجية الاستثمار التي لها أبعاد اقتصادية على المدى الطويل، خصوصاً مع وجود ثروات طبيعية وبشرية هائلة سخرها الله تعالى لخلقه للاستفادة منها في تحسين وضع الناس المعيشي.

لكن هل كان المناخ مناسباً في ذلك العصر لطرح موضوع الاستثمار من قبل الإمام الحسن عليه السلام إلى مجتمعه والحث عليه؟

نعم، إن فترة إمامة الإمام الحسن عليه السلام شهدت استقراراً نسبياً للواقع السياسي والعسكري مع دخول عدد من البلدان في الإسلام التي كانت تملك ثروات وخبرات اقتصادية، وانتقالها إلى الوسط الاسلامي قد استثمره الإمام الحسن عليه السلام في تنشيط المجتمع للعمل والكسب والتطور والتنمية، فالدين الإسلامي نظام متكامل توسع في كل الجهات، وشغل حيزاً واسعاً من حياة الناس، ولعلم الإمام عليه السلام بالإمكانات المتوفرة التي من شأنها تحقيق أهداف كثيرة جاء بها الإسلام، ومنها الاقتصاد فالإمام عليه السلام أدرى بحال المجتمع ومتطلباته، خصوصاً مع دخول أفكار المجتمعات غير العربية التي دخلت في الإسلام، والتي كانت تدين بديانات أخرى قد توحي

للناس بتطور تلك الديانات عن الدين الإسلامي، فهو من جانب آخر خطوة في إثبات قابلية الإسلام على تقديم ما هو أفضل على المستوى الاقتصادي، وعليه فطرح الإمام الحسن عليه السلام لمفهوم الاستثمار للمال موضوعي ومهم للنهوض بواقع الأمة الإسلامية ودفعها للتطور والإنجاز، وشهد لذلك التطور العلمي الهائل الذي شهدته الأمة الإسلامية من علوم أهل البيت عليهم السلام وتوجيهاتهم واهتمامهم بشتى أنواع العلوم.

ولاستثمار المال منافع عدة يمكن إجمالها فيما يأتي:

١- تنمية رأس المال وديمومة استمراريته وزيادته على المدى البعيد.

٢- استثمار المال ينشط الحركة الاقتصادية، ويخلق فرص عمل أكثر للعاطلين عن العمل وتقليل حالات الفقر الاجتماعي.

٣- عدم احتكار المال وتوفير سيولة نقدية للعمل وتهذيب للعمل الحر ووضع الأموال في محلها بدلاً من تكديسها، فالغاية منها الإنفاق، وليس الإمساك، بما أنه وسيلة تبادلية ليس إلا، وليست غاية يسعى إليها العامل.

٤- الاستثمار نوع من التكافل الاجتماعي بطريقة ما، فزيادة النقود تعني زيادة رقعة المستفيدين من تلك الأموال إن كان موافقاً

للشريعة الإسلامية والأخلاق الإيمانية الموجبة لتوزيع الفائض من الأموال على المتعلقين والفقراء والمساكين.

٥- يقاس تحضر الأمة بنموها الاقتصادي والاجتماعي الدال على تنظيم تلك الدولة وسعيها للوصول إلى مراتب الكمال المعيشي والاكتفاء الذاتي وتكوين شخصيتها المستقلة والتي ينعكس تأثيرها على أفراد المجتمع، وهي مصدر قوة لمواجهة التحديات الخارجية التي تواجه أي أمة، فكلما كانت مستقرة اقتصادياً كانت أكثر اتزاناً ووعياً لبناء بلدها وإثبات وجودها.

٦- يتيح الاستثمار للفرد تحقيق رغبته في الملكية الشخصية والحرية في تحقيق الذات الطموحة الشاخصة إلى إفراغ طاقاتها في الوصول إلى غاياتها للرقي في العمل إلى أعلى درجاته، وفي الوقت نفسه احترام الالتزامات الضابطة لهذه الملكية.

٧- لا بد للمستثمر من إيجاد طرق جديدة للربح، وهذا يستدعي تقنية جديدة تضفي على العمل حداثة في آلية العمل وابتكارات جديدة توسع دائرة المنافسة، فتدفع الآخرين إلى الابتداء من حيث انتهى الآخر، وبهذا سيشهد العمل قفزات نوعية تفتح آفاقاً جديدة للتعاطي الاقتصادي.

وهناك فوائد أخرى كثيرة أوجزها الإمام الحسن عليه السلام بكلمتين هما ثورة في عالم الاقتصاد (استثمار المال) ولكن أضاف الإمام نتيجة لهذا الاستثمار ولهذا المحصول المتأتي منه عندما يضيف (تمام المروءة)، أي أن كمال الإنسان وتمام شخصيته وقيمومة كيانه واتصافه بصفة المروءة هي الغاية الخُلقية والكمالية للرجل، فبالعمل والاشتغال والكد وتوفير ما يحتاجه العيال هو من أكمل صفات الرجل وأفضل سجاياه حيث أوكل الله تعالى القيمومة على الزوجة والعيال والوالدين والأقرباء إلى الرجل، فمن كسب من كد يمينه، وكفى كل هؤلاء حريٌّ به أن يوصف بتمام المروءة، فالعمل شرف له والتزام بما أمره الله تعالى به، وتوظيف طاقته في خدمة الناس ومتعلقيه هي من أشرف الغايات، فخير الناس من نفع الناس.

بادرة أخرى يبادر بها الإمام الحسن عليه السلام في سلسلة دروسه الاقتصادية الهامة هي موضوع الاستثمار المقوم للفرد والمجتمع والوسيلة الأمثل للتعامل مع الأموال المسلط عليها في خدمة الصالح العام، وفي الوقت نفسه تحقيق لرغباته المشروعة التي أقرها الإسلام، وإعلام المسلم أن المال بحد نفسه لا يصنع الإنسان المسلم إذا لم يأتِ عن طريق العمل، فالعمل لذاته يصنع شخصية الإنسان، يعطيه هويته الإسلامية. فالعمل المبني على أسس دينية وخُلقية

ترمي إلى مرضاة الله تعالى والتعبد بأوامره ونواهيه ووجوب طاعته، فتمام مروءة المرء هو استثماره ماله في إدامة الحياة وخدمة الدين وإشباع الجائعين وإعانة الفقراء، فالمرء لا يكون امرءاً كاملاً من غير إثبات وجوده في الحياة عن طريق العمل وأخذ دوره الاجتماعي وتحمل مسؤوليته في أنه كائن اجتماعي، له ما له، وعليه ما عليه، وأيضاً في هذه الحكمة يشير الإمام الحسن عليه السلام إلى أهمية الاقتصاد في حياة الإنسان، فكل نشاط اقتصادي فيه خدمة للناس يكون سبباً لبث الروح في الجسد الإسلامي القائم على تطبيق مناهجه العلمية المعرفية ومكافحة سلبيات الأنظمة الاقتصادية المادية التي استغلت العامل، واحتكرت الأعمال بالإقطاعية، وكانت سببا مباشراً في رفع مستويات الفقر والتخلف الاقتصادي، وما شهده المذهب الاقتصادي الإسلامي من تطور وأفكار جديدة ومستقيمة ومتوازنة جعلته أنموذجا للاقتصاد العالمي على مستوى العمل والإنتاج والتوزيع، وأدبياته صارت ملهمة للباحثين عن الحقيقة والممارسين لشؤون الاقتصاد لما وجدوه من نظام محكم غير قابل للخطأ والظلم الذي ساد باقي النظريات الاقتصادية.

٣-(لا تجاهد الطلب جهاد الغالب، ولا تتكل على القدر اتكال المستسلم، فإن ابتغاء الفضل من السنة، والإجمال في الطلب

من العفة وليست العفة بدافعة رزقاً، ولا الحرص بجالب فضلاً، فإن الرزق مقسوم واستعمال الحرص استعمال المآثم)[1].

من تعاليم الإمام الحسن عليه السلام للعامل إرشاده لما فيه صلاحه وبيان مساره السلوكي في العمل وتوضح مشروعية العمل وفلسفته بما هو إنجاز المنفعة للناس، وكلها مبنية على أساس إدراك المبتغى والهدف الأصيل لتداول الأشياء بما يتناسب مع حاجة كل فرد في معيشته.

فالعمل مطلوب بنفسه ولغيره، فالقابلية والاستعداد النفسي والبدني والعقلي للإنسان تحتم عليه استثمارها بأقصى حد، إضافة إلى الحاجة الماسة للمجتمع لتلبية متطلباته المختلفة، فيكون كل فرد في المجتمع عبارة عن وسيلة إنتاجية لسد ثغرة في حياة الناس، فالإنسان بحاجة لأن يأكل، ويلبس، ويتداوى، ويسكن، ويدير شؤون المجتمع، ويأمن على نفسه، ويتعلم، وينتج، فكلها طلبات ضرورية لا بد من تحقيقها لتقويم حياة الناس الاجتماعية.

ينهى الإمام عليه السلام عن إحالة العمل إلى مغالبةٍ مع الآخرين، أما المنافسة فهي مشروعة في العمل لكي يكون هنالك تطور في العمل، وهي حالة إيجابية توقظ في النفس الطاقات الكامنة

---

(١) تحف العقول عن آل الرسول، ابن شعبة الحراني، ص٢٣٣.

واستثمارها لتقديم الأفضل، وقد أكد عليها النظام الإسلامي، أما المغالبة فهي صفة مذمومة؛ لأنها تحول الغاية إلى وسيلة، فالغرض يكون فرض الإرادة على المقابل ومحاولة كسره، وبهذا ستؤدي إلى خلخلة الوضع الاقتصادي المراد منه إنتاج الأفضل، فبالمغالبة ينحسر العمل لغاية الإنتاج، وبأي طريقة كانت، حتى لو شذّ عن الشرع، أو انحرف عن أدبيات العمل وأخلاقه، وفرض سلوكاً خاطئاً لإيقاع المقابل بالخسارة ووقوعه بالمحذور، وهذا مخالف لروح العمل ومعناه الحقيقي النقي من هذه الشوائب، فطلب الرزق أمر محبوب ومسنون وهو كما بينا خدمة اجتماعية ووسيلة معيشية، فإذا تحول إلى معركة خاضعة لمنطقة المغالبة انتفى جهاد الطلب للرزق، وأصبح جهاداً لتحقيق غايات خاصة وضيقة لا يحبذها الإسلام، بل ينهى عنها.

من أراد العيش بعزة وكرامة وتحقيق تمام مروءته وكفاية عياله ومتعلقيه فليسهم في إحياء مجتمعه، فهو السبيل المقنع لديمومته واستمراره أما الاتكال على القدر في جلب رزقه واستسلامه لما غيب عنه فهو أمر مرفوض، ولا يتقبله العقل ولا الدين، وهو هروب من الواقع الدنيوي المقتضي للعمل والإنجاز لتحصيل الإنتاج، ونطالع في سيرة أهل البيت عليهم السلام كثيراً من القصص

والروايات التي يحث بها المعصومون الناس على العمل والاشتغال وكسب العيش، ولعل الرواية التي تحدثت عن تقبيل النبي ليد الكاسب وقوله: تلك يدٌ يحبها الله ورسوله ثلاث مرات هي أكبر دلالة على قيمة العمل في حياة الإنسان من منطلق ﴿**مَنْ عَمِلَ صالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَياةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ ما كانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ وهو تعظيم لشأن العمل في الإسلام، وإن من يسعى وراء رزقه، وهو مؤمن بالله فإنه هو الرازق، فإن الله تعالى سيجزيه على عمله، ويرزقه نتيجة ذلك العمل، فهو السبيل الوحيد لتحصيل الرزق، بل إن العمل مصدر الإنتاج الأساس، أما من كان معتمداً على غيره في تحصيل الرزق، ويكون قد سلم أمره بيد القدر فلا يلوم إلا نفسه إن افتقر.

وهو ديدن الأنبياء والأوصياء؛ فإنهم إضافة إلى تبليغهم رسالاتهم إلا أنهم لم يعتمدوا على غيرهم في كسب قوتهم، بل كانوا يعملون، وينتجون ليثبتوا أن العمل نفسه عبادة، وهو متمم للمنهج الإلهي في الإصلاح وبناء الحياة المستقيمة وتحمل المسؤولية فيها، ولذا عبر عنها الإمام الحسن عليه السلام بقوله (ابتغاء الفضل من السنة والإجمال في الطلب من العفة) أي السعي للعمل فضيلة للإنسان،

وهو سنة جميع الأنبياء، وخصوصاً في الدين الإسلامي الذي مارس اقتصاد السوق وتهيئة العامل بأعلى درجة، فمن عمل، وكسب رزقه فقد حصن نفسه وأهله من اللجوء إلى الغير في طلب القوت، وجنبهم من إراقة ماء الحياء، فكرامة الإنسان الحرّ كفيلة بتحفيزه للعمل والكفاح من أجل الحياة.

على أن يكون التعفف في المعيشة وعدم الإسراف فيها عامل مساعد على تعليم النفس أخذ كفايتها والتحرز من الإفراط في الإنفاق غير المبرر؛ فإن الاقتصاد في المعيشة ثقافة إسلامية ثقف عليها القرآن الكريم وكلمات المعصومين، ولا يعد هذا التعفف والقناعة بما يحصل عليه من رزق قدره الله تعالى بمقدار هو ضرب من التنازل عن الحقوق أو دفع للرزق الذي وهبه الله تعالى للعامل، وما يفضل ففيه حقٌّ لغيره، قد فرضه الله تعالى عليه، وفي المقابل فإن الحرص المنهي عنه في الشريعة هو ليس نوعاً من الذكاء الذي قد يتصوره البعض من أن حرص الإنسان على ماله سبب في زيادة رزقه، وهو فهم مقلوب للمعادلة الإلهية حيث يعقب الإمام الحسن عليه السلام في قوله (وليس العفة بدافعة رزقاً ولا الحرص بجالب فضلاً، فإن الرزق مقسوم واستعمال الحرص استعمال المآثم).

نحن نرى أن الإمام الحسن عليه السلام ينزل إلى أدق التفاصيل في الحياة الاقتصادية وأصغر جزئياتها، فالمشروع الاسلامي مشروع كامل، لا يترك أي ثغرة يمكن أن تفسد كبريات الأمور، فلعل بعض التفاصيل الاقتصادية التي يتغافل عنها البعض لها أثر كبير في زعزعة المنظومة بأكملها، ولعل بعض المفاهيم السلوكية تكون سبباً في انحراف الخط البياني التصاعدي في إنجاز الأعمال، فالإنجاز هو الجهد المبذول من العامل للإنتاج، هذه المبادئ الرئيسة في العمل والعامل التي تؤطر مشروع أي عمل كفيلة بإنجاحه إذا تم الالتزام بها.

وتأكيدات الإمام الحسن عليه السلام في كلماته على تقنين العمل والعامل هي ضرورات رسم خارطة طريق الاقتصاد المتمثلة بالعمل والإنتاج والتوزيع وتوثيق أواصر الترابط بينها لتكوين حالة واحدة، فلا يمكن فصل العمل عن الإنتاج ولا الإنتاج عن طريقة التوزيع، فقد يكون العمل ناجحاً منتجاً، ولكنه من حيث الإنفاق لا يصل إلى الحد المطلوب، فتكون نتيجة العمل عكسية وسلبية، فقد يصار إلى استغلال العمل لمآرب أخرى مخالفة للهدف الاقتصادي السامي في توفير حاجة الإنسان المعاشية، وتكون جزء من معاناة الناس واستعبادهم كما كان يحدث في زمن الإقطاعية

الزراعية أو الهيمنة الرأسمالية المتسلطة على رقاب الناس المستنزفة لطاقاتهم الإنتاجية لتضخيم رؤوس أموالهم، وهذا يخالف التعاليم الاقتصادية الإسلامية الرامية إلى احترام عمل العامل وعدم غبنه وارتكاب المآثم بتحدي إرادة الله تعالى بسرقة ما أوجب له من رزقه، فالحرص على المال مهلكة لصاحبه، فمن يحسن التصرف بما وهبه الله تعالى يكون قد ساهم في بناء مستوى اقتصادي يخدم الجميع والقبول بما يناسب وضعه الاجتماعي من غير إنفاق أو إمساك.

إذن الأخذ بهذه التعاليم الاقتصادية القيمة التي أوردها الإمام الحسن عليه السلام في طلب الرزق مهمة وفاعلة في تقويم العمل الناجح والمنتج بعلمية وموضوعية.

المحور العسكري وأثره في الاقتصاد الإسلامي عند الإمام الحسن عليه السلام:

يتكون النظام الاقتصادي من عدة محاور، ويستند على عدة أعمدة في كيانه، فهو عبارة عن مجموعة من المشتركات التي تكون مع بعضها مرتكزات قوام الحركة الاقتصادية، فلولا العامل لما وجد

الإنتاج، ولولا الثروة لما عمل العامل، ولولا التوزيع لما تحقق المبتغى من الإنتاج والعمل.

إذن هي حلقات متواصلة تشكل سلسلة النشاطات الاقتصادية، وترتبط هذه الأدوات بعوامل لها مدخلية في قوامها واستمرارها وديمومة حركتها، فمن أولويات نجاح الحركة الاقتصادية استقرار المجتمع وأمنه، فالتناسب طردي بين التطور الاقتصادي والاستقرار الأمني، فأي بلد مهدد أو شهد حروباً يكون انعكاسه سلبياً على الوضع الاقتصادي للناس، فإن أول ما يتأثر هو الحالة المعيشية المشتملة على الغذاء والدواء والسكن وغيرها من مستلزمات الحياة فمن أجل اقتصاد ناجح وواثق لا بد من تأمين البلد من أي تهديد خارجي يمكن أن يعصف بالوضع الاجتماعي والاقتصادي للأمة، فيرجع القهقرى بدل أن يخطو للأمام، ويهدم بدل أن يبني، ولهذا شواهد تاريخية عديدة كان لاشتعال أوار الحرب فيها كوارث إنسانية وطبيعية، واستغلت فيها الثروات أبشع استغلال، فبدلاً من أن تستخدم في رفاهية الإنسان صارت سبباً في قتله وتهجيره وتجويعه ونشر المرض والجهل وفساد الأخلاق والأرض، فالحروب حالة من الدمار الفكري والخُلقي والعلمي وقتل النفس وبث روح الكراهية والقضاء على الثروات

التي خلقها الله تعالى لمنفعة الناس، فالحرب استنزاف للطاقات البشرية والموارد الطبيعية، وبالتالي هي سبب مباشر في تأخر البلدان في نهوضها الثقافي والعمراني والمعيشي ولتجنب الاعتداءات وردع أي محاولة لتهديد الأمن المجتمعي لا بد من بناء قوة عسكرية مدربة لحماية حدود أي بلد ونشر الاستقرار والطمأنينة لكي تسير عجلة الاقتصاد بخطى ثابتة ومخططات مرسومة ومدروسة معتمدة على وجود حماية وإطار خارجي أمني يمكنها من ممارسة نشاطها الاقتصادي وإدارة الأعمال بثقة تامة، إذن فوجود الجيش ضروري لقيام أي اقتصاد لغرض الأمن وحماية الناس، ولا بد أن يكون ذلك الجيش بعده وعديده متكاملاً ومنظماً ومنضبطاً ومدرباً بأعلى مستوى، فكلما كان الجيش قوياً كان الأمان أكثر والردع أكبر والدولة ذات سلطة وسيادة، تمكنها من العمل باستقرار.

وعلى هذا الأساس توجه الإمام الحسن عليه السلام إلى ضرورة العناية بالجيش ورعايته وتقويته من حيث عدد المقاتلين والسلاح المستخدم لهم، وبناء جيش ليس بالأمر الهين، فهو يحتاج إلى ميزانية كبيرة لسد احتياجاته من شراء السلاح والعدة والمؤنة ورواتب المقاتلين، ولا بد من إدارة ناجحة للقيام بكل هذه المهام، وتوفير

رأس المال أمر صعب في ظل تهافت الأفكار المطروحة في الساحة آنذاك المختلفة الآراء والمذاهب الطامع أكثرها في المال والمناصب، ولكن على رغم ذلك فإن فكر الإمام الحسن عليه السلام الاقتصادي في حل المشكلات كان حاضراً وعملياً، فاستطاع تجييش قوة عسكرية كبيرة اختلف في تعدادها والتي بلغ أقل تقاديرها اثني عشر ألف مقاتل، وأعلى تقاديرها سبعين ألف مقاتل، وهو عدد كبير، واضطربت كلمة المؤرخين في تحديد الجيش الذي نزح مع الإمام إلى مظلم ساباط، فابن أبي الحديد ذكر أنه نزح مع الإمام جيش عظيم، ولم يحدده إلا أنه حدد المقاومة بقيادة عبيد الله، فقال: إن عددها كان اثني عشر ألفاً من فرسان العرب وقراء المصر.

وذكر الطبري وغيره أنه كان أربعين ألفاً، ويستفاد من مطاوي بعض الأحاديث التي دارت بين الإمام وبعض أصحابه في أمر الصلح أن عدد الجيش كان مائة ألف، وقيل: تسعون ألفاً، وقيل: سبعون ألفاً[1].

ظن أعداء الإمام الحسن عليه السلام قصور الإمام حاشاه عن القيام بهذه الوظيفة الكبرى، لكن الإمام عليه السلام فاجأهم بهذه القوات المسلحة

(١) موسوعة سيرة أهل البيت الإمام الحسن بن علي / باقر شريف القرشي، ج١١ ص٨٠.

بسلاح كامل يدلل على قدرة الإمام عليه السلام وأهليته لهذا المنصب القادر على إدارة الدولة اقتصادياً وعسكرياً لحماية الدولة وفرض الأمن ومواجهة الأخطار المتمثلة بالتحشيد الأموي الشامي الذي يقوده معاوية من جهة، ومن جهة أخرى خطر الروم الذي كان يحدق بالأمة الإسلامية ودولتها، ولم يكن الإمام الحسن عليه السلام حديث عهد بالأمور العسكرية والحربية، وهو من رافق أباه أمير المؤمنين عليه السلام في جميع حروبه، وكان من قادة جيشه، فكان يحمل من الخبرة العسكرية والقتالية ما يكمم الافواه التي تحاول أن تنال منه ومن قابليته وإمكانيته ومرتبته المعصومية.

ويلحظ هذا من خطبته التي يقول فيها موصياً لعبيد الله بن العباس «يا بن العم إني باعث معك اثني عشر ألفاً من فرسان العرب وقرّاء المِصر، الرجل منهم يزيد الكتيبة، فَسِر بهم، وألِنْ لهم جانبك، وابسط لهم وجهك، وافرش لهم جناحك وادنهم من مجلسك فإنهم بقية ثقات أمير المؤمنين، وسِر بهم على شط الفرات ثم امضِ بهم حتى تستقبل معاوية...».

هـذه الخطبـة تـدل عـلى حنكتـه السياسـية والعسـكرية وقدراتـه العالية في إدارة شؤون الدولة وتسيير الجيش بكفاءة.

إذن عنـد مطالعـة التـاريخ نعـرف أن الإمـام قـام بتشـييد جـيش كبير وتسـليحه وزيـادة رواتـب المقـاتلين لرفـع معنويـاتهم مـن الإحبـاط الاقتصـادي الـذي كـانوا يعيشـونه؛ ولأن معاويـة كـان يغـدق عـلى جيشـه مـن أمـوال الشـام، فـأراد الحسـن عليه السلام الحفـاظ عـلى معنويـاتهم وعدم لجوئهم إلى المعسكر المقابل لأسباب اقتصادية.

وقـد زاد الإمـام الحسـن عليه السلام العطـاء لجيشـه مائـة مائـة[1]، أي ألـف، وهـو مبلـغ كبـير، لم يكـن ليتـوفر بسـهولة، ولكـن خـبرة الإمـام الاقتصادية مكنته من ذلـك مـع أنـه لم يكـن يكتنـز الأمـوال أو يحتكرهـا، بل كان معطاءاً جـواداً بعكـس معاويـة الـذي كـرس كـل ثـروات الشـام لمصـلحته الشخصـية وتـوفر رؤوس الأمـوال لمعاويـة كـان أمـراً طبيعيـاً، اسـتخدمه لشـراء الـذمم والرشـاوى والدسـائس، فالفـارق الاقتصـادي واضـح بـين الطـرفين وأهـداف الإمـام الحسـن عليه السلام السـامية ومطـامع معاويـة الدنيـة، إذن للاقتصـاد مدخليـة مهمـة في إدارة

(١) موسوعة أهل البيت عليهم السلام ، الإمام الحسن باقر شريف القرشي، ج١١ ص٣٨.

الحروب وكسب المعارك، فالإمام الحسن عليه السلام قد أمن الجانب الاقتصادي مع علمه بأهوائهم المتفرقة، فلم يكن عطاؤه انتقائياً لشيعته فقط، بل دولة كان ينظر للجميع باعتباره رجل دولة على حدّ سواء ما زال انتماؤهم لعنوان الدولة قائماً، أما معاوية فقد كون جيشاً على أساس مادي أو ما يسمى المرتزقة يقاتلون من أجل المال والغنيمة.

ومن أسباب تفكك جيش الإمام الحسن عليه السلام أيضاً سبب اقتصادي، وهو عدم وجود الغنيمة في هذه الحرب، فلم يعد الإمام الحسن عليه السلام الجيش المقابل كفاراً، بل بنى على أنهم مسلمون كما فعل أبوه أمير المؤمنين، فهذه الحرب لا غنيمة فيها، فقد احتوى جيش الإمام الحسن عليه السلام شريحة واسعة من المنتفعين الساعين للفائدة المادية، فمع علمهم بعدم وجود غنيمة فإنهم يتخلون مباشرةً عن الحرب لانتفاء الغاية المرجوة لهم منها.

فقد قام الإمام الحسن عليه السلام بإصلاحات اقتصادية كبيرة تمثلت ببناء جيش قوي يستطيع حماية حدود الدولة وتأمين الشعب لضمان تنشيط الحركة الاقتصادية وتواصلها والحفاظ على سلامة العمل والعامل من أي مخاطر، فمن شأن العمل الإنتاج وتوفير مستلزمات

الحياة وإلا وقع المجتمع في حرج شديد وعوز مادي يترك تأثيره على الحياة العامة والنظام الديني والقانوني وعدم استقرار المجتمع وانهيار الدولة، فالقوة العسكرية ضامن لحياة المجتمع الاقتصادية؛ ولذا التفت الإمام الحسن عليه السلام إلى هذه الجزئية المهمة من النظام الإسلامي وإغنائها ودعمها مادياً ومعنوياً.

الإمام الحسن عليه السلام والعدالة الاجتماعية:

غاية كل مجتمع وأي أمة هو الوصول إلى حالة التساوي والعدل بين أفراد ذلك المجتمع وتلك الأمة وتحقيق الإنصاف المجتمعي الذي دعت إليه جميع الديانات السماوية والنظريات الاجتماعية والفلسفية بالنظر إلى كون النوع الإنساني بحد ذاته محترماً بغض النظر عن انتمائه العقدي أو القومي أو العشائري أو غيرها من الروابط التي تجمع الناس، وتحقيق العدالة هو جهد جمعي لا يختص بفرد دون آخر ولا بشريحة خاصة بل إن جميع الأنبياء والمرسلين والمصلحين تعاملوا مع فئات الشعب بلا خصوصية، وحاولوا الموازنة بين طبقات الناس الفقيرة والغنية ليعم السلام وتصفو النفوس، فلا فرق بين عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله، فتحقيق العدالة الاجتماعية من أبرز أهداف الإسلام السامية التي هيأ لها جميع الخطط والنشاطات الاقتصادية في

سبيل تحقيقه مصداقاً شاخصاً للعيان وأنموذجاً لكل الأمم الساعية لإيجاد التكافؤ والتساوي في فرص العيش الكريم، ولا يكون هناك عدالة اجتماعية إلا إذا توفر عنصران مهمان هما التكافل الاجتماعي والتوازن الاجتماعي، وقد تعرض المشرع الاسلامي لهما بكثرة في القرآن الكريم وعلى لسان المعصومين، سواء تشريعاً أم إرشاداً.

فالتكافل الذي أكد عليه على أنه مبدأ خُلقي يحفز على الإنفاق والزهد والإيثار وصلة الرحم والتصدق وقضاء حاجة المؤمن وغيرها كثير من التوصيات الإسلامية وأيضاً هو مبدأ عملي يساهم في تلبيه احتياجات العاجزين عن العمل والمتعففين والذين لا يحصلون على كفايتهم من المؤونة فمن تواصل الناس مع بعضهم وتضامنهم ومساعدة بعضهم بعضاً تؤمَّن حاجة المحتاجين وتحفظ حياتهم، أما التوازن الاجتماعي، وهو العنصر الثاني، فهو العمل على إيجاد السبل والطرق لحصول كل طبقات المجتمع على استحقاقاتها من الثروات المنتجة، ويتحقق هذا عن طريق إيجاد التوازن في الدخل للناس من ضبط قوانين الملكية والعمل والمبادلة ومنع الاحتكار والرشوة والنشاطات المضرة بالاقتصاد وكذلك جباية الضرائب الإسلامية المفروضة كالزكاة والجزية والخمس وغيرها.

والأمر الثاني هو إيجاد التوازن المعيشي الحاصل من الحيلولة دون الإسراف والتبذير والترف والاحتكار وترشيد الاستهلاك ورفع المستوى المعاشي للفقراء إلى حد الاكتفاء، فإنه لا يخلو مجتمع من وجود الفقر والفقراء وهؤلاء هم أبرز مشكلة يواجهها الاقتصاد.

عني الإمام الحسن عليه السلام بتطبيق مبادئ الإسلام ونظمه التي جاءت بها الرسالة الإسلامية بإطارها العام وجزئياتها الضابطة لنسقه والمتسقة مع مفاهيمه، ولم يألُ الإمام الحسن عليه السلام جهداً في تحريك عجلة الحياة الإسلامية وإنزال المفاهيم إلى مصاديق خارجية بالقول والعمل في حين أن السياسة الاقتصادية للأمويين كانت على حساب مصالح الناس وأرزاقهم حيث ضاعت العدالة الاجتماعية في دولتهم التي صنعوها على أساس لا يمت إلى الإسلام بصلة، وقد أعلن معاوية حرباً اقتصادية على أتباع أهل البيت عليهم السلام عندما كتب إلى عماله وولاته في جميع البلدان «انظروا من قامت عليه البينة أنه يحب علياً وأهل بيته، فامحوه من الديوان، وأسقطوا عطاءه ورزقه»[1]، فاستغل منصبه في الحرب الاقتصادية ضد شيعة علي عليه السلام،

(١) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ج١١ ص٤٥، دار الجيل/ بيروت/ ١٩٨٧م.

وهي من أسوأ الحروب التي تدل على الانحطاط الفكري والخُلُقي لمعاوية، لكنه اصطدم بالإمامة المعصومة ومنتهى المروءة والإنسانية الإمام الحسن عليه السلام الذي تكسرت على صخرته كل محاولات معاوية الخبيثة والدنيئة.

فكيف واجه الإمام الحسن عليه السلام ذلك الوضع غير المتزن الذي فقدت فيه العدالة والمساواة من موقع القيادة في أنه إمام وراعٍ لمصلحة الإسلام والمسلمين وترجيح كفة الحق، وكان تفكير الإمام منصب على رعاية المعوزين والفقراء والأرامل واليتامى الذين خلفتهم الحروب، ومنعوا حقوقهم؛ لذا كان الإمام الحسن عليه السلام مستشعراً لخطورة الموقف وما يتركه من تبعات اقتصادية قد تودي بأمن المجتمع وظروف استقراره خصوصاً وأن الإمام عليه السلام كان يملك خطة شاملة لاحتواء تلك الظاهرة، فوظف إمكاناته المعنوية والمادية لإغاثة هذه الشريحة وإنقاذها من بطش الأمويين وإعادة المجتمع لحالة التوازن الاجتماعي واعتداله، يقول الإمام علي عليه السلام (العدل أساس الملك)، فإذا فقد العدل في إدارة الدولة، فشلت في إعالة أفراد شعبها وحمايتهم.

ويتضح من ممارسة الإمام الحسن عليه السلام موضوع العطاء إلى السائلين ومقاسمتهم أمواله واشتهاره بصفة الكرم والجود، فقد كانت نتيجة الظرف الاقتصادي الذي عاشه المجتمع إبان خلافة الإمام الحسن عليه السلام ومتطلبات المرحلة من معالجات اقتصادية، فكان الإمام الحسن عليه السلام يجود بالعطايا بأموال طائلة تتجاوز حد الكفاف فالإسلام وعدالته الاجتماعية ناظرة إلى معيشة المسلم إلى حد الكفاية، وليس الكفاف؛ إذ الكفاف هو الحد الأدنى من المعيشة، أما الكفاية فهي أن يكون الفرد المسلم يعيش حالة الوسط، أي فوق مستوى خط الفقر.

وهذا ما كان يريده الإمام عليه السلام بعطاياه الوافرة من الأموال حيث جاء أعرابي سائلاً الإمام الحسن عليه السلام، فقال الإمام «أعطوه ما في الخزانة، وكان فيها عشرة آلاف درهم، فقال له الأعرابي: يا سيدي، هلا تركتني أبوح بحاجتي، وأنشر مدحتي، فأجابه الإمام عليه السلام: نحن أناس نوالنا خضل».

كان أهل البيت عليهم السلام ملجأ العباد وملاذهم، وقد أكرموا الجميع، وشملت رعايتهم حتى من لم يتفق معهم، ولعل في قصة الشامي مع الإمام الحسن مصداقاً جلياً على ذلك في «أن شامياً رآه راكباً، فجعل يلعنه، والحسن لا يرد عليه، فلما فرغ اقبل الحسن عليه السلام،

فسلم عليه، وضحك، قال: أيها الشيخ أظنك غريباً، ولعلك شبهت، فلو استعتبتنا اعتبناك، ولو سألتنا أعطيناك، ولو استرشدتنا أرشدناك، ولو استحملتنا أحملناك، وإن كنت جائعاً أشبعناك، وإن كنت عرياناً كسوناك، وإن كنت محتاجاً أغنيناك، وإن كنت طريداً آويناك، وإن كان لك حاجة قضيناها لك، فلو حركت رحلك إلينا، وكنت ضيفنا إلى وقت ارتحالك كان أعود عليك؛ لأن لنا موضعاً رحباً وجاهاً عريضاً ومالاً كثيراً، فلما سمع الرجل كلامه بكى ثم قال: أشهد أنك خليفة الله في أرضه، الله أعلم حيث يجعل رسالته، وكنت أنت وأبوك أبغض الخلق إلي، والآن أنت أحب خلق الله إلي، وحول رحله إليه، وكان ضيفه إلى أن ارتحل، وصار معتقداً لمحبتهم»[1].

من يقرأ هذه الرواية بعين اقتصادية يجد أنها مفعمة بالمعاني الاقتصادية، فالإمام عليه السلام عرف من خطاب الشامي أنه صاحب حاجة كما هو وضع الشاميين المتردي معيشياً في ظل حكومة معاوية، ولم يغب عن ذهن الإمام عليه السلام تلك المعاناة التي دفعت ذلك الرجل إلى التجاوز على الإمام عليه السلام؛ ولذا كان رد فعل الإمام

(١) مناقب آل أبي طالب، ابن شهرآشوب، ص١٨٣، ج٣.

الحسن عليه السلام أنه ضحك لمعرفته السبب الحقيقي من وراء ذلك التصرف؛ ولذا بادره الإمام عليه السلام بعروض اقتصادية تتعلق بحالته المعاشية من الجوع والعري والحاجة والفاقة وهي تعكس مستوى مجتمع أنهكته السياسات الاقتصادية الظالمة، فكانت نظرة الإمام عليه السلام ناجحة وعلاجه شافٍ لمرض الفقر الذي أصاب ذلك الرجل الذي كان كارهاً ومبغضاً لأهل البيت عليهم السلام، والجواب الطبيعي كان هو معاملته بالمثل وعدم الاكتراث إليه على أقل تقدير، لكن أهل البيت عليهم السلام بنفوسهم السامية المعصومة احتوت الجميع، فلم يفرق الإمام الحسن عليه السلام بين الموالي له والمعادي في العطاء؛ لانهم يعيشون في كنف الإمامة، والإمامة تمثل المرجعية الروحية لكل المسلمين، ولا تفرق أو تميز بينهم في التعاطي والبذل وقضاء الحوائج.

إذن نظرة الإمام عليه السلام هي نظرة رجل الدولة الذي يمارس تطبيق قانون الحقوق مع الجميع إضافة إلى شخصيته المعصومة، وهذه نظرة اقتصادية مهمة في رفع مستوى الفقراء ومساواتهم مع الطبقات الأخرى وتحقيق للعدالة الاجتماعية التي تساوي بين المسلم وغيره، وبين الموالي والمعادي، وبين الغني والفقير، وبين الأسود والأبيض هذه هي رسالة الإسلام، وهذه هي قيمه الروحية والخُلقية ومواقفه العملية تجاه الآخرين.

سئل الإمام الحسن عليه السلام «من أحسن الناس عيشاً؟ قال: من أشرك الناس في عيشه» وقيل له «من شر الناس عيشاً؟ قال: من لا يعيش في عيشه أحد»[1].

توضيح وتعريف للعدالة في المعيشة التي يجب أن يتخذها المسلم قانوناً ومنهجاً اقتصادياً في حياته، فأحسن الناس من كان لغيره نصيب مما يملك، سواء كان على نمو الضريبة أو الصدقة أو المساعدة، فإن عملية التكافل هي المطلوبة في المنظومة الاقتصادية الإسلامية، وبعكسه الذي هو شر الناس الذي يعبر عنه الإمام الحسن عليه السلام الذي لا يعيش في عيشه أحد، أي لا يشرك أحداً في ما يكسب، ويملك من المال على أي نحو من العطاء، وهو تعبير في غاية الروعة والجمال والأهمية، فإن المعيشة المشتركة هي أسلوب حياة متحضر وإنساني، فإذا كنتُ مكتفياً فبالإمكان أن أجعل الفائض عن مؤونتي للذي لا يملك شيئاً، وهو تفعيل لحالة العدالة الاجتماعية التي ينادي بها الإسلام، وهو من أرقى المفاهيم التي عمل عليها الإسلام ومَنهَجَ لها الإمام الحسن عليه السلام بهذه الكلمات العلمية والتوجيهات العملية، فإذا طبقت ستكون سبباً في رفاهية

(١) تاريخ اليعقوبي/ ٢: ١٣٥.

المجتمع وبسط المساواة بين أفراده، هكذا يسلط الإمام الحسن عليه السلام الضوء على مفاصل اقتصادية بارزة في تنظيم الحياة وتكافئها وتكامل أفراد المجتمع مع بعضهم بلمحات تربوية وبالحكمة والموعظة بما يتناسب مع فهم الناس ومستوى تفكيرهم.

ثم ينيرنا الإمام الحسن عليه السلام بموعظة أخرى تحمل في مضامينها تقريرَ واقع الإنسان في خلقه وتقسيم رزقه وتنظيم معاشه والدعوة للتعامل مع هذا الوضع بإيمان مطلق وبعلمية موضوعية عندما يحدثنا قائلاً «اعلموا أن الله لم يخلقكم عبثاً، وليس بتاركم سُدى، كتب آجالكم، وقسم بينكم معائشكم ليعرف كل ذي لبّ منزلته، وأن ما قدر له أصابه، وما صرف عنه فلن يصيبه، قد كفاكم مؤونة الدنيا، وفرّغكم لعبادته، وحثكم على الشكر، وافترض عليكم الذكر»[1].

ينبه الإمام الحسن عليه السلام في هذه الموعظة إلى حكمة الله تعالى في خلقه، وأنهم ضمن دائرة الخلق ومنظومته التي رتبها الله تعالى، ولم يتركهم يعيشون بعشوائية وعبث، وإلا فسد الكون إن لم يكن هناك نظام يحكمه، ولم يتركهم الله سُدى، فالخالق للخلق هو أعرف

(١) تحف العقول ، ابن شعبة الحراني: ص٢٣٢.

بأحوالهم وتكوينهم ومن لطفه عدم تركه لهم يتخبطون في عالم الدنيا.

ومن تلك الأنظمة المفروضة منه تعالى نظام المعاش الذي يتبنى كيفية تسيير أمور الخلق من حيث الطعام والشراب والملبس والسكن وإدارة الحياة وملازماتها، فمن آمن بالله ووثق بعدالته وقدرته، وعلم أن العدل أحد صفاته تعالى فإنه سيتعامل مع حقيقة أن كل شيء مقسوم ومرسوم من قبله تعالى، فالأرزاق مقسومة ومن عرف أن رزقه مضمون فعليه أن لا يتكالب في طلب الرزق والمعاش والقناعة التامة والمطلقة بأمر الله تعالى، وعليه فعدالة الله تعالى قد شملت الكل، وإذا كانت تلك عدالة الله فعلى الناس أن يتعاملوا على هذا الأساس من العدالة في مجتمعهم، فإن الرزق مقسوم والمعيشة مضمونة، فمن أدرك ذلك فقد استخدم عقله، وعرف منزلته وعلم أن ما قدر له، وقسم سوف يصيبه، وما منع عنه من الأقدار فإنها لن تصيبه بتقدير من الله تعالى.

فمن تيقن عدالة الله في توزيع الأرزاق، وتكفله في المعاش في الحياة الدنيا فعليه أن لا يفكر بعد ذلك بالماديات، وأن يتجه إلى العمل العبادي، أي الانصراف إلى أن تكون أعمالنا في طلب الرزق مبنية على أساس إقامة الحياة وإدامتها وإنعاش الطبقات الفقيرة التي تنتظر الإعانة من أصحاب رؤوس الأموال، فالعمل يكون من أجل

العمل لا بما يعود من مردود مالي، فإنه قد تكفله الله تعالى، وهذا من أرقى المضامين الاقتصادية في العدالة الاجتماعية التي تطبع في وعي الناس ثقافة العمل من أجل تحقيق رضا الله تعالى بالحفاظ على الحياة التي خلقها الله، وجعلنا خلفاء عليها، فكلنا راعٍ، وكلنا مسؤولٌ عن رعيته، وعن هذا يعبر الإمام الحسن عليه السلام «المسؤول حرّ حتى يعد، ومسترق المسؤول حتى ينجز»[1].

فالعمل التزام ومسؤولية أمام الآخرين، فمن يعمل يكون تحت طائلة المسؤولية في إنجاز الواجب المكلف به لتهيئة أسباب نجاح المجتمع في تخطي مراحل الفقر والاحتياج بجدية العمل وجعله وسيلة لا غاية يقول الإمام الحسن عليه السلام «صاحب الناس بمثل ما تحب أن يصاحبوك به تكن عدلاً، إنه كان بين أيديكم أقواماً يجمعون كثيراً، ويبنون مشيداً، ويأملون بعيداً، أصبح جمعهم بواراً، وعملهم غروراً، ومساكنهم قبوراً»[2].

العدالة أن يقوم كل فرد بأداء ما يلقى عليه من واجب وأن يُعطي الحقوق التي عليه، ويجب أن يحصل على حقوقه الاجتماعية والمعيشية، فالعدالة أن يضع الانسان نفسه على كفة موازية مع

---

(١) بحار الأنوار ، المجلسي: ج٧٥ ص١١٣.

(٢) كشف الغمة، الإربلي، ١: ٥٧٢.

الآخرين، يريد لهم ما يريد لنفسه، وهو عين العدالة الاجتماعية المؤدية إلى الكفاية الاقتصادية، ومن كان همه جمع المال وتشييد البناء على حساب حقوق الآخرين الاقتصادية، فإن مصيره هو البوار والخراب والغرور بالدنيا، لأنه فضل نفسه، وأخل بالعدالة والمساواة بينه وبين أفراد مجتمعه، فلا تجمع الثروة إلا من اغتصاب حقوق الآخرين؛ لأن الأموال إنما هي وسيلة تبادلية، وجمعها وتكديسها في جهة لا يحتاج إلا قدراً محدوداً من الطعام، ولا يحتاج إلا إلى مساحة صغيرة للعيش، ولا ينتقل إلا بوسيلة واحدة، والباقي -وهو ما فاض عن حاجته- ترف وإسراف فوق حاجة الإنسان، فالإمام يخاطب الناس بنظرة واقعية وعلمية مستشهداً بتاريخ وسيرة الأقوام الذين ملكوا قبلهم، ماذا كان مصيرهم؟

إذن العدالة الاجتماعية والاقتصادية دليل على وعي المجتمع وإيمانه بالله تعالى واختياره الأفضل والأوسط لمجتمع عادل يكتفي به الجميع بتكافلهم وشعورهم بالمسؤولية الدينية والخُلُقية والإنسانية اتجاه بعضهم البعض.

وهناك -لمن يبحث- لمحات اقتصادية كثيرة في فكر الإمام الحسن عليه السلام تظهر في كلماته المنيرة بالمعرفة والعلم والهدي، فكلمات أهل البيت عليهم السلام تحمل عدة مضامين في سياق اللفظ الواحد، فهم أبواب العلم ومفاتيحه، وكلامهم زاخر بمعانٍ عميقة تحتاج إلى

فطنة ونباهة وإعمال للفكر وتحريك اللب والغور في اسبارها واستخراج لآلي كنوزها، فهم لا ينطقون إلا بعلم من ذي علم، قد زقهم رسول الله إياه زقا، فتفتقت عنهم مختلف العلوم والمعارف، فهم مراجعه ومصادره، قد وضعوا قواعد مسائل وقوانين جميع العلوم، وأسسوا لها.

ومن تلك العلوم علم الاقتصاد، فمن يطالع كلامهم يجد أن لكل إمام مذهباً اقتصادياً وإن كان فكرهم واحداً إلا أن تعاملهم مع الظروف الآنية التي كانوا يعيشونها كان يختلف، ولكنه لا يتخلف، فعمدوا إلى حلّ مشكلات المعيشة والاقتصاد المنزلي والعام بالأقوال والأفعال حتى خططوا لاقتصاد شامل أنقذ المجتمع الإسلامي الذي مرّ بمراحل وظروف صعبة كادت أن تذهب بهويته الإسلامية وتشريعاته الأصيلة، لولا أئمة أهل البيت عليهم السلام الذين هم الثقل الثاني والركن الثالث بما بينوا، وأوضحوا معالم الدين وشواهد رسالة النبي صلى الله عليه وآله، فكانوا مصاديق لها وحجة في العمل بها، فأسسوا، وشيدوا بناءه القويم، فعليهم من الله آلاف التحايا والتسليم.

**

الخاتمة

بعد استعراض مراحل تطور الفكر الاقتصادي عبر التاريخ ابتداءاً بالعصر اليوناني وانتهاءاً بالفكر الإسلامي الذي يعد خاتمة الأفكار وذروتها وخلاصة الفكر البشري المستمد من الوحي الإلهي الذي أنزله الله تعالى على رسوله ﷺ، وما تضمنه هذا الدين من منظومة عقدية وقانونية وفكرية وخُلقية وعلمية استطاعت أن تفرض نفسها على كل الأفكار التي كانت تتاح للإنسان لما تحمله من واقعية وموضوعية وعلمية، لا يمكن إنكارها لذي لبّ، خصوصاً أنها ناقشت أدق التفاصيل، ووضعت الحلول لأعقد المشكلات، ولم تغفل عن أي جزئية في الاقتصاد، ولا تعد عالة على غيرها من النظريات التي أثبت الوقت خطأ فرضياتها كالرأسمالية والاشتراكية لما فيها من تطرف في الحقوق وقابلتها النظرية الإسلامية التي هي نظرية الوسطية مع حفظ الحقوق للطرفين الفرد والمجتمع، ولو قدر للفكر الاقتصادي الإسلامي أن يأخذ مساره في التطبيق لساد العالم كله من حيث الأمن الغذائي وعدالة التوزيع ولقضي على الفقر، ولكن بقيت أكثر أفكاره نظرية لم تطبق مما زاد

في المشاكل الاقتصادية وسوء توظيف الثروات في محلها وكثرة البطالة لعدم استثمار الأموال والأيدي العاملة بنحو صحيح.

قدم الاقتصاد الإسلامي نظرة أنموذجية لما يجب أن يكون عليه الاقتصاد بعد مرور العالم بتجارب عديدة، حاول فيها علماء الاقتصاد إيجاد الحلول المثلى لما يواجه الأمم من كساد وقلة فرص العمل وانتشار الجوع والفقر، وقد نجحوا بعض الشيء في إيجاد حلول، ولكنها اصطدمت مع وجود غبن لحقوق الآخرين، وما اعتبروه تطوراً هو في الحقيقة له إيجابيات، ولكن سلبياته أكثر، فقد خلفت تبعات على البشر مما دعاها إلى تقسيم العالم إلى أول وثانٍ وثالث، حيث أن دول العالم الثالث هي التي لم تشهد نمواً اقتصادياً يمكنها من كفاية شعوبها، ولم يصرحوا بحقيقة نهب ثروات هذه الأمم من قبل دول كبرى سيطرت على ثرواتها، واستغلتها إلى وقتنا الحاضر مما تركها في أزمات اقتصادية.

وقد اختلف في تصنيف الفكر الاقتصادي الإسلامي على أنه علم أم مذهب، فعلم الاقتصاد هو نظريات عامة تنتج من البحث العلمي في سلوك البشر، أما المذهب الاقتصادي فهو إيجاد طريقة لتنظيم الحياة الاقتصادية على وفق تصوراته عن العدالة، وقد عبر

السيد محمد باقر الصدر في التمييز بينهما إذ يقول: كيف ينبغي أن تجري الأحداث في الحياة الاقتصادية؟

ونسأل مرة أُخرى: كيف تجري الأحداث فعلاً في الحياة الاقتصادية، فالعلم يمثل التساؤل الأول والمذهب يمثل التساؤل الثاني[1]، فعلم الاقتصاد يمارس عملية الاكتشاف لما يقع في الحياة الاقتصادية من ظواهر اجتماعية وطبيعية، ويتحدث عن أسبابها وروابطها، والمذهب الاقتصادي يقيّم الحياة الاقتصادية، ويحدد كيف ينبغي أن تكون على وفق تصوراته عن العدالة[2]، وبهذا التقرير يكون الفكر الإسلامي مذهباً لا علماً؛ لأنه يتعامل مع نظرته الواقعية المنظمة لسلوكيات الإنسان وما يتوافق مع طبيعتها وتكوينها النفسي والاجتماعي، وهذا هو ديدن الأديان السماوية التي سارت مع التنظيرات الإنسانية في مسيرة الحياة الاقتصادية للبشر، والتي كان ختامها في الدين الإسلامي الأكمل والأتم من سائر النظريات الإنسانية وغاية التشريعات السماوية.

دأب النبي محمد ﷺ وآل البيت عليهم السلام على نشر تعاليم الإسلام وتنظيماته القانونية والخُلقية، وكان للاقتصاد نصيبٌ كبير من تلك

---

(١) المدرسة الإسلامية محمد باقر الصدر: ص١٥٤.

(٢) المصدر نفسه: ص١٥٥.

التشـــريعات، حيـث مـارس أهـل البيـت عليهم السلام الاقتصـاد قـولاً وفعـلاً في مجتمعاتهم لما للاقتصـاد مـن مكانـة اجتماعيـة، بـارزة فمـن مقومـات أي مجتمـع هـو الاسـتقرار، وهـو يتـأتى مـن تـأمين المعـاش لهـم بكرامـة وكفاية لكـي يتجهـوا إلى تطـوير أنفسـهم علمياً وتربوياً وعـلى مسـتوى العمـل والإبـداع فيـه، وكـان لتـوجيههم الأثـر الكبـير في إرشـاد النـاس مـن خـلال الأحكـام الشـــرعية والآداب والسـنن والحكـم والمـواعظ التي لها جنبـة تأديبيـة تربويـة وأخـرى علميـة، تـدفع بـالمجتمع للتكامـل المـدني في اسـتثمار العلـوم والمعـارف وتوظيفهـا لتحسـين وضـع الإنسـان المعيشي، خصوصاً إذا ما رأينـا التطـور الحاصـل في الـدول التـي كـان لهـا حضـــارة كاليونـــان والرومـــان والفـــرس ومـــا حققـــوه مـــن تقـــدم، فالإسلام أولى في دعـم توجـه المسـلم نحـو البحـث والاكتشـاف لتطـوير إمكاناته العلمية و البدنية.

وكـان لمرحلـة الإمـام الحسـن عليه السلام أثـر بـارز في الحيـاة الاقتصـادية الإسـلامية، فقـام الإمـام عليه السلام بوضـع أسـس لقواعـد اقتصـادية اسـتطاع بها الحفاظ على هويـة الإسـلام وسـلامته الاجتماعيـة التـي حـاول أعـداء الإسـلام دثرهـا ودرسـها، وإعـلان الإسـلام ملـك عضـوض وتجريـده مـن كـل قيمـه ومبادئـه، حيـث واجـه الإمـام الحسـن عليه السلام مكائـد الدولـة الأمويـة وخبثهـا بـإمرة معاويـة والتـي كانـت بـإزاء الدولـة الإسـلامية

الشـــرعية المتمثلـة بخلافـة الإمـام الحســن عليه السلام، وكانـت الـدولتان عـلى طـرفي نقـيض، ولم يكـن معاويـة بكـل مكـره ودهائـه مجاريـاً للإمـام الحسـن عليه السلام بفطنتـه وعلمـه ومعرفتـه، حيـث كـان الصـراع الاقتصـادي عـلى أشـده مـن جهـة دولـة أمويـة ارسـتقراطية طبقيـة جـيرت اقتصـاد البلد لمصـلحتها الخاصـة لـدعم أركـان حكمهـا الظـالم، ودولـة إسـلامية طبقـت اقتصـاداً يهـدف لتحقيـق العدالـة الاجتماعيـة ومسـاواة طبقـات المجتمـع وتكافلهـا، خـطٌّ إنسـاني تعسـفي طـاغٍ وخـط إلهـي كلـه رحمـة وعدالة ورأفـة، فكيـف اسـتطاع الإمـام الحسـن عليه السلام بنـاء اقتصـاد الدولـة الإسلامية وتشـييده خـلال فـترة خلافتـه القصـيرة ومـا تلاهـا مـن فـترة إمامتـه بعـد تشخيصـه الحـرب الاقتصـادية الموجهـة مـن قبـل الأمـويين عـلى الكيـان الاقتصـادي الإسـلامي وعـلى المسـلمين عمومـاً، وقـد كانـت التنميـة الاقتصـادية التـي قـام بهـا الإمـام الحسـن عليه السلام هـي ثمـرة الفكـر الإسـلامي المحمـدي الأصـيل، وقـد شـملت عـدة مفاصـل مـن تركيب المنظومة الاقتصادية، ويمكن تقريرها كما يأتي:

١- السياسـة الماليـة والنقديـة عنـد الإمـام الحسـن عليه السلام التـي بـرز فيهـا سـك عملـة نقديـة باسـم الإمـام الحسـن عليه السلام، وهـي مـن أبجـديات العمـل الاقتصـادي، حيـث نشـأت العملـة منـذ القـدم حـين عُنـي أفلاطـون وأرسـطو بصـناعة العملـة، وجعلـوا قيمتهـا اعتباريـة،

وليست حقيقية، وهذا مخالف لحقيقة النقد الذي كان يصنع من معادن نفيسة، وكان لها قيمة حقيقية في ذاتها، وقد ذهب إلى اعتباريتها آدم سمث وريكاردو من الرأسماليين، بل إنهما جعلا هذا الاعتبار هدفاً ودافعاً للعمل ونمو الاقتصاد في حين أن النقود والمال عند الإمام الحسن عليه السلام كانا ذوي قيمة حقيقية حيث قام بسك النقود من الذهب والفضة، وهما يمثلان قيمة تبادلية للسلع، توازي قيمتها الفعلية، وليس النقد غاية في حد ذاته، بل وسيلة للتعاطي تسهل عملية المتاجرة والمبادلة، وليس له هدف حقيقي أصيل، بل هو طريق لتوزيع الثروة بانسيابية وسهولة، ولقد أعطى الإمام الحسن عليه السلام مفهوماً أرقى للنقد من باقي النظريات التي جعلت من النقد غايتها الاقتصادية.

٢- فكر الإمام الحسن عليه السلام في توزيعه للثروات قد صاغه صياغة بارعة مستثمراً الإمكانات التي وهبها الله تعالى للإنسان، سواء كانت الطبيعية أو البدنية وكيفية توظيف الثروة في خدمة الإنسان وعدم جعلها غاية له وتحقيق مستوى معاشي يكفي الجميع بخلاف ما دعت إليه النظريات المتعاقبة التي استغلت الثروات إما لمصلحة الفرد أو لمصلحة الحكومة، فلم تستطع أن توازن توزيع الثروة لعدم امتلاكها رؤية كاملة وحقيقية عن تكوين الإنسان

وطبيعة احتياجاته وكيفية إيصال الحقوق للجميع، ففي النظرية الرأسمالية جيرت الثروة لمصلحة شخص واحد أو جهة معينة، وأهملت باقي الشرائح الاجتماعية وعدم مراعاة حقوقها الشخصية واحتياجاتها الضرورية كالثروة العامة التي من شأنها أن تكون ملكاً للجميع، ولكن ما حصل هو أن تأسيس تلك النظرية قائم على حرية الفرد الكاملة في الحصول على الثروة، وبغض النظر عن الطريقة أو الوسيلة التي تمكنه منها.

أما النظرية الاشتراكية فقد ذهبت إلى طرف النقيض من الرأسمالية، فجيرت الفرد وحقوقه إلى الكل، فقيدت حريته في الملكية الخاصة، واصطدمت مع حق الإنسان في تنمية اقتصاده الشخصي وغبن حقه في الحياة، فلم توفِ النظريتان احتياج الفرد والمجتمع من الحقوق المعيشية ما يضمن عدم تجاوز كل منهما على الآخر.

أما النظرية الإسلامية التي يمثلها فكر الإمام الحسن عليه السلام الاقتصادي فقد وفقت بين الطرفين، وأعطت حقوق الاثنين مع تحديد وتقنين الحقوق، فللفرد حق الملكية الخاصة بما لا يتضارب وحقوق عامة المجتمع، وللمجتمع حق على الفرد في إنمائه وتطويره ومساهمته الفعالة في كفالة باقي أفراد المجتمع، وهذا التوازن لا

يمكن تحقيقه إلا بتطبيق مفاهيم الإسلام وتعاليمه وأحكامه، وقد مارس أهل البيت عليهم السلام مسألة توزيع الثروات بأقصى درجات الدقة ومعايير الموازنة حتى شهد المجتمع في عصرهم منتهى الرفاهية والكفاية المعيشية، وأثبت الإسلام أنه دين الوسطية وموازنة الأشياء من غير أن يترك ثغرة في نظامه مما أرغم أصحاب العقول الحرة على التسليم بأحقيته وصحة تنظيره الاجتماعي والاقتصادي.

وقد استطاع الإمام الحسن عليه السلام في أكثر من حدث وموقف إيصال الثروة إلى مستحقيها من الفقراء والمساكين والمتعففين حتى مع سيطرة معاوية على بعض مفاصل الحكم، ولكن الإمام عليه السلام ضمن عدم تأثر الوضع الاقتصادي للناس، وهو ما عجز عنه غيره من رجال الاقتصاد الذين انهارت نظرياتهم في ظل الحروب والمعارك التي حدثت عبر التاريخ.

٣- استخدم الإمام الحسن عليه السلام سياسة الإنفاق الممنهج والمنظم لرفع مستوى الفقراء ووصولهم إلى حد الكفاية لا الكفاف، فلم يكن يبخل بالعطاء على أحد، ولم يكن يميز في عطائه بين طبقات المجتمع، فكان يصل كل ذي حاجة مع الحفاظ على ماء وجهه وكرامته وصيانة المجتمع من الفقر والعوز الذي كان يدفع باتجاهه أعداء الدين الذين عملوا على أن يكون عطاؤهم انتقائياً

وبما يصب في مصلحتهم الشخصية، وقد راعى الإمام الحسن عليه السلام أن يكون عطاؤهم كبيراً لكي لا يلجئه للطلب ثانية، ولكي يكون عنده رأس مال يستطيع به إنشاء وسيلة للعمل واستثمار المال الذي لديه أو تسديد الديون الكبيرة التي كانوا يقعون في مصيدتها بسبب الوضع الاقتصادي المتردي، وبالمقابل كان المعسكر الثاني المناوئ للإمام الحسن عليه السلام مسرفاً ومبذراً وباذخاً في الأموال التي من المفروض أن تكون حقاً للناس، لكنهم اغتصبوه، واستعبدوا الناس به.

تميزت سياسة الإمام الحسن عليه السلام بالعقلانية والمنطقية العالية التي من أساسها العدالة بين الناس وضمان الحقوق وردم الطبقية والتفاوت في المستوى حيث سادت ثقافة العبيد منذ القرون الأولى في عصر اليونان والرومان، وكان العبيد مبدأ أساسياً أسس أفلاطون وأرسطو نظرياتهم الاقتصادية عليه، فجعلوا من العبيد وسيلة إنتاجية بارزة لتوفير ما يلزم للسادة، ولم يستنكروا هذا المبدأ مع أنه مخالف للعدالة الإنسانية، وكذلك دأب باقي النظريات التي اختلفت معاييرها في تصنيف الناس، فمنهم من جعل الفرد مستعبَداً للمجتمع، وهي النظرية الاشتراكية، ومنهم من جعل المجتمع مستعبَداً للفرد، وهي الرأسمالية، وهذا ما لم يستطع سميث

ولا ريكاردو ولا كينز التخلص من هذه المعضلة الاقتصادية لقصورهم عن إيجاد الحلول للتفاوت الطبقي واستغلال أصحاب رؤوس الأموال للناس، ففشلوا في محاولاتهم تقليص نفوذ الدولة أو الفرد من أصحاب رؤوس الأموال، وبقيت نظرياتهم تراوح في مكانها من غير أن تقدم ما هو جديد، بينما النظرية الإسلامية التي وصلت إلى الذروة في معادلة الكفة الإنسانية وإرضاء الجميع في الحصول على حقوقهم واحترام حقوق الآخرين بطريقة تحفظ للكل مكانته وحقه في الملكية الخاصة والعامة، وقد وازن التشريع الإسلامي بين سلطة الحكومة وحرية الفرد، فجعل للحكومة دوراً في إدارة النشاط الاقتصادي، إما بوسائل الحلال والحرام أو الآداب والمستحبات والمكروهات أو التنظير في وسائل الإنتاج والعمل والسوق وإدارة الدولة لشؤون الناس بتنظيم قانوني مكيف بحسب النظرة الإسلامية، وهو بعكس الرأسمالية والاشتراكية التي تجاذبت فيها قوة الدولة بين الطغيان والضعف، أما الإسلام فهو ينسق العمل لكي تكون هناك وسطية في توزيع المهام ومعرفة كل فردٍ عمله.

إذن اتسمت نظرة الإمام الحسن عليه السلام في مذهب اقتصادي يؤكد على الإنفاق الممنهج وعدم استغلال الثروة العامة في بناء المصالح الشخصية

والإسراف في إنفاق الأموال الطائلة على شرائح معينة لتلبية رغبات شهوية بعيدة عن الخلق الإسلامي كما في منهج معاوية.

وتوجهات الإمام الحسن عليه السلام في نشر الفضيلة وتوفير مؤونة العيش ومستلزمات الحياة الضرورية هي التي جعلت الأمراء والحاكمين أمناء عليها، وهم ملزمون بأداء ما عليهم من حق إدارة الدولة ورعاية مواطنيها، وهو ما تمثل بشخص الإمام الحسن عليه السلام الذي تصدى لحفظ نفوس الناس وإعالتهم وقضاء حوائجهم بتيسير شؤون الدولة بما يتناسب والظروف السياسية التي لم تتح للإمام الحسن عليه السلام تنفيذ برنامجه الاقتصادي، لكنه مع ذلك جاهد على أن يلبي طلبات الناس وتشجيعهم على الاستثمار والعمل والإنتاج وتحقيق ذواتهم وذات الدين الإسلامي بما ينجزونه من أعمال تنموية في مجال الاقتصاد.

٤- عني الإمام الحسن عليه السلام بتأمين الحركة الاقتصادية بواسطة بناء جيش لصد أي اعتداء خارجي يزعزع أمن الدولة، ويربك شؤونها الداخلية في وقت كان الجيش يعاني من الضعف والإحباط من الحروب التي مرت بهم، فزودهم بالعدة والعدد، وزاد في رواتب المقاتلين لرفع عزيمتهم وتحسين ظرفهم الاقتصادي ليتوجهوا إلى حراسة الحدود من المخاطر الخارجية.

فبناء قوات مسلحة ومدربة أمر أكد عليه جميع منظري الاقتصاد القدماء والمتأخرين، فمن غير استقرار وأمن لا يمكن أن تكون هناك أسواق ولا تبادلات تجارية ولا إبداع في الصناعة ولا تطور في الزراعة كما نظر لذلك أرسطو وريكاردو وغيرهم من الاقتصاديين، ولكن الإمام الحسن عليه السلام لم يكتف بالتنظير، بل طبق كل ذلك على أرض الواقع آخذاً بيد الأمة لعبورها مرحلة خطيرة كادت أن تودي بالمجتمع الإسلامي، وتعرضه لمجاعة وشحة اقتصادية، ولكنْ بفكر الإمام الحسن عليه السلام فوّت على أعداء الإسلام استغلال ظروف الضعف التي مرت بها الإمة الإسلامية والقضاء على هويتها الدينية.

لم يكن الجيش الذي في عهد الإمام الحسن عليه السلام موحداً، فقد كان مختلف الأهواء والانتماءات، ولكن الإمام عليه السلام استطاع أن يوحده تحت راية واحدة مما يدلل على قدرته العالية في التعامل العسكري والسياسي والاقتصادي، فتكوين جيش هو أبرز خطوة في بناء الدولة القوية، إضافة لذلك فقد كون الإمام الحسن عليه السلام جهازاً إدارياً لتجهيز ذلك الجيش وتمويله وسد احتياجاته من السلاح والمؤونة وغيرها من مستلزمات الحرب.

ومن المعلوم أن كل مقاتل في ذلك الجيش كان معيلاً لأسرة تنتظر منه تأمين معاشها واحتياجاتها الضرورية في الحياة

الاجتماعية، فكان تأمين الجيش ذا بعد اقتصادي اجتماعي إضافة إلى البعد العسكري في حفظ الأمن المجتمعي من الخارج.

٥- عني الإمام الحسن عليه السلام بالعمل والعامل، فهو وسيلة الإنتاج والمحرك الرئيس للاقتصاد، فلولا اليد العاملة لبقيت الثروات بلا استغلال، فللعامل أثر كبير في النشاط الاقتصادي، وعليه يجب وضع قوانين وأطر عامة لتحديد المسؤوليات وحماية العمل والعامل من الغبن والاستغلال، فجاءت إرشادات الإمام الحسن عليه السلام في هذا المجال بأسلوب خُلُقي في الموعظة والحكمة، ولكنها تتضمن في طياتها حدوداً وقيوداً وتعاليم ملزمة للعامل في عمله من الإخلاص والمثابرة والنية المخلصة والتعلم والتعليم واستثمار المال في محله وخدمة الصالح العام واحترام العمل على أنه مسؤولية يتحملها أمام مجتمعه، وهو ملزم بأدائها لا العمل من أجل المنفعة الشخصية والكسب الضيق، فإنه تحصيل حاصل، مع أنه أمر مشروع، إلا أنه ليس الغاية الحقيقية من العمل.

فالعمل فعل مهم في حياة الشعوب والأمم في نموها وتحسين اقتصادها، في حين لم ينجح أصحاب النظريات الاقتصادية الأخرى في برمجة العمل مع العامل، فلا يستوعب العمل العامل، ولا يستغل العامل العمل، هذه المعادلة التي عجزت عن موازنتها النظريات الرأسمالية والاشتراكية والنظريات القديمة في العصور السابقة،

واستطاع الفكر الإسلامي الاقتصادي تحقيقها وبكفاءة عالية، حفظت للعامل حقه في الأجرة ومعنويته في العمل، ولم تجعله عبداً لعمله، بل طوعت العمل للعامل، وأتاحت له الفرصة في التطوير والاستثمار، أما العمل فجعلت له شروطاً، فليس كل عملٍ جائزاً إلا ما وافق الشرع عليه، فبعض الاعمال بحد ذاتها مشروعة، ولكن مادة العمل فيها ضرر اجتماعي، فمنعه الشارع، أو أن العمل فيه ظلم وتعدٍّ على الآخرين، فصار محرماً بأمر الشرع، إذن ليس كل عملٍ جائزاً، ولا كل عامل له مطلق الحرية في ممارسة أي عمل يشاء، بل هناك ضوابط وقوانين هي التي تحدد المشروعية في العمل والعامل.

وقد ذكر الإمام الحسن عليه السلام جملة من الأحكام المنظمة والمرتبة للعمل والعامل بفوائد ونصائح روجها الإمام عليه السلام بين أتباعه لتعليمهم أصول العمل الصحيحة التي يجب العمل بها.

مارس الإمام الحسن عليه السلام العمل الاقتصادي بكل جوانبه النظرية والعملية، فعُني بإشاعة ثقافة الاقتصاد والمعيشة في الأسرة الإسلامية المكونة للمجتمع، فكانت تنظيراته تارة تخص الفرد، وأخرى الفرد ضمن أسرته، فتكون نظرة الإمام عليه السلام نظرة عامة للمجتمع بما هم مجموعة متضامنة ومتكافلة من حيث توزيع المهام والوظائف وحث الناس على عدم التكاسل والتقاعس، وبيان أن

العمل بحد ذاته عبادة إذا كانت غايته نفع الناس وتقويم الأمة الإسلامية والاجتهاد في تطوير العمل وتنميته والمساهمة في تحريك النشاط الاقتصادي وتوظيف العلم في خدمة العمل مما يحسن الأداء، ويسهل الأعمال.

رسم الإمام الحسن عليه السلام ملامح الاقتصاد الإسلامي بالحكمة أو الموعظة أو الحكم الفقهي أو الإرشاد في الآداب والسنن ودفع الناس لنشاط اقتصادي كلي وجزئي والوصول إلى حالة الاكتفاء الذاتي لأنفسهم وأهليهم ومجتمعهم للتقدم والرقي على الصعيد العلمي والعملي وإعطاء صورة مشرقة عن النظام الإسلامي الذي جاء بقوانين محكمة وتشريعات سديدة لإنهاء حالة الفقر والاحتياج الذي يصرف الإنسان عن العبادة وعن التفكير بالارتقاء إلى مصاف الأمم والحضارات الأخرى، لكن الخط المعادي لخط أهل البيت عليهم السلام الذي يمثل الإسلام الأصيل حاول وما زال طمس كل فكرة وإجهاض أي عمل من شأنه رفع حالة المسلم المادية والمعنوية، ولكنهم فشلوا لمحدودية فكرهم وسلبيته التي لا تؤدي إلا إلى الدمار والرجوع إلى عصور التخلف والظلام، وبقي فكر أهل البيت عليهم السلام وهاجاً امتدت أشعته إلى كل العقول السليمة والنفوس النقية لتبدع، وتنتج، وتعمل لمنفعة الناس وتحقيق مراد الشارع في مجتمع متكافئ متوازن تسوده العدالة والمساواة.

اقتنصنا بعض الروايات والأحاديث للإمام الحسن عليه السلام التي فيها جنبة اقتصادية، ولا أدعي أنني قد استوفيت جميع المطالب إلا أني استقرأت ما أمكن من الروايات وفهم مضمونها الدال على موضوع البحث، ولعل من يبحث يجد الجديد مما غاب عنا لسعة كلمات الإمام الحسن عليه السلام وتعدد مضامينها واختلاف سعة المدارك في فهم الرواية واستنطاقها، لذا هي دعوة إلى البحث والتدقيق في كلام المعصومين الذي حوى مختلف العلوم فهو كالجواهر المتناثرة في بطون الكتب تحتاج إلى من يغوص في بحارها واستخراجها والنفع بها والاستفادة من معارفها، فلو استثمر كلامهم في العلوم الحديثة لرأينا أنهم معادن تلك العلوم ومنتهاها، وهي رد على من يشكك في قابلية الإسلام على مواكبة علوم العصر وقصوره عن التنظير لها.

ويبقى الفكر الاقتصادي للإمام الحسن عليه السلام أنموذجاً لاقتصاديات العالم الباحثة عن استقرار بلدانها ورفاهية شعوبها وتقدمها ونموها بموازاة تحقيق العدالة الإنسانية التي هي غاية الأنبياء والأوصياء والمصلحين.

انتهى

٢١ شعبان الخير

زيد الحلو

الفهرس

مقدّمة المركز ٩

المقدمة ١١

تاريخ الفكر الاقتصادي:..... ١٧

الفصل الأول: التطور الفكري الاقتصادي ٢١

أولاً : الفكر الاقتصادي الإنساني:..... ٢٢

الفكر الاقتصادي اليوناني: ٢٣

الاقتصاد الأفلاطوني ٤٢٧-٣٤٧ ق.م: ٢٤

النتيجة: ٣٢

الاقتصاد الأرسطي / ٣٨٤-٣٢٢ ق.م: ٣٣

العصور الوسطى: ٤١

التجاريون: ٤٤
الاقتصاد الكلاسيكي: ٤٧
آدم سميث: ٤٩
الخلاصة: ٦٩
دايفد ريكاردو: ٧١
جون مينارد كينز: ٧٧
النظرية الكنزية: ٧٩
خلاصة النظرية الكنزية: ٨٦
النظرية الرأسمالية ومنافستها الاشتراكية: ٨٨
النظرية الاشتراكية: ٩٠
الاشتراكية الشيوعية: ٩٣
أبرز مميزات النظام الاشتراكي: ٩٥

خلاصة الفكر الاقتصادي الإنساني:.....١٠٣

الفصل الثاني: الفكر الاقتصادي الديني.....١٠٧

أهداف الاقتصاد:.....١٠٨

هل الاقتصاد علم أم مذهب أم منهج؟ ١١٠

علم الاقتصاد:.....١١٠

الاقتصاد لغةً:.....١١١

الاقتصاد اصطلاحاً:.....١١٣

المذهب الاقتصادي: ١١٥

الاقتصاد عند نبي الله يوسف عليه السلام أنموذجاً: ١٢٠

النظام الاقتصادي الإسلامي: ١٢٤

الإسلام دين الوسطية:.....١٢٦

الدين الإسلامي والنظام الاقتصادي: ١٣٠

الاقتصاد الإسلامي والأحكام الفقهية: ١٣٢

النظام الإسلامي والعدالة الاجتماعية: ١٣٤

الاقتصاد في القرآن الكريم: ١٣٦

النظرية الاقتصادية الإسلامية: ١٤١

تطبيقات النظام الاقتصادي الإسلامي: ١٤٢

أنواع المال: ١٤٥

سك العملة في الإسلام: ١٤٧

الثروة العامة: ١٤٨

مظاهر الملكية العامة: ١٥٠

الفصل الثالث: الفكر الاقتصادي للإمام الحسن عليه السلام ١٧١

١. السياسة النقدية للإمام الحسن عليه السلام: ١٧٧

٢. فكر الإمام الحسن عليه السلام في توزيع الثروات: ١٨٨

٣- سياسة الإنفاق والتقتير عند الإمام الحسن عليه السلام: ١٩٩

العمل والعامل في فكر الإمام الحسن عليه السلام: ٢٢٠

المحور العسكري وأثره في الاقتصاد الإسلامي عند الإمام الحسن عليه السلام:

.....٢٤٢

الإمام الحسن عليه السلام والعدالة الاجتماعية:.....٢٤٩

الخاتمة.....٢٦٣

الفهرس ٢٧٩

من أجل التواصل بين المركز والقارئ

عزيزي القارئ الكريم..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نشكر لك اقتناءك كتابنا: (الفكر الاقتصادي للإمام الحسن عليه السلام للسيد زيد الحلو) ورغبة منا في تواصلٍ بنّاء بين المركز والقارئ، وباعتبار أن رأيك مهمٌ بالنسبة لنا، فيسعدنا أن تُرسل إلينا دائماً بملاحظاتك، لكي ندفع بمسيرتنا سويّاً إلى الأمام.

الاسم الثلاثي واللقب: ..... الوظيفة (اختياري): .....

المؤهل الدراسي: ..... السن (اختياري): .....

العنوان (اختياري):

الدولة: ..... المدينة: ..... الحي: ..... الشارع: ..... رقم الدار: ..... ص.ب: .....

الهاتف (اختياري): .....

البريد الألكتروني: .....

❖ من أين عرفت هذا الكتاب؟

○ أثناء زيارة مكتبة ○ ترشيح من صديق ○ إعلان ○ معرض ○ غيرها

❖ من أين اشتريت الكتاب؟

اسم المكتبة أو المعرض: ..... المدينة: ..... العنوان: .....

❖ ما رأيك في الكتاب؟

○ ممتاز ○ جيد ○ عادي (لطفاً وضح لِمَ) .....

❖ ما رأيك في إخراج الكتاب؟

○ عادي ○ جيد ○ متميّز (لطفاً وضح لِمَ) .....

❖ ما رأيك في سعر الكتاب؟

○ مناسب ○ معقول ○ مرتفع (لطفاً أذكر سعر الشراء) ..... العملة: .....

عزيزي القارئ انطلاقاً من أن ملاحظاتك واقتراحاتك سبيلنا للتطوير وباعتبارك من قرائنا فنحن نرحب بملاحظاتك النافعة... فلا تتوانَ ودَوّن ما يجول في خاطرك:

.....

.....

.....

.....

عنوان المراسلة:

العراق- النجف الأشرف- شارع المثنى- مركز الإمام الحسن عليه السلام للدراسات التخصصية

الموقع الرسمي: www.imamhassan.org | البريد الألكتروني: info@imamhassan.org

هاتف: ٠٠٩٦٤٧٨٠٣٣٥٨٠٢٠ | /AlimamAlhasan47